

CD/228
Appendix III/Vol. IV
21 August 1981
ARABIC
Original : ENGLISH

لجنة نزع السلاح

تقرير لجنة نزع السلاح

الذيل الثالث

المجلد الرابع

فهرست البيانات حسب البلد والموضوع
والمحاضر الحرفية للجنة نزع السلاح
في عام ١٩٨١

محضر نهائي للجلسة الثانية والعشرين بعد المائة

المعقدة في قصر الأمم ، بجنيف
يوم الثلاثاء ، ٢ نيسان / أبريل ١٩٨١ الساعة ١٠/٣٠ صباحا

الرئيس : السيد غ . بفايفر (جمهورية ألمانيا الاتحادية)

الحاضرون في الجلسة

السيد ف. ا. اسرائيليان	<u>اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية</u>
السيد ي. ف. كوستاكو	
السيد أ. ف. كوزنتسوف	
السيد ت. تيريفي	<u>أثيوبيا</u>
السيد ف. يوهانسي	
الآنسة ن. فريرى بيناپاد	<u>الأرجنتين</u>
السيد ر. ا. وولكر	<u>استراليا</u>
السيد ر. ستيل	
السيدت. فنديس	
السيد غ. بغايفسر	<u>ألمانيا (جمهورية - الاتحادية)</u>
السيد ن. كلينغر	
السيد ه. مولлер	
السيد و. رومر	
السيد بن. داروسман	<u>андوليسيا</u>
السيد أ. داماتيك	
السيد ج. هادي	
السيد ف. قاسم	
السيد كاريونو	
السيد م. دبیری	<u>ایران</u>
السيد ف. س. دی مونتزيمولو	<u>ایطالیا</u>
السيد ب. کابراس	
السيد ا. دی جیوفانی	
السيد م. احمد	<u>پاکستان</u>
السيد م. اگرم	
السيد ت. الطف	
السيد س. ا. دی سوزا ای سیلفا	<u>البرازیل</u>
السيد س. دی کیروز دوارته	
السيد ا. اونکیلینکس	<u>بلجیکا</u>
السيد ج. م. نوارفالیس	

السيد أ. سوتيروف	<u>بلغاريا</u>
السيد ر. ديانوف	
السيد ك. برا موف	
السيد ساو هلانغ	<u>بورما</u>
السيد نغوى وين	
السيد أوثان هوتون	
السيد ب. سويكا	<u>بولندا</u>
السيد ج. كيالوفيتش	
السيد ت. ستروبيواس	
	<u>بريزو</u>
السيد م. روجيك	<u>تشيكوسلوفاكيا</u>
السيد ا. سيماء	
السيد ل. ستافيموها	
السيد ا. صلاح بيه	<u>الجزائر</u>
السيد ا. أبا	
السيد م. معطي	
السيد ه. ثيليك	<u>الجمهورية الديمقراتية الالمانية</u>
السيد م. كولفوس	
السيد ب. بونتيغ	
السيد م. مالتيا	<u>رومانيا</u>
السيد ت. ميليسكانو	
السيد لونجوب. نداجا	<u>زائير</u>
السيد ه. م. غ. س. باليهاكارا	<u>سريلانكا</u>
السيدس. ليديغارد	<u>السويد</u>
السيدل. نوربيرج	
السيدب. اكھولم	
السيد ه. بسغلوند	
السيد ليانغ يوفان	<u>الصين</u>
السيد لين شن	
السيد بان جوشنخ	
السيد ج. دى بوس	<u>فرنسا</u>
السيد م. كوتور	

السيد أ. غويلار	<u>فنزويلا</u>
السيد د. س. ماكفيل	<u>كندا</u>
السيد غ. سكينر	
السيد ل. سولافيلا	<u>كوبا</u>
السيدة ف. بورودوسكي جاكيفيتش	
السيد ف. كوبينيرا	
السيد س. شيتيمي	<u>كينيا</u>
السيد غ. مونيو	
السيد أ. حسن	<u>مصر</u>
السيد م. ن. فهمي	
السيد م. شرايبي	<u>المغرب</u>
السيد ا. غارسيا روبليس	<u>المكسيك</u>
السيد ز. غونزاليس ايرينرو	
السيد ك. هيلر	
السيد د. سامر هيس	<u>المملكة المتحدة</u>
السيد د. ارد ميلوغ	<u>مغوليا</u>
السيد س. ا. بولد	
السيد ا. ادينيجي	<u>نيجيريا</u>
السيد و. اكينسانيا	
السيد ت. أغويي - ايرونزي	
السيد ا. ب. فينكتسوران	<u>الهند</u>
السيد س. ساران	
السيد ا. كوميفيش	<u>هنغاريا</u>
السيد س. غيورفي	
السيد ر. ه. فاين	<u>هولندا</u>
السيد ه. واغنماكرز	
السيد ا. ميربورغ	
السيد س. س. فلاوري	<u>الولايات المتحدة الامريكية</u>
السيد ف. د. سيمون	
السيدة ك. كرتبرغر	
السيد ج. ا. ميسكل	
السيد س. بيرسي	

البيان

السيد ى ٠ اوکاوا

السيد ر ٠ ايشی

السيد ك ٠ شيمادا

السيد ف ٠ فویفودیتش

السيد ب ٠ برانکوفیتش

السيد ر ٠ جایمال

السيد ف ٠ بیرازاتیغوى

يوجوسلافيا

أمين لجنة نزع السلاح والممثل

الشخصي للأمين العام

نائب أمين لجنة نزع السلاح

الرئيس : تبدأ اللجنة اليوم النظر في البند ٥ من جدول الاعمال وهو "أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة ، الأسلحة الاشعاعية" .
أود قبل أن نمضي في أعمالنا العادلة ، أن ألفت انتباه اللجنة إلى ورقة العمل رقم ٣٦ المتعلقة بالطلب الذي قد منه إسبانيا للاشتراك في اجتماعات الأفرقة العامة المخصصة التابعة للجنة والمعنية بالأسلحة الكيميائية ، والترتيبات الدولية الفعالة لجعل الدول غير الحائزة للأسلحة النووية آمنة من استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضدها . ولا يختلف مشروع هذا المقرر في موضوعه عن مشروعات المقررات الأخرى التي اعتمدتها اللجنة بخصوص مشاركة الدول غير الأعضاء .
وإذا لم تكن هناك ملاحظات فسأعتبر مشروع القرار معتمدا .

وقد تقرر ذلك

الرئيس : سأبلغ مثل إسبانيا الدائم بهذا القرار .

السيد كوميفيش (هنغاريا) : السيد الرئيس ، أود أن أتحدث اليوم عن البند ٥ من جدول أعمال دورة سنة ١٩٨١ للجنة نزع السلاح ، المتعلق بمسألة أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة .

وما برح هذا الجانب من نزع السلاح يمثل مشكلة من المشكلات التي تتطلب حلًا عاجلاً منذ سنة ١٩٧٥ ، وهو التاريخ الذي قدم فيه الاتحاد السوفيتي اقتراحًا ومشروع اتفاق دولي إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة بغية حظر استخدام أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل على نحو فعال .

وقد نصت الفقرة ٢٢ من الوثيقة الختامية النهائية الصادرة عن الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة المكرسة لنزع السلاح على ما يلي : " وللمساعدة في منع وقوع سباق تسلح نوعي ، ولكي يمكن في نهاية المطاف استخدام المعدات العلمية والتكنولوجية في أغراض سلمية فقط ، ينبغي اتخاذ تدابير فعالة للتلافي خطر الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل القائمة على منجزات ومبادئ علمية جديدة ولمنع ظهورها . وينبغي أن يستمر بصورة مناسبة بذل جهود تهدف إلى حظر هذه الأنواع الجديدة والمنظومات الجديدة من أسلحة التدمير الشامل " .

وما انفكت اللجنة تعمل بنشاط هذه سنة ١٩٧٦ لمعالجة مسألة حظر استخدام أسلحة التدمير الشامل جديدة . فجمعت كمية ضخمة من الخبرات والمواد القيمة نتيجة تبادل الآراء والمناقشات الغفيدة التي دارت في إطار الاجتماعات الرسمية وغير الرسمية التي عقدت بمشاركة الخبراء . غير أنه كان على الخبراء أن يضعوا في اعتبارهم أن اللجنة لا تتألف من علميين وتقلبيين أو عسكريين ، الأمر الذي حد بطبعه الحال من التعقق العلمي التكنولوجي لمناقشاتهم .

واقتصر مثل الاتحاد السوفيتي في مستهل سنة ١٩٧٨ اثناء فريق مخصص يتكون من الخبراء الحكوميين المؤهلين للنظر في مسألة المجالات التي يحتمل أن تستحدث فيها أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل والتي يجب إدراجها في قائمة أولية بأنواع مثل هذه الأسلحة التي يتعين حظرها بموجب اتفاق عام . وقد ناقشت اللجنة كذلك هذا الاقتراح في صورة جديدة في دورة السنة الماضية أثناء النظر في هذه المسألة ، كما ناقشته في دورة هذا العام .

ولا يزال وفدى مقتضاً بأن اتباع نهج شامل حيال مسألة حظر أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل أمر ممكن عملياً وأن ذلك هو الحل الفعال للحيلولة دون ظهور مثل هذه الأسلحة، على أن يستكمل باتفاقات فردية بشأن أنواع معينة من الأسلحة . وبرى أيضاً أن أفضل اسلوب لمعالجة هذه المسألة هو انشاء فريق مخصص يتكون من الخبراء الحكوميين المؤهلين .

على أنه ينبغي التسليم بأن هناك مناهج مختلفة سواء بالنسبة للجوائب التنظيمية أو لجوهر المسألة .

وقد عم وفد هنغاريا اليوم بصورة غير رسمية وثيقة عمل ستتصدرها الأمانة رسمياً عما قريب بجميع اللغات . ويقترح وفدى في هذه الوثيقة أن تعقد لجنة نزع السلاح اجتماعات غير رسمية بمشاركة الخبراء خلال الجزء الثاني من دورة سنة ١٩٨١ . وقد أحاط وفدى علماً بأن بعض الوفود في اللجنة لا تزال متحرزة من المواقفة على انشاء فريق مخصص من الخبراء الحكوميين المؤهلين ينطاب به مهمة القيام بدراسته متعمقة لمسألة حظر استحداث أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل . ومع ذلك فإن وفدى يرى أن من المستصوب اتخاذ المزيد من الخطوات الطموحة – وإن كانت مؤقتة – لدعم دراسة هذه المسألة كما وردت في القرار ١٤٩/٣٥ الذي اتخذته الجمعية العامة والذى طلبت فيه من لجنة نزع السلاح أن تعمل "في ضوء أولوياتها الحالية، على مواصلة المفاوضات بمساعدة خبراء حكوميين مؤهلين ، بغية اعداد مشروع اتفاق شامل لحظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة ، وصياغة ما يمكن من اتفاقات بشأن أنواع بعضها من تلك الأسلحة" .

وتتضمن ورقة العمل الموضعية الرئيسية التي ينبغي تناولها في الاجتماعات غير الرسمية وذلك لا أريد تكرارها في هذا البيان . ويقترح وفدى هنغاريا بأن تتخذ لجنة نزع السلاح قراراً، أو أن تتوصل على الأقل إلى تفاهم حول قيام اللجنة في دورة الصيف وبحذا خلال آخر أسبوع من شهر حزيران / يونيو ١٩٨١ ، بعقد اجتماعات غير رسمية بمشاركة الخبراء بشأن حظر استحداث أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل . ويمكن تحديد عدد الاجتماعات غير الرسمية بدقة عندما تجرى مناقشة برنامج عمل اللجنة في أوائل شهر حزيران / يونيو القادم مع الأخذ في الحسبان كذلك عدد الخبراء الذين يشتراكون في الاجتماعات . وسيكون لحضور الخبراءفائدة مزدوجة على النحو التالي :

(١) ان من شأن مساهمتهم أن تدعم الدراسة الموضعية لمسألة أسلحة التدمير الشامل الجديدة ، مما سيوفر للجنة أساساً علمياً يسمح لها بمعاودة النظر في المسألة برمتها ، بما في ذلك امكانية العثور على ولایة للفريق المقترن انشاؤه يمكن ان تقبلها جميع الوفود .

(٢) وبعد الانتهاء من الاجتماعات غير الرسمية ، يستطيع الخبراء أن يساهموا بقدر كبير في أعمال الفريق العامل المخصص المعنى بالأسلحة الاعلامية الذي سيكون حينئذ قد دخل مرحلة حرجية من مراحل أنشطته .

وسيمكن من دواعي اهتمام وفدى بلادى أن يستمع الى وجهات نظر الوفود الاخرى بشأن هذا الاقتراح . كما يعرب عن أمله في أن توافق اللجنة على تنظيم مثل هذه الاجتماعات التي ستكون لها فائدة مزدوجة بالنسبة لـ عمالنا .

السيد فلوري (الولايات المتحدة الأمريكية) : السيد الرئيس ، لقد جرت العادة

في هذه اللجنة على تهنئة الرئيس الجديد في كل شهر حين يتكلم وفد من الوفود لأول مرة أثناء رئاسته . واني أعتقد شخصيا ان أنسب شعور يمكن التعبير عنه في هذه المناسبة هو الشعور بالتعاطف ، ذلك أن تقلد الرئاسة هو قبل كل شيء لا مفر منه وفقا لنظامنا الداخلي . ومن ثم فاني سأنتهز هذه الفرصة لأرجو لكم حظا سعيدا ، ولأتعهد لكم بتعاوننا الكامل خلال شهر نيسان / ابريل . ونظرا لمساهمتكم التي اتسمت بالأخلاص والجد والحكمة في أعمال اللجنة الماضية فنحن واثقون من أنكم ستضطلعون بمهامكم بكفاءة وفعالية . ويسعدنا أن نعمل تحت قيادتكم أثناء الجزء الباقي من دورة سنة ١٩٨١ .

وأود كذلك أن أضيف بعض الكلمات للتعبير عن تقديرنا للطريقة التي استطاع بها الرئيسان السابقان لا ضطلاع بالمهام الصعبة في شهرى شباط / فبراير وأذار / مارس . فقد قام السفير دي لاغورس ، بفضل لباقته الدبلوماسية وخبرته الطويلة بتعوييم سفينتنا ببراعة في خضم بحر العمل الذى كان يمتد امامنا في بداية دورة سنة ١٩٨١ ، ولما بدأ المد يرتفع قاد السفير هردر اللجنة بيد ثابتة عبر الصخور والمخاطر العديدة ، وتمكننا بذلك من احراز تقدم كبير في كل من المسائل الشكلية والموضوعية . وكل منهما أن يشعر بالارتياح ل انه اجتاز بنجاح أصعب اختبار يمكن أن تفرضه اللجنة مما يضفي المزيد من البريق على صيتهاما الذايع .

واسمحوا لي منذ البداية أن أقول اني لا أعتزم اليوم الاعلان عن أية سياسات جديدة للولايات المتحدة تتعلق بالمسائل التي تتناولها لجنة نزع السلاح . أما استعراض سياسة الولايات المتحدة الذى تقوم به حكومتنا الان ، والذى أشرت اليه في الكلمة القصيرة التى ألقيتها فى ١٦ شباط / فبراير فهو استعراض مسهب وواسع النطاق ، يتناول كل جوانب مسألة تحديد الأسلحة وما يتصل بها من سياسات الأمان الوطنى والشؤون الخارجية . ونظرا لأهمية هذه القضايا وتعقيدها فان الاستعراض سيستغرق بعض الوقت . وليس بوسعنا الان التكهن بتاريخ انتهائه . وليس معنى ذلك اطلاقا أن الولايات المتحدة لن تتمكن ابداً بذلك من المساهمة في أعمال اللجنة . وأنا واثق من أننا اثبتنا ذلك من خلال النشاط الذى قمنا به حتى الان في هذه الدورة . وسنستمر كلما أمكن ذلك في المساهمة في تعزيز أعمال اللجنة مساهمة نشطة وكاملة .

وانني أتكلم اليوم لأبلغ وجهات نظر وفدى بشأن المسألة الحيوية التي يمثلها توازن القوة العسكرية وعلاقتها بتحديد الأسلحة ، ولا سيما تحديد الأسلحة النووية ، ولا زالت بعض الانطباعات الخاطئة التي يحتفل أن يكون قد تركها بعض الممثلين الذين تحدثوا عن هذه المسألة خلال الجلسات الماضية . وقد استمعنا كذلك الى تبادل الآراء الحاد الذى جرى في هذا المحفل حول موضوع مذهب الردع ، أو بشأن المنازل التي تحرسها الكلاب وأجراس الإنذار بالسرقة وهي صورة أخذت ، فيما يبدو ، بمجامع السامعين في اللجنة . وأريد أن أتناول هذا الموضوع كذلك . ونظرا لما قيل عن المخاطر التي ينطوى عليها الاعتماد على توازن القوة النووية لصيانة السلم ، فسأكون أول من يقربأن العالم سينتنفس الصعداء لو لم توجد أسلحة نووية ، حتى وإن لا زمتا المخاطر الناجمة عن الأسلحة التقليدية ، وهي مخاطر رهيبة في حد ذاتها . ومع ذلك فالأسلحة النووية موجودة . والى أن يتسعى لنا أن نتوصل وأن نتفق على الوسائل الأكيدة الكفيلة بازالتها ، دون تعريض من أية دولة من الدول أو أية مجموعة من الدول للخطر ، فإنها ستظل حقيقة من حقائق الواقع وينبغي ان يظل الردع النووي العنصر الاساسي في الحفاظ على الاستقرار والسلم .

ولنا أن نتساءل ما هي الحلول البديلة لذلك ؟ فمن ضمن الحلول التي اقترحت من وقت آخر الحل الذي يقضى بنزع السلاح من جانب واحد . فإذا كان على الولايات المتحدة وحدها أن تقوم بنزع السلاح فمن المحتفل جداً أن يتربّع على ذلك اخلال كبير بالتوازن العسكري . وسيكون علينا أن نتساءل عن سبب ذلك العمليّة ؟ وأود أن استرعى انتباهم ، في هذا الصدد ، إلى بعض الملاحظات التي أبدأها اللواء أ.س. ميلوفيدوف ، الأستاذ في أكاديمية لينين العسكرية في مقالة صدرت أخيراً عن الفكر العسكري السوفيatic . فقد قال :

" إن الاتحاد السوفيatic لا يستطيع أن يقوم بتدمير أسلحته النووية من جانب واحد ، ولا يحق له في الواقع أن يفعل ذلك لأنّه مسؤول عن السلم والتقدم أمام كافة شعوب العالم . ويرفض الماركسيون اللينينيون رفضاً باتاً تأكيدات بعض أصحاب النظريات البيرجوازية الذين يرون أن الحرب التي تستخدم فيها القذائف النووية غير عادلة من أي وجهة من وجهات النظر " .

وتناقض هذه الآراء حول نزع السلاح النووي من جانب واحد و حول الدور الذي تلعبه الأسلحة النووية في التفكير العسكري السوفيatic تناقضاً كبيراً مع بعض الملاحظات التي تم ابداوها بشأن هذه المواضيع هنا في هذا الملف . كما تساهم في تقوية شكوكنا الكبيرة حول صوابية نزع السلاح من جانب واحد .

وإذا استبعدنا نزع السلاح من جانب واحد ، فما الذي حدث بالنسبة لتقيد الأسلحة النووية من جانب واحد ؟ فلقد جربنا ذلك ولكن النتائج لم تكن مشجعة . وكانت الولايات المتحدة في الفترة التي تلت الحرب العالمية الثانية الدولة الكبرى الوحيدة التي تملك السلاح النووي . وقد ساعد تفوقها النووي في تحقيق الاستقرار والسلم لمدة طويلة . ولما توصل الاتحاد السوفيatic فيما يبعد إلى تحقيق تكافؤ نسبي من خلال تطوير ترسانته النووية ، قررت الولايات المتحدة ، من أجل استقرار السلم على الأمد الطويل ، بأن عليها ألا تحاول الحفاظ على تفوقها وكنا نأمل في أن تقنع عملية التقيد بهذه الاتحاد السوفيatic بأن يخذوا حذونا . ولكن خاب ظننا . وحين قمنا بالحد من بعض البرامج الهامة للتسلح بل وألغيناها ، كان الاتحاد السوفيatic يواصل دعم قوته في جميع المجالات .

وفيما يلي بعض الأمثلة على ذلك :

لقد واصل الاتحاد السوفيatic دعم قواته البرية والجوية في أوروبا . وزاد عدد القوات العسكرية السوفيaticية في غضون السنوات الخمس عشرة الأخيرة بحوالي مليون شخص . وأضيفت حوالي ٢٥ فرقة إلى القوات البرية السوفيaticية . كما زادت قدرة النيران والقدرة العسكرية في كافة الفرق . وفي نفس الوقت استبدلت الدبابات في عدد كبير من الفرق السوفيaticية المرابطة في أوروبا الشرقية وفي المنطقة الغربية من الاتحاد السوفيaticي بدبابات جديدة ، وحديثة ومتطورة . وقد حدث ذلك أكثر من مرة في معظم الحالات . وأضيفت ٤٠٠ طائرة إلى قاعدة سلاح الطيران السوفيaticي . على الجبهات الأمامية . وتخصص معظم هذه الطائرات الجديدة لمهام الضرب في العمق وبالتالي يدخل جزءاً أكبر من أوروبا الغربية في مرمى الطيران التعبوي السوفيaticي ؛

وقام الاتحاد السوفيaticي كذلك بوزع قاذفات القنابل "باكفاير" التي تحمل كميات من الأسلحة أكبر من قاذفات القنابل القدية ، ويمكنها أن تصل بفعل مداها الأبعد ، إلى جميع بلدان أوروبا الغربية ، وبغض المهمات البحرية الحيوية بـ قد تصل حتى إلى أراضي الولايات المتحدة في القارة الأمريكية ؛

— واتسعت قدرات البحرية السوفياتية على نحو سريع على الصعيد العالمي . فقد تم إنشاء سفن بحرية جديدة خلال السنوات الأخيرة وزوّذها بسرعة لم يسبق لها مثيل .

— وما إنفك الاتحاد السوفيatic يزيد من قوات اطلاق القذائف النووية في أوروبا . وشرع منذ سنوات قليلة في نشر القذائف النووية اس . ١٠ - ٢٠ المتوسطة المدى فوزع في العام الماضي فقط ما يناظر اس . ٨٠ قاذفة من نوع اس . ٠٩ - ٢٠ وتتفوق هذه القذائف على القذائف السابقة من حيث النوعية ، اذ تتميز بالحركة ، وبمدى أوسع كما أنها تحمل ثلاثة رؤوس حربية دقيقة بدلا من رأس حربي واحد ؟

وتضاعف عدد الناقلات النووية الاستراتيجية السوفياتية أكثر من خمس مرات في غضون السنوات الخمس عشرة الأخيرة . كما تضاعف عدد الأسلحة التي يمكن لهذه الناقلات حملها ١١ مرة في خلال السنوات الأخيرة ، ويرجع ذلك أساساً إلى ونزع ثلاثة منظومات جديدة من القاذائف التسليارية العابرة للقارات .

ومن البدئي أن تمويل كل هذه البرامج ، بالإضافة إلى برامج أخرى لم أشر إليها أدى إلى زيادة كبيرة في الميزانية العسكرية السوفياتية . ويتمثل الفرق في الأهمية التي أولاها الاتحاد السوفياتي للجيوش العسكرية والأهمية التي أولتها لها الولايات المتحدة خلال العقد الأخير في أن تكاليف الأنشطة العسكرية السوفياتية تزيد بالدولارات بحوالي ٤٠ في المائة على التكاليف التي تحملتها الولايات المتحدة . وأنفق الاتحاد السوفياتي في هذا المجال حوالي ٥٠ في المائة أكثر مما أنفقته الولايات المتحدة سنة ١٩٨٠ .

ومن المؤكد أن من أطلع منكم على التقارير التي أصدرتها الصحفة الغربية منذ أواخر سنة ١٩٧٩ يعلم أن منظمة حلف شمال الأطلسي لم تقرر الخطط المتعلقة برد فعلها العسكري ازاء هذا الوضع وتعلن عنها إلا بعد أن أصبح جلياً أنه ليس هناك أية حلول أخرى بديلة للحفاظ على التوازن الذي يصون السلام . بل إن من المتوقع اليوم ، وبعد مرور أكثر من سنة على ذلك ، ، إلا يتم تحقيق البرامج التي وضعتها منظمة حلف شمال الأطلسي لدعم مركبها النووي في أوروبا إلا بعد مرور عدة سنوات . ومن ثم فحين يحاول الاتحاد السوفيتي ناظراً إلى الماضي تبرير دعم قوته العسكرية استناداً إلى رد الفعل الدفاعي الشرقي من جانب أعضاء منظمة حلف شمال الأطلسي ، فإن ذلك تبرير أجوف ولا يصدق . والخطط التي وضعتها منظمة حلف شمال الأطلسي ليست سوى رد فعل لزيادة القوة السوفيietية التي تتحقق بالفعل إلى حد كبير . ونذكر على سبيل المثال التطور الذي أشرت إليه سابقاً ، ووزع ما يربو على ١٨٠ قذيفة من القاذف اس . اس - ٢ ذات الرؤوس النووية والتي يمكن أن يصل مدanimها إلى هذه القاعدة ذاتها في ظرف دقائق معدودة . وليس لدى منظمة حلف شمال الأطلسي منظومات مماثلة تقابل المنظومة الغربية من القاذف النووي التعبوية الطويلة المدى التي يملكها الاتحاد السوفيتي . ولماذا لا يربح الاتحاد السوفيتي بتجميد الوضع فيما يخص

الأسلحة النووية التعبوية وتركه على ما هو عليه الآن ، وفقاً للاقتراح الذي قدمه الرئيس بريجنيف ؟ وعلى النقيض من ذلك ، فإن الاقتراح الذي قدمته الولايات المتحدة ، باسم منظمة حلف شمال الأطلسي لإجراء مفاوضات حول الحد من الأسلحة النووية الطويلة المدى ذات القاعدة البرية قبل أن تقوم البلدان الغربية بوزعها ، يمثل نهجاً عادلاً تماماً لكي يعمل كل من الطرفين على ايقاف حشد المزيد من أسلحته النووية .

وتجدر الاشارة في هذا الصدد إلى أنه رغم ما تستند إليه قرارات منظمة حلف شمال الأطلسي من أسباب تعريفها الوثائق بوضوح ، فقد أكد مثل الاتحاد السوفيتي الموقر في بيانه الذي ألقاه في جلسة ٢٦ آذار / مارس بأن التدابير التي اتخذها بلدء بشأن أوروبا ، شأنها في ذلك شأن جميع التدابير التي اتخذها لدعم قوته العسكرية الهجومية ، لم تكن سوى ردود فعل دفاعية إزاء التدابير التي اتخذتها البلدان الأخرى . ولكنني أريد أن أعرب المعنى الذي كان يقصده حين قال مثلاً أن الاتحاد السوفيتي يملك بلاشك عدداً كبيراً من الدبابات إلا أن منظمة حلف شمال الأطلسي تملك كمية كبيرة من الأسلحة المضادة للدبابات . لعله كان يريد من أأنفهم من ذلك أن الاتحاد السوفيتي اضطر إلى صنع جميع هذه الدبابات ووزعها للدفاع عن نفسه ضد جميع هذه الأسلحة المغادرة للدبابات .

لقد استمعنا أثناء مداولاتنا هنا الكثير عن آثار التوتر الدولي السيئة على جهود تحديد الأسلحة ونزع السلاح كما لو كان التوتر الدولي وراء تساؤل عن تفسيه جميع الدول ذات الأهمية العسكرية بصورة متساوية . ولكن للمرة أن يتسائل ، هل كان التوتر الدولي سيرتفع إلى هذا الحد لو لم تحدث زيادة القوة العسكرية السوفياتية التي ألمحت إليها ، أو لو كانت قد حدثت بصورة أكثر اعتدالاً ؟ أو لو لم يحدث غزو أفغانستان وقهره ؟ أو لو لم تعمل القوات التي تساندها وتحركها موسكوفي مناطق أخرى من العالم على الحيلولة دون تحقيق تطلعات الشعوب الحرة إلى تقرير المصير السياسي والاستقلال الحقيقي ؟ ولا يمكننا أن نتجاهل ما قد يترتب على هذه الحوادث من آثار على مستقبل الحد من الأسلحة . وكما قال السيد فاينيرغر وزير الدفاع في الولايات المتحدة أول أمس يوم ٥ نيسان / أبريل في لندن ، فإن تدخل الاتحاد السوفيتي في بولندا من شأنه أن يؤثر على موقفنا إزاء قضايا مثل عقد مؤتمرات قمة أخرى أو اجراء المزيد من المحادثات بشأن الحد من الأسلحة .

وأود أن ألفت الأنوار ، طالما نحن بصدد الحديث عن الدعم العسكري وأسباب التوتر إلى عنصر آخر من عناصر العدام التناقض بين التكتلين العسكريين الرئيسيين ، لم نعره اهتماماً كبيراً خلال مناقشاتنا . فقد امتنعنا عدداً كبيراً من الفندي وبين باقتياصات من صحيفة " إنترناشونال هيرالد تريبيون " أو من صحف أمريكية أخرى تتصل بالبرامج العسكرية قيد النظر - أو حتى ببرامج نادي بها بعض الأفراد لا غير - سواء في الولايات المتحدة أو في منظمة حلف شمال الأطلسي . وعلى النقيض من ذلك ، فإن وسائل إعلام الاتحاد السوفيتي أو البيانات التي صرحت بها القادة السياسيون لم تخربنا بأى شيء عن التخطيط العسكري السوفيتي قبل الشروع في نزع القذائف والطائرات ، والسفين أو اتخاذ أية تدابير أخرى . ونحن لا أمريكيون نعتزّ بعتزاً كبيراً بصحفتنا الحرة ، وأتمنى أن يقدر زملائي هنا هذه الفرصة الفريدة من نوعها التي تسمح لهم بتتبع المداولات التي تجرى داخل أمتنا وتلقى الضوء على المسربات التي تحدو بنا إلى اتباع برامج عسكرية معينة أو التخلّي عنها . فإذا

ما جاء اليم الذى يمكننا فيه الا طلاع على مناقشات مفتوحة مماثلة في صحيفة "برافدا" أو ازفيستيا" فسوف يتحسن جو الثقة تحسنا ملحوظا .

واسمحوا لي الان أن أعود الى مسألة ما اذا كان الردع النووي يخدم مصلحة السلم والأمن العالميين . في الوضع الدولي الراهن لا توجد أية حلول بديلة مناسبة . ولكن ليس معنى ذلك أن الردع سيكون بالضرورة هو الحل الوحيد الدائم . وسباق التسلح لا يخدم مصلحتنا ولا مصلحة المجتمع السوفياتي . وقد قامت الولايات المتحدة ، بالاشتراك مع حلفائها بذلك جهود كبيرة للتوصل الى حلول متفاوض عليها بشأن حشد الأسلحة على نحو خطر ومؤسف . وقد أشرت سابقا الى عرض الولايات المتحدة التفاوض على وضع حدود قابلة للتحقق ومتساوية للقوى النووية التعبوية المدى ذات القاعدة البرية .

أما فيما يتعلق بالأسلحة النووية الاستراتيجية ، فقد كانت الولايات المتحدة موضع انتقاد شديد في هذا المحفل لأنها لم تصدق على اتفاق الجولة الثانية من محادثات الحد من الأسلحة الاستراتيجية . والكل يعلم أن هذا الوضع شأنه شأن عدة عوامل ، أهمها غزو الاتحاد السوفياتي لأفغانستان عن عدم وهو عمل أثار الريبة حول استعداد الاتحاد السوفياتي الالتزام بقواعد السلوك الدولي والالتزامات التي تعهد بها في الاتفاques الدولي . أما الولايات المتحدة فتقوم من جانبها باستعراض سياساتها الخاصة بالأمن والحد من الأسلحة ولم تكتفي نفس الوقت عن التصرف بصورة معتدلة ومسئولة ، مدكرة لالتزامها ازاً السلم والاستقرار . وأود أن أستشهد في هذا الصدد بتصرح للناطق الرسمي بلسان وزارة الخارجية في الولايات المتحدة في ٣ آذار / مارس من هذه السنة ، قال فيه :

" إننا لن نتخذ أثناً استعراضنا لسياستنا المتعلقة بمحادثات الحد من الأسلحة الاستراتيجية أى تدابير من شأنها أن تخل بالاتفاques الموجودة . طالما اتبخ الاتحاد السوفياتي نفس القدر من الاعتدال " .

ان الولايات المتحدة ليست مستعدة ، كما أوضح نظام الحكم الجديد ، للاتفاق على تجميد وضع يتسم باختلال في التوازن لصالح الاتحاد السوفياتي . وهي في نفس الوقت مازالت تتمنى موافقة عملية من عمليات " سولت " من شأنها أن تتمكن عن تخفيضات هامة في مجال الأسلحة النووية . ورد الرئيس ريغان ، في مقابلة أجراها معه وولتر كرونيكait في ٣ آذار / مارس على سؤال يتعلق بشروط عقد مؤتمر قمة ، فقال مشيرا الى الحد من الأسلحة النووية الاستراتيجية :

" قلت اني مستعد أن أجلس معهم (قادرة الاتحاد السوفياتي) للتفاوض على الحد من الأسلحة النووية الاستراتيجية من أجل تخفيض عتبة الخطر الموجود في عالمنا اليم " . واستطرد قائلا :

" وحتى الآن ، سعى الرئيس السابقون بما في ذلك سلفي الى الوصول بالمناقشات الى مستوى التخفيفات الفعلية غير أن السوفيات رفضوا مناقشة ذلك " .

واختتم قائلا ان الولايات المتحدة . لابد وأن تعرف ما اذا كان الاتحاد السوفياتي مستعدا للانضمام الى هذا النهج . وقد تحدث الوزير فاينبرغر كذلك عن عملية سولت في مقابلة أجراها معه التليفزيون في ٦ آذار / مارس ، فقال :

" ان محاولة الوصول الى الحد من الأسلحة الاستراتيجية على نحو فعال هي محاولة قيمة وحيوية الى حد بعيد ، ونحن مستعدون تماما للقيام بهذه المحاولة بشرط ألا يثبت لنا السوفيات بسلوكهم أنه لا فائدة اطلاقا من القيام بها " .
وهكذا فقد حددنا بوضوح نهج الولايات المتحدة فيما يخص الحد من الأسلحة الاستراتيجية .

لقد كانت المناقشات التي دارت في اللجنة بشأن مذبحة الردع وما يتصل به من مسائل أخرى . سواء في الجلسات العامة أو في الاجتماعات غير الرسمية التي عقدت أثناء هذه الدورة ، مناقشات جدية ومفيدة لعملنا . وقللت منذ أكثر من سنة ، عندما أخذت مقدمة لأول مرة بصفتي ممثل الولايات المتحدة لدى هذا الجهاز الدولي الاهتمام ، أنني سأبذل قصارى جهدى لتقديم شرح دقيق لموقف حكومي الى أعضاء اللجنة الآخرين . وسواء اتفقنا أو لم نتفق فانني تعهدت بأن أبلغ آراء البلدان الأخرى الى حكومي بكل أمانة وبهذه الروح أطلب منكم أن تفكروا مليئا في الكلمة التي ألقيتها اليوم باعتبارها عرضا صريحا وجادا لوجهات نظر الولايات المتحدة حول الموضوع الحيوي الذى يمثله ترابط علاقات المناخ الدولي ، والتوازن العسكري وخفض الأسلحة النووية .

السيد فرونتيش (يوفغوسلافيا) : السيد الرئيس ، اتنا نعتبر العمل الذى اضطاع به حتى الآن الفريق العامل المعنى بالأسلحة الاشعاعية عملا كثيفا ، والمحاولات التي تجرى حاليا بناءة وسلامة الاتجاه . وأملنا أن نتوصل بأسرع ما يمكن الى وضع نص محدد للصلك الدولي الذى سيتيح لنا حظر تلك الأسلحة الخطرة . ولا شك في أن اقرار اتفاقية دولية بشأن الأسلحة الاشعاعية سيعطي مزيدا من الزخم لاتخاذ تدابير ملموسة أخرى لمنع السلاح ولا سيما السلاح النووي ، وسيشجع على اجراء المزيد من المفاوضات في داخل هذه اللجنة التي تعتبر المفاوضات أهم واجباتها .

وأود أن أشير في كلمتي الى مشكلتين أعتبرهما أساسيتين . ولا أعني بذلك أن القضايا الأخرى ليست على القدر ذاته من الأهمية ولكن سبق ان عبر وفدينا وسيعبر عن موقفه حيالها في إطار مفاوضات الفريق العامل .

ولا شك في أن أهم المشاكل التي تتعذر تقدم العمل من أجل اتفاقية هي مشكلة تعريف الأسلحة الاشعاعية . وكما هو معروف ، قدم وفدي مشروعه بالتعريف الى اللجنة للنظر فيه ، وأود أن أغمض هذه الفرصة لأعرض عدة ملاحظات تتعلق بمفهومنا الأساسي فيما يختص بهذه المسألة .

يجب أن يشمل تعريف الأسلحة الاشعاعية الخصائص الأساسية لهذا النوع من أسلحة التدمير الشامل ، كما يجب أن يفرق بين هذه الأسلحة وأنواع الأسلحة الأخرى ذات الخصائص المماثلة . ونرى انه في الامكان صوغ تعريف واضح يصف الأسلحة الاشعاعية ويقتصر على هذه الأسلحة بالتحديد . ولكن هناك حقيقة واقعة ألا وهي أن الأسلحة الاشعاعية غير معروفة من حيث الشكل الحقيقي والتشغيلي والمادى . وهذا ما جعلنا نركز في التعريف الذي وضعناه على الخصائص النوعية للأسلحة الاشعاعية . فالواقع العلمية العديدة تؤكد بما لا يدع مجالا للجدل أن الخصيصة الأساسية للأسلحة الاشعاعية هي أنها تصيب الكائنات الحية بفعل اشعاعها المؤين . ويمكننا أن نهمل أشكال الطاقة الأخرى التي تطلقها هذه الأسلحة . وعندما نقول ان الأسلحة الاشعاعية توقع الاصابة بفعل اشعاعها المؤين فاننا نعتبر هذا الاشعاع قد تكون في أثناء عملية تحلل اشعاعي طبيعي ، وان محتوى الاشعاع بمعناه الفيزيائي قابل للتغير في حين تظل سمات التأثير مستمرة .

وتحتفل هذه الأسلحة عن الأسلحة النووية ، فالأسلحة النووية تطلق كميات كبيرة من أشكال الطاقة الأخرى أيضا ، مثل الطاقة الميكانيكية ، والطاقة الحرارية والضوء المرئي ، أما الأسلحة الاشعاعية فتصيب الكائنات الحية عن طريق اشعاعها المؤين منذ بداية استعمالها كأسلحة إلى نهايتها . وفessor ميداً مفعول الأسلحة الاشعاعية لا يمكن ايقاف عملية التحلل الاشعاعي أو التعجيل بها . ويتحول خطر التعرض المهني عند الاستخدام السلمي للمادة المشعة ، وهو خطير مقبول ويمكن السيطرة عليه إلى تعرض الشرائح العريضة من السكان إلى خطر لا يمكن السيطرة عليه مع ما يترتب على ذلك من آثار عديدة عند استخدامها كسلاح . وبناءً على الأسباب سالفة الذكر نعتقد أن التعريف المقبول أكثر من غيره هو الذي يربط الخصوصية الأساسية للأسلحة الاشعاعية بالأشعاع المؤين ، والذي لا يعني ضعناً إضافةً الشرعية على الأسلحة النووية بصورة مباشرة أو غير مباشرة .

واسمحوا لي أن انتقل إلى مشكلتين آخرتين على قدر كبير من الأهمية ينبغي أن تدرس لهما اتفاقية الأسلحة الاشعاعية اهتماما خاصا . وأعني بهما على الترتيب : التطبيقات السلمية للطاقة النووية والناظر المشعة . لقد بلغت حتى الآن البحوث والمنجزات في هذا الميدان مستوى تحسد عليه ، وأسفرت تطبيقات الطاقة النووية في الأغراض السلمية عن امكانيات كبيرة ، لا في مجال حل مشاكل الطاقة فحسب بل أيضا في مجال التنمية في جميع أنحاء العالم ولا سيما في البلدان النامية . وهذه المسألة تحتاج إلى وضع ضوابط لها في إطار شبكة العلاقات الاقتصادية الدولية بطريقة تسمح باستعمال الطاقة النووية في الأغراض السلمية والانسانية حقا ، لا لفناً الجنس البشري . ولطالما قالت البلدان غير المنحازة والبلدان النامية أن ذلك أمر لا بد منه للقترا布 بكل جرأة من تسوية الأوضاع الاقتصادية والسياسية في العالم على أساس الانصاف والتساوی في السيادة والعدل بغيره خلق أمثل الظروف لاستخدام الموارد المتاحة في تحقيق مزيد من التنمية للجميع ، وخاصة في التعجيل بتتنمية البلدان النامية . وهذا سينفرد بدور خاص اقرار وتنفيذ مقررات الأمم المتحدة التي تشجع على اقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد . كما ان للطاقة النووية دورا على درجة كبيرة من الأهمية في هذه العملية ، فهي تطرح مسألة وضع صكوك دولية تولي اهتماما مثالاً لهذه المشكلة وتقديم حلولاً ملائمة لها . وبيني وبيني أن تكون الاتفاقية بشأن الأسلحة الاشعاعية التي تحاول الاتفاق عليها من ضمن هذه الصكوك على كل حال .

ويرى الوفد اليوغوسلافي أن الاتفاقية التي تحاول اعدادها يجب ان توفر الظروف للاستعمال الحر لكل الامكانات المحتملة للطاقة النووية في الأغراض الانسانية على أساس عدم التمييز ومع المعاشرة الكاملة لمصالح الجميع . ولقد أولى الاجتماع الوزاري للبلدان عدم الانحياز ، الذي عقد مؤخرا في نيودلهي ، اهتماما خاصا بهذه المشاكل ضمن جملة أمور . وفي هذا الصدد احتوت الوثيقة الختامية للبلدان عدم الانحياز العبارة التالية :

" وشددت بصفة خاصة على حق كل دولة في وضع برامجها النووية السلمية وفقاً لأولوياتها ومتطلباتها ، وكذلك ضرورة حصولها بحرية ولا تمييز على المواد النووية والتكنولوجيا للأغراض السلمية " .

وفي هذا السياق ، نرى أن الاتفاقية التي تحاول اعدادها يجب ان تعبر عن تطلعات جميع البلدان وحاجاتها ، وخاصة البلدان النامية ، وذلك باحترام حقها غير القابل للتصريف فيه ، في التنمية والرخاء عن طريق استعمال المنجزات العلمية المعاصرة على أساس تعاون منصف ومتعادل بين البلدان الحاذرة للمعرفة التقنية والتكنولوجيا والبلدان غير الحاذرة لهما والمحاذنة اليهما بشدة .

السيد ماليتا (رومانيا) (ترجمة عن الفرنسية) : يسعدني أن أحياكم بصفتكم رئيس اللجنة لشهر نيسان / أبريل . وأعبر عن يقيني بأن هذا الشهر سيسفر عن نتائج وفيرة بفضل ماتحولون به من صفات الكفاءة والصبر والكىاسة ، التي تشكلت عبر تمرسكم الطويل بالمهام العسيرة المطروحة أمامنا ، وكذلك بفضل براعتكم في التوفيق بين الجزء الرسمي من أعمالنا والمناقشات غير الرسمية التي تتسم بالصراحة والتعمق .

وأسمحوا لي أن أهنئ أيضا الرئيس السابق الدكتور هيرد على الطريقة الممتازة التي أدى بها واجبه الرئاسي وسجل بها تقدما ملمسا .

ان مناقشة بند جدول أعمال اللجنة المتعلق بالأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل والمنظومات الجديدة من تلك الأسلحة تدعونا الى ابداء الملاحظات التالية :

لا يجوز القول ان أسلحة التدمير الشامل ليست بالفئة المحددة تحديدا جيدا . فهي من زاوية آثارها تتعدى اطار النزاع العسكري وال الحرب ، ومن زاوية قدرتها الهائلة على التدمير لا تفرق بين المحاربين والأشخاص المدنيين . وهي في المحصلة الأخيرة تصطبغ باسمة الخطر على الجنس البشري . إنها أسلحة لا ملاذ منها ، ولما كان الرد الوحيد عليها هو استخدام النوع ذاته من تلك الأسلحة فسوف تتضاعف بالتالي عمليات التدمير حتى درجة الافنا العام .

وما من أحد إلا وشعر بالأشعار من المذلة والفضاعة اللتين تنتظرونها على أيدي تلك الأسلحة . فلم نسمع ان شخصية من شخصيات الحياة العامة دافعت عن شرعايتها . ومحال ان نجد رجالا سياسيا أو عسكريا يعلن صراحة ان هذه الأسلحة من الوسائل المسموح باستخدامتها في أغراض سياسية وعسكرية . وإنما ينحصر الجدال حول وجودها في ان أسلحة التدمير الشامل تمتلك لا استخدامها وإنما لتبسيط عزم الآخرين على استخدامها . وسنعود الى هذا الجدال في كرة أخرى لأن مسؤولية تقع على عاتق أولئك الذين يجب عليهم - مثل لجنتنا - التوصل الى صيغة مرضية يولي الاعتبار فيها الى ظروف الأمان وضرورة حظر تلك الأسلحة - وان لم يفلحوا في ذلك حتى الآن . ولكن المهم ان الآراء توافت على الصعيد الدولي حول ضرورة مواصلة عملية تحريم أسلحة التدمير الشامل .

وهناك أدلة واضحة جدا على أن هذه العملية ليست مستصيبة فحسب بل ومكانة أيضا . وفي أكبر صراع عسكري - الحرب العالمية الثانية - لم تستخدم الأسلحة الكيميائية . وقد حظرت مؤخرا احدى الاتفاقيات استخدام وصنع وتخزين الأسلحة البكتériولوجية (البيولوجية) والسموية . وووقدت عليها ١٢٤ دولة ، وصادقت عليها ٨١ دولة . ولقد كلفت الجمعية العامة لجنتنا رسميا بوضع اتفاقيات تهدف الى الغاء حظر الأسلحة النووية والكييمائية والاشعاعية . وهذا يثبت بطريقة ما وجود المقدمات المنطقية لمزاولة نشاط مشمر . ولا يمكن من جهة أخرى الشك في المساندة الايجابية التي يقدمها الرأى العام الذي طالما أعرب عنها ضد تلوث المحيط البيئي ، والذى لن يضمن بالتعبير عن وجهة نظره اذا كان الأمر يتعلق بمسألة على قدر كبير من الأهمية ، ألا وهي البقاء على قيد الحياة .

اننا لم نفلح حتى الآن في ايجاد حل لمشاكل أسلحة التدمير الشامل مثل الأسلحة النووية والكييمائية والاشعاعية ، بل رأينا امكانية ملموسة في صنع انواع أخرى منها . ويعذر الوفد الرعmani على استرعاع الانتباه الى التضارب والتناقض والفرق الشاسع بين معدل تقدم مفاوضات نزع السلاح ومعدل تسخير العلم لتحسين الأسلحة القائمة وابتکار أسلحة أخرى .

ان تركيز قوى الابداع العلمي على الأغراض العسكرية (أكثر من ٥ في المائة من نفقات البحث تكرس للتسليح ، و ٤ في المائة من رجال العلم قد جندوا لهذه الوجهة ذاتها) أسف عن ارتفاع الاستنزاف المعنوي لمنظومات الا سلحة الى درجة قد تصبح معها مفاضاتنا عاجزة عن اللحاق بالركب كما ان المشاكل الناتجة عن الأسلحة الجديدة ستزيد تعقيدا فتظهر بالتالي عراقبيل جديدة في سبيل حظر ومراقبة منوعة حديثة من الاسلحة .

وأود أن أبدى الآن بعض الملاحظات على العلاقة الموجودة بين معدل عمل مختبرات البحث الانعكاسية في مجال الأسلحة ، وبين مفاوضاتنا بالنسبة للأسلحة النووية فان الوفد الروماني من الوفيد التي طلبت أن تستهل اللجنة نشاطها منظما بشأن هذا الموضوع ولو في شكل مشاورات غير رسمية . ونود بالتالي ان نعرب عن ارتياحنا لعدم تلك المشاورات . كما اننا نود أن نسترعى الانتباه الى ان اجراء المشاورات غير الرسمية لا يمثل غاية في حد ذاته . فالهدف الذي نرى ضرورة بلوغه يتتمثل في أن نواصل عملنا بحيث تشكل الأنشطة التي تم الاضطلاع بها خطوة الى الامام صوب بدء مفاوضات ملموسة بغية اعداد اتفاقات على نوع السلاح النووي . ونحن نريد بالتالي الاقتراحات التي قد منها وفد البرازيل ووفد الهند في هذا السياق . واذا لم يتم التوصل الى هذا الهدف فسان الجهود الحميدۃ التي تبذل في المشاورات غير الرسمية ستتعززها الغاية العملية .

ويرى المفدى الروماني انه انطلاقا من نصوص الفقرة ٥ من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للأمم المتحدة المكرسة لنزع السلاح يجب اعداد المبادئ التي ستحكم مفاوضات نزع السلاح النووي وتحديد التدابير الملموسة التي سيتم التفاوض عليها داخل اللجنة . كما انا نرى في انشاء فريق تفاوضي مخصص ، أو أى هيكل فرعى آخر له هذه الولاية ، في الجزء الثاني من دورة هذه اللجنة ، الاستمرار المنطقي الضرورى لأنشطة المزاولة حتى الآن .

وان حظر الاسلحة الكيميائية موضوع سبق وأن أتيحت الفرصة لوفدنا لكي يشرح موقفه ووجهات نظره حاله . ونود ، وقد وصلنا الى هذه المرحلة من أعمالنا ، أن نعرض على اللجنة الملاحظات التالية :

أولاً ، يرى الوفد الريمياني أن المفاوضات الرامية إلى حظر الأسلحة الكيميائية قد بلغت مرحلة دققة يجب أن نعيها جميعاً . واضح أنه بعد ١٠ سنوات من المفاوضات لم نتمكن بعد من البدء في صياغة نص لصك دولي في هذا الصدد ، وقد يكون هذا السبب هو الذي قد يدفع بعض الدول في الأوضاع الدولية الراهنة إلى اعتماد مقررات بتطوير ترسانات الأسلحة الكيميائية التي لديها ثم أن عجز اللجنة عن تحريم الأسلحة الكيميائية لن يعتبر بالتالي مجرد أخفاق في سلسلة جهود دامت أمداً طويلاً بل سيعتبر دافعاً حقيقياً من شأنه أن يطلق العنان لسباق التسلح في مجال خطير من مجالات أسلحة التدمير الشامل .

أما الاعتبار الثاني ، فيتعلق بالاعمال التحضيرية ذات الطابع التقني التي اشترك بعض الخبراء فيها داخل هذه اللجنة . ان وفداً يقدّر رفع هذه الاجراءات فقد أتاحت لنا التعرف على مسائل هامة معقدة تتعلق بحظر الأسلحة الكيميائية . وأصبح لزاماً علينا الآن الشروع في مفاوضات من أجل حل هذه المشاكل . وفي ضوء ما سبق ، فإن إعادة النظر في صلاحيات الفريق العامل المخصص للأسلحة الكيميائية ، بغية جعلها منسجمة مع هذه المرحلة من أعمالنا ، تفرض نفسها كمهمة لها الأولوية في بداية الجزء الثاني من دورة اللجنة لهذا العام .

ونود أيضاً الإشارة إلى مسألة التحقق التي كانت موضوع كلمات عديدة . إن الوفد الروماني يهتم بإنشاء نظام فعال للتحقق من الامتثال لاحكام اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية . كما أنها نرى أن الآلية التي سيتفق عليها ، مهما كانت كاملة ، لن تضمن بطريقة مطلقة احترام جميع أحكام الاتفاقية وهذا هو السبب الذي جعل الوفد الروماني يرى من صالح الدول كافة استكمال ماجاء بالاتفاقية من أحكام ملموسة تتعلق بالتحقق ، وذلك باقرار مجموعة من تدابير تنمية الثقة بين جميع الأطراف في مجال انتطاق هذا الصك الدولي . ونعني هنا الأحكام الرامية إلى تنمية التعاون فيما يتعلق بأجهزة الوقاية والمواد المضادة . ونظم الإنذار ومنع انتشار الإصابة . وانطلاقاً من هذا التصور ، يجب علينا أيضاً دراسة اقتراح السويد بشأن نطاق الحظر ، واقتراح البرازيل بشأن عنوان الاتفاقية ذاتها .

وكما تعرفون ، عبر الوفد الروماني عن تأييده لفكرة شروع اللجنة في دراسة التدابير التي من شأنها وقف استخدام الاكتشافات العلمية والتقنية في إنتاج أسلحة التدمير الشامل . ويرى وفداً أن اتخاذ مقرر ينشأ فريق من الخبراء العلميين مخصص لدراسة الآثار التقنية في هذا المجال سوف يمثل اجراءً عملياً ملحوظاً من جانب لجنة نزع السلاح .

إن النشاط الذي شرعت اللجنة في مزاولته بشأن حظر أسلحة التدمير الشامل الجديدة والمنظومات الجديدة من تلك الأسلحة يجب أن يستكمل بمقرر تتخذه جميع الدول الحائزة لإمكانات البحث والتنمية العسكرية باتخاذ التدابير اللازمة على الصعيد الوطني لمنع استخدام اكتشافات العلم والتقنية في الميدان العسكري .

أما بالنسبة لبرام اتفاقية تحظر الأسلحة الاشعاعية ، فيعود الوفد الروماني استرعاً الانتباه إلى الطريقة البناءة التي تتقدم بها المفاوضات والتي ضرورة اتخاذ اجراءً من أجل وضع نص لاتفاق دولي بشأنها . ونرى أنه ينبغي لنا في المرحلة الحالية حل ثلاثة مشاكل أساسية يرتهن بها نجاح الاتفاقية ، ألا وهي تعريف الأسلحة الاشعاعية ، والتطبيقات السلمية للطاقة النووية ، وعلاقة الاتفاقية بعملية نزع السلاح النووي . كما نود أن نشدد على الأهمية التي تعلقها بعض الدول ، بما فيها رومانيا ، على ايجاد حل من شأنه حفاظ المحطات النووية اذا نشب نزاعات مسلحة ، وهذا ما اقترحه وفد السويد .

و قبل ان اختتم كلمتي أود أن أقول أننا سمعنا كثيراً أن أسلحة التدمير الشامل عموماً والا سلحة النووية في المقام الأول لا تتنج الا لردع الاعتداءات . فإذا كان هذا هو الهدف الحقيقي لاحتياز أسلحة التدمير الشامل أفالاً يكون أكثر بساطة واقتصاداً ، بل وأمنا ، اتخاذ اجراءات لبلوغ ذلك الهدف عن طريق التفاوض على نزع السلاح بدلاً من مواصلة التغجيل المستمر لسباق التسلح بحججة كفايتها على الردع في حين انه يحمل بذور الا خلل بالتوازن القائم ؟

ان الأسلحة الجديدة ليست مجرد ممارسة للعلم المستقبلي كما أن الاخفاق في وضع ضوابط للأسلحة القائمة ، وتحسينها نوعيا على أساس الاكتشافات العلمية والتقنية ، يجعل من تلك الأسلحة يوما بعد يوم حقيقة عملية . وسيؤدي اتساع مجال أسلحة التدمير الشامل من حيث النعومة إلى تحسين الأسلحة الموجودة حاليا وكذلك إلى اكتشافات علمية ذات انعكاسات عسكرية .

ولذلك يرى الوفد الروماني أنه ينبغي للجنة أن تولى أقصى أولوية لحظر أسلحة التدمير الشامل الموجودة فعلا في ترسانات الدول ، وأن تضع نصب أعينها موضوع الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل والمنظومات الجديدة من تلك الأسلحة .

لقد أعرب رئيس جمهورية رومانيا نيكولاى تشاوشسكو منذ بضعة أيام عن أمله في أن "تفهم جميع الدول ضرورة الشروع في وقف سباق التسلح ، والتسلح النووي في المقام الأول ، فتنتهي في هذا الصدد سياسة اتصالات ومفاوضات تهدف إلى تزايد الثقة المتبادلة وتسهيل البحث عن أفضل الحلول في سبيل تحقيق الانفراج ونزع السلاح وتوطيد التعاون والسلم الدوليين " . ونحن نرى أن هذه الطريقة هي الوحيدة التي يجب أن نسلكها ولا سيما في اللحظات العصيبة والمعقدة التي طرأت على الحياة الدولية .

الرئيس : أشكر مثل رومانيا الموقر على بيانه وعلى الكلمات الرقيقة التي وجهها إلى الرئاسة .

السيد دى سوزا اى سيلفا (البرازيل) : اسمحوا لي أن أعبر عن أفضل أمني لكم بالنجاح في منصتكم كرئيس للجنة نزع السلاح ، وأتعهد بتعاون وفدكم في أدناه لفهمكم .
واسمحوا لي قبل أن أبدأ القسم الأساسي من بياني اليوم ، الذي سأخصصه للأسلحة الإشعاعية ، أن أتناول بایجاز نقطة أثارها وفديكم في جلستنا العامة بتاريخ ٢٦ آذار / مارس بشأن الأسلحة الكيميائية ، فقد أشرتم في هذه المناسبة ، وأنتم تحدثون كرئيس لوفد جمهورية ألمانيا الاتحادية ، إلى الخبرة التي اكتسبتها حكومتكم في ميدان تدمير العوامل السامة التي يقينت منذ الحرب العالمية الأولى والثانية ، كما تعرض وفد جمهورية ألمانيا الاتحادية لهذه المسألة داخل الفريق العامل المخصص المعنى بالأسلحة الكيميائية . وكما يعرف أعضاء هذه اللجنة فإن وفدينا بعدة وفود أخرى تعلق أقصى أهمية على تدمير المخزونات القائمة من الأسلحة الكيميائية وعلى تفكيك مراقبة إنتاجها ، وذلك فيما يتعلق بالعواقبات الجارية حاليا داخل الفريق العامل الذي يرأسه السفير ليد غارد . وإن وفدي ليكون شاكرا للغاية لو وجد وفديكم أن من الممكن توسيع اللجنة بمعلومات إضافية عن العمل الذي تم في بلادكم في هذا المضمار ، مع التأكيد بوجه خاص على جوانب التكلفة وحماية البيئة التي ذكرتموها في بيانكم . ونحن نهنئ بأن مثل هذه البيانات ستساعد كثيرا من الوفود على التوصل إلى فهم أفضل للجوانب التقنية للمسائل المثار ، ولا سيما فيما يتعلق بالفترات الزمنية اللازمة للوفاء بالالتزام الذي ستتضمنه اتفاقية الأسلحة الكيميائية بتدمير ترسانات الأسلحة الكيميائية القائمة .

واسمحوا لي أن أنتقل الآن إلى الموضوع الرئيسي لبياني اليوم . إن لجنتنا تدرس في الأسباع الحالي وفقا لبرنامج عملنا البند الخامس من جدول أعمالنا وهو الأسلحة الإشعاعية ، وقد أتيحت لي من قبل - في بيان في ١٦ شباط / فبراير الماضي - الفرصة لأن أعرض على اللجنة موقف حكومتي العام من هذه المسألة . وتعتقد البرازيل أنه ينبغي للجنة نزع السلاح أن تركز جهودها

على المسائل التي أعطتها الجمعية العامة أولوية عالية بدلًا من أن تخصص الوقت القليل المتأخر لتدابير هي — في أفضل الأحوال — جانبية بالنسبة لمسألة نزع السلاح الرئيسية . و حتى الآن عجزت اللجنة عن الاتفاق حتى على الجوانب التنظيمية للمفاوضات الموضوعية لنزع السلاح أو حظر التجارب الشامل التي اعترف الجميع بطابعها الملحوظ في الوثيقة الختامية وفي عدد لا يحصى من قرارات الأمم المتحدة . وليس من الصعب أن نتصور فزع أعضاء الأمم المتحدة إذا لم تستطع لجنة نزع السلاح أن تذهب إلى أبعد من أن تعرض على المجتمع الدولي في الجمعية العامة المقيدة مشروع نص عن أسلحة ليست موجودة ، بل يرى بعض الخبراء أنه ليس ثمة فرصة لوجودها ، في ذات الوقت الذي نذكر فيه أن تقدما لم يحدث بالنسبة للتدابير التي اعتبرها المحفل الأعلى في مناسبات كثيرة تدابيرًا ملحوظة وحيوية . ويأمل وفدنا بالخلاص أن يصاحب الرغبة الحارة التي أبدتها بعض الدول في سرعة وضع نص عن الأسلحة الشعاعية استعداد مماثل للتوصيل إلى ترتيب علني يمكن اللجنة كذلك من تناول المسائل الملحقة التي أعطيت أعلى أولوية .

وبالرغم من هذا ، فإننا نعتقد أن اتفاقية بشأن حظر الأسلحة الشعاعية يمكن أن تكون مفيدة في اتجاهين . فأولاً ينبغي أن تحوى نصوصاً صريحة توضح التزام الأطراف بتدابير ملموسة لنزع السلاح النووي ، وثانياً ينبغي النظر إليها كأداة فعالة لتعزيز التعاون الدولي في الاستخدام السلمي للمواد المشعة لأغراض سلمية .

ومن بين المصاعب الرئيسية التي أولاً لها الفريق العامل المخصص اهتمامه وضع تعريف مقبول لنوع الأسلحة التي ستكون موضوعاً للحظر . وبعيد وفدىنا الاقتراحات التي قدمت في اللجنة وفي الفريق العامل ومفادها أن من الأصعب تحديد الأسلحة الشعاعية بخصائصها بدلًا من استبعاد الأسلحة النووية صراحة من منطبق الاتفاقية . فليست ثمة ما يدعوا إلى اقرار تعريف ينتهي إلى اضافةً مشروعة على الأسلحة النووية لكي نعود فنجد المادة التالية تتذكر هذه الحقيقة حين تقرر أن شيئاً في الاتفاقية ينبغي ألا يفسر باعتباره اضافةً للشرعية على الأسلحة النووية . فمثل هذا الإنكار ، في الواقع ، إنما يهدى أفترض أن الأسلحة النووية الموجودة بالفعل تعتبر خياراً صحيحاً في حين تحظر الأسلحة الشعاعية غير الموجودة . ومن هنا لا يقبل وفدىنا لهذه الأسباب بشرط الاستبعاد بالصورة التي وصفتها .

وكما سبق أن أوضحنا فإن اتفاقية المقترحة بشأن حظر الأسلحة الشعاعية تتيح للمجتمع الدولي فرصة التعبير الرسمي — في وثيقة ملزمة دولياً — عن الالتزام بنزع السلاح النووي . ومن هنا فإننا نعتقد أن اتفاقية ينبغي أن تحوى نصاً صريحاً بهذا الشأن وليس مجرد إشارة غامضة في الدبياجة إلى نزع السلاح النووي . ومثل هذا النص سيمثل خطوة هامة إلى الأمام في تاريخ الاتفاقيات الدولية في ميدان نزع السلاح .

وفي عام ١٩٦٨ دعيت اللجنة السابقة على لجنتنا هذه لاقرار معاهددة دولية تحوى في مادتها السادسة أحكاماً صريحة تتعلق بنزع السلاح . غير أنه يبدو وأن الأطراف التي أعطتها هذه المعاهددة وضعاً خاصاً قد فسرت هذه الأحكام على النقيض تماماً . وقد كشف المؤتمر الاستعراضي الثاني لأطراف هذه المعاهددة ، الذي عقد في العام الماضي ، القلق المتزايد لدى أغلب أطرافها الذين التزموا بدقة بالالتزامات الواردة فيها وما زالوا ينتظرون فهماً أفضل من جانب هذه الدول نفسها للالتزامات التي تجسد ها المادة السادسة . ومن الواضح أن ثمة حاجة إلى تعزيز الالتزام الدول الحائزه للأسلحة النووية بنزع السلاح النووي على المستوى القانوني . وتتيح

الاتفاقية المقترحة لحظر الأسلحة الشعاعية للجنة نزع السلاح ، وللمجتمع الدولي في مجموعه ، فرصة جديدة لبلوغ هذا الغرض .

كما تتمثل مسألة الاستخدامات السلمية للمواد الاشعاعية ومصادر الاشعاع أهمية كبرى للوفد البرازيلي . ونحن على ثقة كاملة من أن الاتفاقية المقترحة ستخدم غرضاً مفيدة للغاية اذا ما هي عزت وشجعت التعاون الدولي في هذا الميدان . وفي الوقت الذي تمنع فيه الاتفاقية امكانية استخدام المواد الشعاعية في الحرب . ولو في المستقبل البعيد — على أيدى أولئك الذين يمتلكون الوسائل التكنولوجية لتحقيق مثل هذه الامكانية فإنها ستلعب دوراً بناً تماماً اذا هي سهلت وعززت الاستخدامات السلمية لهذه المواد في الوقت الحاضر . وقد أعلن وفدينا رأيه من قبل في هذا الموضوع داخل الفريق العامل وليس بي حاجة لأن أكرره هنا بالتفصيل . ويكتفي أن نقول إننا نفضل صياغة ايجابية للمادة المقابلة من الوثيقة بدلاً من أن نقرر على نحو سلبي فحسب أن أحكام الاتفاقية لن تعمق أو تمتد استخدام المواد المشعة للأغراض السلمية ، كما ينبغي الاشارة الى ضرورة تعزيز التعاون الدولي ، بما في ذلك التعاون في ميدان نقل التكنولوجيا . وقد قدم وفد رومانيا في العام الماضي بعض الاقتراحات الهامة في هذا الصدد ، كما أدخل في العام الحالي تعديلاً بناءً على المادة الخامسة من مشروع الاتفاقية ، كذلك فإن الاقتراح الذي قدمه وفد جمهورية ألمانيا الاتحادية في العام الماضي ، والوارد في ورقة العمل CD/RW/WP.04 ، هو في رأينا اقتراح ايجابي بدوره . كما أننا نهنئ بأن لكل أمة حقاً غير قابل للتصرف فيه في تنفيذ برامج وطنية للاستخدام السلمي للطاقة النووية بكل أشكالها . ومن هنا ينبغي ألا يقتصر اعتراف أطراف الوثيقة المحتملة بهذا الحق على الاطراف وحد هم ، فنحن نتناول هنا مندأً عاماً ينبغي أن يقرر بطريقة عامة لا تنطوي على تمييز .

وقد ينشأ التمييز كذلك عن صياغات تجنب الى اضفاف وضع ذى امتياز على بعض أطراف الاتفاقية المقترحة ، كما لو واستخدمت اجراءات الشكوى مجلس الأمم التابع للأمم المتحدة ، فنحن لا نستطيع أن نرى ميزة اجراء يمكن أن تسد الطريق أمامه حفنة من الدول بينها تلك الدول التي تمتلك الوسائل التكنولوجية للتفكير في انتاج الأسلحة الشعاعية ولن يستطيع وفدينا الموافقة على آلية لا يداع الشكاوى لتأخذ في اعتبارها مبدأ المساواة في السيادة بين الدول . ولا يمكن أن تحوى الاجراءات التي تستهدف حل المشاكل التي تثور عند تطبيق أحكام الاتفاقيات الدولية أى عناصر تعييز فيما بين الدول الأطراف .

ذلك هي الأفكار الرئيسية للوفد البرازيلي بشأن مسألة اتفاقية تكفل عدم اضافة الأسلحة الشعاعية الى ترسانات الدول في المستقبل . وينبغي بالطبع ألا تحول الأولوية المنخفضة لهذه المسألة ، بالمقارنة بالحاجة الملحة الى التدابير الأخرى الواردة في جدول أعمال اللجنة ، دون أن تسير اللجنة في جهودها للتفاوض حول اتفاقية ، ووفدينا على استعداد لمواصلة اسهامه في هذه المناقشة . وطبقاً لولاية الفريق العامل المخصص فإن اكمال دراسة العناصر الرئيسية للمعاهدة المقبلة سيوفر مواداً موضوعية للمعاهد المقبلة في المرحلة التالية من مهمتنا .

الرئيس : أشكر ممثل البرازيل الموقر على بيانه وعلى الكلمات الرقيقة التي وجهها للرئاسة .

السيد داريسمان (أندونيسيا) : اسمحوا لي يا سيد الرئيس وأنا أتحدث للمرة الأولى في اجتماع ترأsonه أن أعبر عن مدى سروري بربيتكم في مقعد الرئاسة ، فالآسيانات الكثيرة

العفيدة التي قمت بها للجنة في الماضي يجعلكم صالحين للغاية لهذه المهمة الشاقة ، ونحن على ثقة من أن دورة الربيع الحالية للجنة ستنتهي بتوجيهكم الحكيم إلى نتائج إيجابية . ويعهد وفدى من جانبه بالتعاون الكامل معكم في أداء واجباتكم . كما أود أن أعبر عن تقدير وفدى للسفير هيردر للمراحل البناءة التي حققها عمل اللجنة تحت رئاسته في الشهر الماضي .

وسيعرض الوفد الاندونيسي في مناسبة أخرى موقفه من بعض جوانب البند ٥ من جدول الأعمال المعروض الآن على اللجنة .

أما اليوم فأود أن أقول بعض كلمات عن بعض الجوانب المتعلقة بالبند ٣ من جدول أعمالنا أي الترتيبات الدولية الفعالة لضمان جعل الدول غير الحائزة للأسلحة النووية آمنة من استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضد ها .

وحين ناقشت اللجنة الأولى للجمعية العامة مسألة ضمانات الأمان في عام ١٩٧٨ ، ذكر الوفد الاندونيسي في بيانه في ١٧ تشرين الثاني / نوفمبر أن "الضمان الأكثر فعالية هو بالطبع وقف كل أشكال التجارب النووية في كل البيئات ، وحظر صناعة أسلحة نووية إضافية ، على أن يعقب ذلك تدمير المخزونات القائمة " . وما زال وفدى مقتنعاً بهذا الرأي ، غير أنه مادمنا جميعاً ندرك أن مثل هذا الضمان المطلق لا يكاد يمكن تحقيقه في المستقبل المبعدي فان وفدى يرى أن من الضروري للمجتمع الدولي أن يستحدث في هذه المرحلة على الأقل تدابير تهيئ الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضد استخدام مثل هذه الأسلحة أو التهديد باستخدامها ضد ها من أي ناحية .

ومازالت لجنة نزع السلاح التي عهدت إليها مهمة التفاوض بغية التوصل إلى اتفاق وعقد ترتيبات دولية فعالة بشأن ضمانات الأمان ضد استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها تواجه بعض المصاعب . إلا أن وفدى مت塌ئ بشأن التغلب على هذه المصاعب .

وقد أثيرت خلال المناقشات داخل الفريق العامل المخصص مسائل يود وفدى أن يعلق عليها بايجاز .

فأولاً فيما يتعلق باقتراح اصدار الدول النووية اعلانات متطابقة في مضمونها أوضح وفدى ارتباحه للإعلانات الانفرادية بعدم استعمال الدول الحائزة للأسلحة النووية هذه الأسلحة ضد الدول غير الحائزة لها . الا أننا نشعر أنه لابد لكىما تصبح هذه الإعلانات فعالة أن تدرج في وثيقة دولية ملزمة ، ومن هنا يسرنا أن نلاحظ أن اللجنة قد اعترفت بهذه الضرورة من حيث المبدأ . وكما أوضح وفدى باكستان فإن الأدلة بهذه الإعلان امتياز للدول المفردة الحائزة للأسلحة النووية ذاتها . غير أنه سيكون من الصعب على وفدى أن يقبل هذه الفكرة كشرط مسبق لمفاوضاتنا اللاحقة ، فينبغي ألا يعني عدم وجود هذه الإعلانات ، المتطابقة في مضمونها ، من الشروع في المفاوضات بشأن اتفاقية دولية في هذا الصدد .

وثانياً فيما يتعلق بعدم وضع الأسلحة النووية في أراضي الدول التي لا توجد بها مثل هذه الأسلحة في الوقت الحالي فإن الوفد الاندونيسي يرى أن هذه المسألة ينبغي أن تكون جزءاً من الالتزام الذي ستعهد به الدول الحائزة للأسلحة النووية . ومن المناسب أن نلاحظ في هذا الصدد أن التزام الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معااهدة منع انتشار الأسلحة النووية التي تتبعها اندونيسيا واضح للغاية ، فعدم وضع أسلحة نووية في أراضي هذه الدول يمثل تدبيراً آخر لمنع انتشار الأسلحة النووية ، ويشعر وفدى بأنه نظراً للوضع الجيوفيزيائي الخاص لبلد

مثل اندونيسيا لابد من توسيع مفهوم عدم وضع الأسلحة النووية بحيث يشمل كذلك نقلها عبر الأراضي والبحار التي تدخل في نطاق سيادة الدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي لا توجد بها مثل هذه الأسلحة حاليا ، فمن مثل هذا المفهوم الموسع لن يوفر أى اتفاق دولي محتمل يتفق عليه ضمادات من كافية لدولة تتألف من أرخبيل كالندونيسيا التي تضم آلاف الجزر تحيط بها المياه وعدد لا يحصى من المضايق والممرات البحرية . وفضلا عن ذلك فأن موقع اندونيسيا الاستراتيجي بين محيطين يجعلها عرضة للخطر ، ومن هنا يعتبر وفدا من غير المرغوب فيه نقل الأسلحة النووية أو توزيعها في مياهها . واذا حدثت مواجهة عسكرية بين الدول الكبرى فقد يصبح نقل مثل هذه الأسلحة عبر المياه الاندونيسية ضروريا من وجها نظر الاطراف المتحاربة ، وهذا بدوره يمكن أن يدفع المتحاربين الى مهاجمة الأساطيل المعادية التي تحملها ، وفي هذه الحالة لا تستطيع اندونيسيا ، وهي ليست طرفا مع اى من المتحاربين ، الافلات من الآثار الضارة للأسلحة النووية التي تخلف أو تدمير نتيجة لذلك . وواضح مما سبق أنه لابد استنادا الى هذه الاعتبارات من استكشاف طرق ووسائل تؤدى الى أن يغطي الاتفاق المحتمل كل جوانب العصالح الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية .

وثالثا ، بالنسبة للحق الأصيل في الدفاع عن النفس ، فاننا جميعا ندرك أن ضمادات الأمانعدية الجدوى اذا استخدمت الأسلحة النووية كوسيلة لتسوية النزاعات السياسية والعسكرية . وفي هذا الصدد يود وفدي أن يشارك الآراء التي عبرت عنها بعض المؤيدون الآخرين ومفادها أنه لا بد عند ممارسة حق الدفاع عن النفس من أن يؤخذ المجتمع الدولي في الاعتبار أى لابد من انقاذ البشرية من الهلاك التام .

رابعا، فيما يتعلق بالاقتراح الباسكتاني الوارد في الوثيقة CD/161 يود وفدا أن يعبر عن تقديره لممثل باكستان الموقر على جهوده التي لا تكل للتوصيل الى اقتراحات بديلة بقية الوصول الى اتفاق مشترك . وبعد أن قام وفدا بدراسة الاقتراح بعناية فإنه يشعر بأنه قد يكون من الأفضل اتخاذ البديل باه نقطة بدء . ويبرد هذا البديل في المرحلة الثانية من ورقة العمل التي تقدم بها رئيس الفريق العامل المخصص والمتضمن في الوثيقة CD/SA/WP.05 . وبالرغم من أن هذا البديل قد لا يكون هو الطريق الوحيد لتسهيل عملنا فإن رأى وفدا المدروس هو أن على الفريق العامل المخصص أن يبدأ جهوده التالية من البديل الأقل اثارة للجدال . ويتنس وفدا بالمرونة بالنسبة للنじج الذي سيتبع فيما بعد .

السيد ليديغارد (السويد) : السيد الرئيس، أود أولاً أن أنقل اليكم تهانيننا بتوليكم الرئاسة خلال الشهر الجاري . ومن نافلة القول أننا واثقون من أن اللجنة ستلقى نجاحا في ظل قيادكم المحنكة . كذلك فإن الوفد السويدي سيواصل بذل كل الجهود بغية الإسهام في تحقيق هذه الغاية . كما أود أيضاً أن أوجه الكلمة إلى سلفكم الموقر، السفير هيردر، وأن أكرر الإعراب عن مدى تقديرنا للطريقة البارعة والنزاهة التي أنجز بها مهمته في شهر آذار / مارس .

ان الأسلحة الاشعاعية مدرجة في برنامج عملنا لهذا الأسبوع ، وسوف يركز على هذا البند في بيان لي هذا اليوم . ولكن ، أود أولاً أن أعرب عن بالغ تقديرى للطريقة التي يدير بها السفير كوميفتش أعمال الفريق العامل المعنى بالأسلحة الاشعاعية . فقد أظهر اخلاصه التام لمهمته التي يقوم بأدائها بأعظم قدر من البراعة والنشاط . وسوف نواصل تأييدهنا التام له الى أن ينتهي العمل آملين أن يتم ذلك في نهاية الدورة الحالية .

على أننا نلحظ خطرا في الحجة التي ساقتها بعض الوفود ، وهي أن لجنة نزع السلاح يجب أن تثبت قدرتها على التوصل عن طريق التفاوض إلى اتفاقيات بشأن نزع السلاح وذلك من خلال المصادقة بسرعة على المشروع المتعلق بعناصر اتفاقية بشأن الأسلحة الاشعاعية هو المشروع الذي قدم إلى اللجنة . ونحن نسلم بأن اثبات لجنة نزع السلاح لكتافتها في عملية التفاوض يخدم مصلحتنا كما يخدم المصلحة العامة . وقد يعني هذا ضمناً مزيداً من تكثيف أعمالنا . كذلك ، فإنه قد يعني ضمناً القاء نظرة أكثر تفصيلاً على أولوياتنا . وفي هذا السياق بالذات أود أن أعرب عن بالغ قلقنا .

نحن لا نعتقد أننا سنستجيب قريباً لآمال دول العالم التي تترقب بشغف تدابير نزع السلاح إذا كان مانقدمه إليها بعد سنوات من النتائج المقررة لا يهدى وأن يكون تدابير ذات أهمية محدودة للغاية ، بل قد يقول البعض أنها ليست تدابير حقيقة لنزع السلاح مطلقاً ، وإنما هي خد صوري من الأسلحة . وينبغي للجنة نزع السلاح أن تصطحب شديد الحذر كي تفادى مثل هذا النقد . ويجب علينا أن نمتنع عن تقديم اتفاقيات بشأن نزع السلاح إلى الأمم المتحدة ليس بوسعينا أن نقر بصراحة أنها تحظى بأية أهمية .

وفي ضوء ذلك قمنا بتحميم مشروع عناصر اتفاقية بشأن الأسلحة الاشعاعية . ونعتقد أننا نواجه هنا بعض قرارات هامة وصعبة للغاية ، وأنا أسلم بأن هذه القرارات قد تلزم بصفة خاصة الوفدين اللذين قدما مشروع العناصر إلى اللجنة .

وكما ذكرت في البيان الذي أදليت به أمام هذه اللجنة بتاريخ ٢٦ شباط / فبراير من العام الماضي ، مستشهدًا بورقة العمل (CCD/291) التي قدمتها هولندا في عام ١٩٧٠ ، فإنه "بالاستناد إلى المعلومات المتوفرة ، فإن احتمالات نشوب حرب اشعاعية هي احتمالات قائمة من الناحية النظرية ، إلا أنه لا يهدى وأنها تتسم بكثير من الأهمية العملية أو حتى بأية أهمية عملية " .

ويتبين من الدراسات التي اضطاعت بها المعاهد العلمية والتكنولوجية المختلفة في السويد منذ أوائل الخمسينيات ، والتي يتم النظر فيها الآن بدقة مرة أخرى ، أن استخدام أسلحة اشعاعية محددة ، كما يعرفها واصحوات تلك الدراسات ، هو امكانية بعيدة جداً ، إذ يصعب أن تصبح هذه أسلحة عملية من أسلحة التدمير الشامل أو أن تستعمل استعمالاً فعالاً في ساحة القتال . وسوف يكون من المتعذر تقريباً صنع أو استعمال أو نقل سلاح من الأسلحة الاشعاعية له من القوة ما يكفي لمنع وصول العدو إلى مناطق هامة من الأرض .

سوف يحتاج إنتاج الكمييات اللازمة من المواد المشعة إلى مفاعلات ضخمة لتوليد الطاقة النووية أو إلى مفاعلات ضخمة للإنتاج الخاص . فمثلاً إذا تم إغلاق محطة عادية لتوليد الطاقة الكهربائية يبلغ إنتاجها ١٠٠٠ ميجاواط عند مستوى التشبع بالنسبة لأكثر فضلاتها نشاطاً ، وإذا تم بعد ذلك تفكيك جميع عناصر الوقود فيها وسحقها بعد فترة تبريد تستغرق شهراً واحداً ، وإذا تم أخيراً نشر المادة الناتجة بحيث تحدث جرعة يبلغ معدلها ١٠٠٠ راد في الساعة ، أي ما يكفي لمنع الوصول إلى المنطقة الملوثة ، تكون المساحة المغطاة أربعة كيلومترات مربعة . وينبغي التنبؤ بأن وزن مخزون الوقود لمثل هذا المفاعل يبلغ نحو ١٥٠ طناً ، وأن نشاطه الاشعاعي النهائي يبلغ نحو ١ ميغاكورى . وسوف تصل الوقاية الضرورية لحماية الأفراد من كمية الاشعاع هذه إلى العديد من مئات الآلاف الأطنان من المواد .

وواضح أن مثل هذه الكمية الضخمة من المواد الخطيرة الفتاكة لا يمكن معالجتها ونشرها دون أن تهلك أفراد الطرف الذي يستعملها قبل أن يكون لها أثر على العدو بوقت طويل .

وقد طلبا من واضعي الدراسة بشكل متكرر أن يقيموا الدليل على السبب الذي يدفعهم إلى الاعتقاد بامكانية استعمال الأسلحة الاشعاعية في الحرب ، ولكننا لم نتلق أى رد محدد . ولم يبذل مجهد لا عطاءً بيارات تقنية تأييداً لتصور الأسلحة الاشعاعية شيئاً حقيقة وخطيراً إلا مرة واحدة فقط . وقد ذكر الوفد الذي قام بذلك المجهود أن ظناً واحداً من السكان يوم النظائير ٦٤ يمكن ، اذا تم نشره ، ان يحول بصورة فعالة دون الوصول الى مساحة تقرب من ١٠٠٠ متر مربع . وهذا صحيح .

ولكنه صحيح أيضاً أن معالجة مثل هذه الكمية من تلك النوية (٣٤٠٠٠ ميجا كيلو) ستكون أمراً أكثر تعذراً من معالجة فضلات وقود المفاعلات التي جئت على ذكرها منذ لحظات . وعلاوة على ذلك ، فإن انتاج تلك الكمية سيطلب استعمال جميع المفاعلات المركبة حالياً في العالم . وينطبق نفس التحليل على غيرها من النويات التي يحتمل أن تكون ذات أهمية في الأسلحة الاشعاعية .

وهذه الأسلحة ، كما عرفها صاحب مشروع العناصر ، يتعدى في الواقع تحقيقها من الناحية العادلة . ولا بد والوسائل الجديدة للحماية عند المناولة ، التي يمكن أن تجعل هذه الأسلحة أكثر واقعية في المستقبل ، أمراً ممكناً . وهناك طريقة واضحة لتغطية المناطق بكثيارات من الفواد المشعة ويمرونها تكفي لجعلها مفيدة لقوات الجيش عموماً ، وهي انتاج هذه المواد في الموقع المستهدف بواسطة التفجير السطحي للأسلحة النووية . وقد أستثنىت هذه الحالة من الحظر في مشروع الاتفاقية .

وقد قيل في العام الماضي ان تلوث مناطق شاسعة بجرعات قليلة قد يشكل ، وإن لم يكن له آثار جسدية مباشرة ، سلاحاً من أسلحة التدمير الشامل لأن ذلك يمكن أن يقترب على عدد كبير من الناس . بيد أن تلك الآثار لا تظهر إلا بعد فترة طويلة تتراوح بين ١٠ و ٢٠ سنة ، ومن ثم لن يكون لها أي مد لفول عسكري .

وقد حاولت ، في معرض الا عرا عن شكوكنا حول امكانية صنع الأسلحة الاشعاعية ، أن أكون صريحاً وواضحاً أكثر من أن أكون دبلوماسياً . فليست جميع الوفود هنا تملك وسائل إجراء الدراسات من النوع الذي أشرت إليه . ونحن مقتنعون اقتناعاً راسخاً بأن الأمانة تقتضي عرض الحقائق الكامنة وراء المشاكل التي تعالجها عرضاً واضحاً وصريحاً . ونعتبر أن سمعة لجنة نزع السلاح معرضة للخطر . ومن هنا ، نعتقد أن من واجب أولئك الذين يقولون إن الأسلحة الاشعاعية حقيقة تذكر بالخطر أن يقيموا الدليل على حججهم بغيرات علمية وتقنية . علينا أن نناقش هذه المسألة الجوهرية للغاية نقاشاً مفتوحاً .

ولكن هناك خطراً جديداً حقيقياً للتدمير الشامل يمكن في نشر المواد المشعة أثناء الحرب ، فضلاً عن التفجيرات النووية ، وهو ما ينطبق على الغارات العسكرية على منشآت صناعة توليد الطاقة النووية حيث توجد كثيارات بالغة الضخامة من المواد المشعة . وفي هذه الحالة يتم تجنب العقبات التي تعرّض سبيلاً لاستخدام الأسلحة الكيميائية ، وهي مشاكل الانتاج والنقل .

وكما يتضح من الدراسات في العديد من البلدان ، بما فيها بلادي ، فإن كوارث المفاعلات النووية التي يسببها ، مثلاً ، هجوم عسكري تترتب عليها عواقب مهلكة للإنسان على مساحة تبلغ ١٠٠ كيلومتر مربع . ويتوقف ذلك ، بالطبع ، على الظروف الجوية السائدة آذ ذاك . وهذا يعني أن أعداداً كبيرة من الأهلالي سوف تتأثر بذلك في المناطق المكتظة بالسكان التي يوجد فيها صناعة

متطرفة لتوليد الطاقة النووية . وينطبق هذا في الوقت الحاضر على البلدان الصناعية ، ولكن عدداً كبيراً من البلدان النامية المكتظة بالسكان التي توجد فيها صناعة نووية ناشئة قد يتعرض في المستقبل للخطر ذاته .

ان الآثار المشعة لهجوم على مفاعل عادى لتوليد الطاقة النووية يمكن أن تحدث آثاراً مباشرةً تمثل ساقطة مشعة من تفجير سطحي لسلاح نووى تبلغ قوته ٢٠ كيلو طنا ، في حين يمكن أن تبلغ الآثار المشعة الطويلة الأجل درجات من القوة أشد فتكاً من قوة انفجار نووى . وتجد رالاشارة في هذا الصدد الى أن معدل انتاج المواد المشعة في محطة نووية لتوليد الطاقة الكهربائية تبلغ طاقتها ١٠٠٠٠ ميغاواط يساوى ما تنتجه قنبلة ذرية تبلغ قوتها ٦ كيلو طنا يومياً من هذه المواد . ويصبح قلباً مثل هذا المفاعل حقاً بالغ الخطورة ، بعد مضي وقت على تشغيله ، اذا كشف عنه . وفي هذه الحالة لا تكون المادة المشعة قد "بردت" معظم اشعاعها كما هو الشأن في صنع سلاح اشعاعي .

وقد أجرينا في بلدنا دراسة مستفيضة عن أخطار الكارثة الناجمة عن المفاعلات في باريساك الواقع في الجزء الجنوبي من السويد . ويبلغ مجموع ما تنتجه هذه المفاعلات من طاقة كهربائية ١٦٠٠٠ ميغاواط ، واذا عطبت هذه المفاعلات ، فإن مساحة المنطقة المعرضة لخطر انتشار النشاط الاشعاعي المميت ستغطي ٣ كيلو متر مربع حيث يسكن نحو مليون نسمة . واستناداً الى هذه الدراسة ، لن أجد صعوبة في أن أذكر أي المجموعات السكانية مستعدة للعيش في مناطق مماثلة معرضة للخطر حول مفاعلات تقع في أوروبا الوسطى والاتحاد السوفيياتي والولايات المتحدة الأمريكية وقد تعمد بعض هذه المناطق الى البلدان المجاورة . والحصول على البيانات أمر سهل ، اذا أن جميع المفاعلات مدرجة في قائمة أعدتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية .

والى جانب المنطقة التي يوجد فيها معدلات من الجرع القاتلة ، فإن المواد المشعة ذات الدرجات المنخفضة من التركيز تستعمل مناطق واسعة تبلغ مساحتها ١٠٠٠٠ كيلو متر مربع . وهذه المواد لن تقتل الناس فوراً، ولكنها تقتضي اخلاقاً تلك المناطق لفترة طويلة .

ان مشروع العناصر يستثنى أكثر أساليب الحرب الاشعاعية فعالية ، وهو استعمال الأسلحة النووية . واذا لم يتم قبول اقتراحنا بحظر الغارات العسكرية على محطات توليد الطاقة النووية ، فإنه سيتم أيضاً استئنافاً ثانياً أبشع أسلوب . ولن يتم سوى حظر الأسلوب المتعذر المتمثل في استخدام أسلحة اشعاعية خاصة .

وكان المؤلف السويدي قد أفاد في عرض اقتراحه في ورقة عمل (CD/RW/WP.19) قدمنا الى الفريق العامل في ١٦ آذار / مارس ١٩٨١ . ويجري الآن بحث الاقتراح داخل الفريق العامل ، ولذا فسأقتصر على نقاط ثلاثة .

أولاً ، لقد قيل ان الاقتراح السويدي قانون من قوانين الحرب ، وأنه وبالتالي لا يدخل في اتفاقية بشأن الأسلحة الاشعاعية . ورداً على ذلك ، أود أن أقول ان المادة الثالثة من مشروع العناصر هي الأخرى قانون من قوانين الحرب حيث أنها تتضمن تعهدات صريحة بالامتناع عن أي عمل حربي محدد ، أي عن استعمال المواد المشعة عمداً عن طريق نشرها لاحادث الدمار أو الفرار أو الأذى . ويمكن أن يدخل اقتراحنا من الناحية النظرية في هذا الاطار .

وينبغي أن أضيف أن الاتفاques الخاصة بنزع السلاح أو الحد من الأسلحة تتضمن هي الأخرى أحيانا قوانين الحرب . وفي هذه الحالة يدو والأمر أكثر ملائمة بكثير ، إذ أن السلاح المحدد الذي سيحضره الاتفاق هو احتمال بعيد جدا ، إن لم يكن متعدرا كلية .

ثانيا ، لقد قيل أن الاقتراح السيدى سبق أن روعي الأخذ به عام ١٩٧٧ في البروتوكولين الإضافيان (I:56 و II:15) لاتفاقيات جنيف المبرمة في ١٢ آب / أغسطس ١٩٤٩ . وهذه الأحكام هي ، كما سبق أن قلنا في ورقة عملنا ، محددة من ناحيتين . فهن لا تشمل سوى المحطات النووية لتوليد الطاقة الكهربائية . كما أنها لا تشمل المنشآت التي تنتج مواد اشعاعية بكميات ضخمة . وعلاوة على ذلك ، فإن هدف هذه الأحكام يقتصر على توفير الحماية للسكان المدنيين الذي يعيشون على مقرة من تلك المنشآت ، ولكنها تسمح للاعتبارات العسكرية بأن تطغى على الاعتبارات الإنسانية ، وهذا فائقاً على استثناء من الأحكام الوقائية . وينبغي أن يشمل الحظر العام للحرب الاعشاعية جميع المخاطر الهاامة ولا تكون فيه أية شفرات .

ثالثا ، لقد أشيرت مسألة كيفية عدم بسط الحماية على المنشآت العسكرية . وكان ما اتبعناه من نهج في ورقة عملنا يهدف إلى بيان أنه لا تكاد توجد أية منشآت عسكرية في البرادات كثافة اشعاعية عالية ، وأنه ، وبالتالي ، لن يضيق بأي خيار عسكري هام إذا تم ترجيح منع ما يمكن أن يحدث من آثار الدمار الشامل . ولن تتم ، بالطبع ، حماية الأسلحة النووية ومخزونات المواد الانشطارية لمثل هذه الأسلحة ووسائل انتاجها . غير أنها لا ترى صعوبة في الحد صراحة من الحماية المنسوبة على المنشآت المدنية للطاقة النووية . وكما قلت ، فإن الوكالة الدولية للطاقة الذرية تنشر بيانات مستفيضة عن مثل هذه المنشآت . فهي إذن معروفة جيدا . ولكن يمكن ، إذا ما رأى أن ذلك ضروريا ، النص على أن الدول الأعضاء يتبعن عليها ، بغية الحصول على حماية لمنشآتها المدنية التي تنتج الطاقة النووية ، أن تبلغ الجهة الوديعة بهذه المنشآت ومواقعها ، وأن تسمها أيضا على نحو ما هو منصوص عليه في البروتوكول الإضافي لعام ١٩٧٧ الخاص بالمحطات النووية لتوليد الطاقة الكهربائية .

وفيما يتعلق بأهمية هذه الحماية من الناحية العسكرية ، فإني لا أعتقد أن هناك ضرورة للتلويه بأن الهدف العسكري المتمثل في قطع التيار الكهربائي المتولد من محطات الطاقة النووية يمكن تحقيقه ، دون مجهود اضافي كبير ، بوسائل غير شن هجوم على المفاعل ذاته . كما أن الاصابة المباشرة للمفاعل هي وحدة التي تسبب انطلاق الاشعاع بالكميات الخطيرة التي أشرت إليها فيما تقدم . وبصدق نفس الشيء على غير ذلك من المنشآت النووية المراد حمايتها كمنشآت إعادة تجهيز المواد وترسبات الوقود المحرق والفضلات المشعة .

وايجازا لما قلته ، فإننا نعتقد أن الوفدين اللذين قدموالينا مشروع العناصر لاتفاقية بشأن الأسلحة الاعشاعية مدینان باعطائنا شرحًا دقيقا ومحددا لما يدعهما إلى الاعتقاد بأن هذه المسألة تستحق أن نوليها اهتماما الأول . فقد عرضت في شيء من التفصيل الآراء التي تدفع سلطات بلادي إلى الاعتقاد بأن الأسلحة الاعشاعية ، حتى وإن لم يتم حظرها ، لن تبرز في أغلب النّن إلى حيز الوجود . ولما كان من المحتمل أن يطرح هذا السؤال آخرون ، ولا سيما من لا ينتسبون إلى هذه اللجنة ، فإني أود أن أكرز طليبي بالحصول على معلومات دقيقة وواضحة عما حمل الوفدين المذكورين على الخلوص إلى نتيجة مختلفة حول الامكانية التقنية للأسلحة الاعشاعية وفعاليتها .

بيد أننا نرى ماتشكله الحرب الاشعاعية من خطر شديد الوضوح يتمثل في نشر المسواد المشعة عن طريق شن هجمات على منشآت توليد الطاقة النووية ذات الكثافة الاشعاعية العالية . وسوف يرحب الرأى العام بحظر فعال لمثل هذه الحرب على أنه خطوة هامة الى الأمان ، ليس فقط في البلدان الصناعية التي تملك اليوم صناعة لتوليد الطاقة النووية أو التي لها منشآت نووية على مقررة من حدودها . وسوف يحظى مثل هذا الحظر في المستقبل بأهمية عظيمة في نظر عدد كبير من البلدان في الوقت الذي يزداد فيه نمو الصناعة النووية .

الرئيس: أشكر مثل السيد الموقر ، السفير ليدغارد ، على بيانه وكذلك على الكلمات اللطيفة التي وجهها الى الرئيس .

السيد اسرائيليان (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) (تحدث بالروسية، ترجمة عن الانكليزية) : السيد الرئيس ، لما كنت أؤيد أن أتحدث ، ممتنعاً بحق في الرد ، فأحافظ بحق في تهنئتكم رسمياً بتوليكم منصب رئاسة اللجنة وكذلك في تقديم الشكر لسلفكم في الجلسة القادمة .

لقد امتنع الوفد السوفياتي في البيانات التي أدلّى بها أمام لجنة نزع السلاح ولا يزال يمتنع عن توريط اللجنة في مناقشة مواضيع مشيرة للجدل قد تؤدي الى مواجهة داخل اللجنة وتصريفها آخر الأمر عن مهامها . وحيث أننا مهتمون بمفاوضات عملية ، فقد كان هذا موقفنا في العام الماضي ولا يزال هذا هو موقفنا . وكما تعلمون ، تم الاٍدلاً ببيان الوفد السوفياتي المؤرخ في ٢٦ آذار /مارس بالرُّوح ذاتها . فقد تطرقنا في البيان المذكور لمسائل عامة مثل مبدأ عدم الانتقام من المصالح الأمنية الوطنية للبلدان المشاركة في المفاوضات ، ول المختلف النظريات المتصلة بالأسلحة النووية ، مع الاشارة الى المصادر السوفياتية والأجنبية المتصلة بالموضوع . ونحن نعتقد أن بياناتنا لم يحد عن المواضيع التي يجري بحثها حالياً داخل اللجنة . وكان طبيعياً أن يلقى البيان ردود فعل عديدة . فقد سمحنا ردود فعل ايجابية ، وجاءت أنه كانت هناك بعض الردود غير الايجابية . ولكن ليس لأحد أن يلومنا على تجاوز المشاكل التي تتم مناقشتها داخل اللجنة .

غير أن مثل الولايات المتحدة سلك اليوم مساراً آخر ، وهو مسار خطير بصراحة . فقد تناول في بيانه بشكل متكرر مسائل لا صلة لها بجدول أعمال اللجنة ، مشيراً الى الأوضاع السائدة في مختلف بلدان العالم والى أنواع المعلومات الموجودة في الصحافة السوفياتية ، وفي الواقع ، الى طبيعة المجتمع السوفياتي وما الى ذلك . ومن غير المحتمل أن يتعرّز التفاهم والتقدم المتبادل بين لوأخذ الوفد السوفياتي هو الآخر يحدد رذائل المجتمع الأميركي التي تشهد لها ، ولا سيما في الآونة الأخيرة . فليس لدينا نوايا كثيّر ، وأود أن أؤكّد للجنة أننا لن نقوم بمثل هذه الأعمال أبداً .

ولأنّي أنا انتظّرنا بيان وفد الولايات المتحدة باهتمام ، وأظن أن كلاماً متقدّم مع أن الأمر كان يعود علينا بنفع أكبر بكثير لو أخبرنا السفير فلاوري ، مثلاً ، أن الولايات المتحدة كانت مستعدة للقيام داخل لجنة نزع السلاح ، ولا سيما داخل الفريق العامل المختص ، باجراء مفاوضات حول نزع السلاح النووي أو حول ابرام معاً هدء بشأن الوقف الكامل العام لتجارب الأسلحة النووية وحول العديد من المسائل المحددة الأخرى التي هي الآن قيد البحث .

ومن نافلة القول أيضاً أن رداً ايجابياً من الولايات المتحدة على العديد من الاقتراحات التي قدمها اليها القادة السوفيات والتي دعت في الحقيقة الى التفاوض بدلاً من المواجهة سيفدفع

إلى الامام لا أعمال للجنة فحسب، بل أيضا التقدم المحرز في تسوية العديد من المشاكل في الحياة الد ولية . ولا نزال نرى أن الحوار وحده ، لا المناقشة الاستفزازية ، هو الذي سيمكننا من احراز التقدم داخل اللجنة وانقاد العالم من كارثة نووية . ولست أظن أن البيان الذي أدلى به السفير غالاوي قد أسيم في مثل هذا الحوار ، داخل لجنة نوع السائح عن الأقل .

السيد فلاوري (الولايات المتحدة الأمريكية) : السيد الرئيس، لا أود أن أطيل المناقشة ، ولكن أود فقط أن أقول إنني أسلم بكل احترام بأن البيان الذي أدلى به الوفد السوفيatic في ٢٦ آذار / مارس قد أثار مسائل تتصل بأعمال هذه اللجنة في جلساتها غير الرسمية . لقد قدمت ما يبدوا لنا وصفا موضوعيا للحالة ، وما أدخلته في المناقشة هو مواضيع تتصل بذلك المجال المحدد من مجالات اهتمامنا . ولا أريد أن أطيل المناقشة ، وإنما أريد فقط أن أتمسك بما أدليت به اليوم من بيانات .

الرئيس : يصل الأمين العام للأمم المتحدة ، كما يعلم أعضاء اللجنة ، إلى جنيف خلال الأسبوع الحالي . وقد تم وضع عدد من الترتيبات التي تتعلق بحضوره في قصر الأمم . وسيف تحجز منطقة الصالون التشيكوسلوفاكي والصالون الفرنسي ظهر يوم الخميس للأنشطة المتنقلة بزيارة الأمين العام . ولذا ، هل لي أن اقترح أن تجتمع اللجنة في ذلك التاريخ في وقت مبكر ، ولتكن الساعة العاشرة صباحا ، تفاديا لأى ازعاج قد يطرأ على سير أعمالنا . وإذا لم يكن هناك اعتراض ، فسأخلص من ذلك إلى أن اللجنة موافقة على عقد جلستها العامة المقبلة يوم الخميس ، ٩ نيسان / أبريل الساعة العاشرة صباحا .

وقد تقرر ذلك

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٤٥

لجنة نزع السلاح

CD/PV.123
9 April 1981
ARABIC

محضر نهائي للجلسة الثالثة والعشرين بعد المائة

المعقدة في قصر الأمم ، جنيف
يوم الخميس ، ٩ نيسان / أبريل ١٩٨١ ، الساعة ١٠ / ٠٠ صباحا

الرئيس : السيد غ · بفايفر ألمانيا (جمهورية - الاتحادية)

الحاضرون في الجلسة

السيد ف . ل . اسرائيليان	<u>اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية</u>
السيد ب . ب . بروكوفييف	
السيد ف . أ . بيرفليف	
السيد ف . م . غانجا	
السيد ب . ت . سوريكوف	
السيد ي . ف . كومستينكو	
السيد س . ن . روخيين	
السيد ف . يوهانس	<u>اثيوبيا</u>
الآنسة ن . فريزى بيتاپاد	<u>الأرجنتين</u>
السيد ر . ووكر	<u>استراليا</u>
السيد ر . ستيل	
السيد ت . فند ليه	
السيد غ . بفافير	<u>ألمانيا (جمهورية - الاتحادية)</u>
السيد ن . كلينغلر	
السيد ه . مولر	
السيد ف . روهر	
السيد أ . دمانيك	<u>اندونيسيا</u>
السيد ف . قاسم	
السيد كاربونو	
السيد ج . زاهرنيا	<u>ایران</u>
السيد أ . تشارابيكو	<u>ايطاليا</u>
السيد ا . دى جيوفاني	
السيد ب . كابراس	
السيد ت . ألطاف	<u>باكستان</u>
السيد س . أ . دى سوزا اى سيلفا	<u>البرازيل</u>
السيد ج . م . نوارفاليس	<u>بلجيكا</u>
السيد ا . سوتيروف	<u>بلغاريا</u>
السيد ر . ديانوف	
السيد ك . براموف	
السيد ساو هيلاونغ	<u>بورما</u>
السيد نوى وين	
السيد ثان تون	

بولندا

السيد ب . سوبكا
السيد ي . سيالوفيتش
السيد ت . ستريوفاس

بيرو

السيد ب . لوكيس
السيد أ . سيمما
السيد ل . ستافينوها

الجزائر

السيد م . مذكور
السيد م . معاطي
السيد ه . ثيليسكي
السيد م . كاولغوسن
السيد ب . بونتيك
السيد ت . مليسكانو

رومانيا

زائير

سريلانكا

السيد ه . م . ع . س . باليهاكلا
السيد س . ليدغارد
السيد ج . يواناغ
السيد ج . ايكتهولم
السيد ج . برافيتس
السيد ه . بيسفلوند

الصين

السيد ليانغ يوفان
السيد لين تشين
السيد بان جوشنخ

فرنسا

السيد ج . دى بوس
السيد م . كوتور

فنزويلا

السيد ه . أرتيجا
السيد ج . سكينر

كندا

السيد ف . بورود و斯基 جاكويش

كمبـا

السيد س . شيتيعي
السيد غ . مونيو

كينيا

السيد م . ن . فهمي

مصر

السيد م · شرايبن	<u>المغرب</u>
السيد أ · غارثيا روليس	<u>المكسيك</u>
السيد ز · غونزاليس اى ريبرو	
السيد س · هيلر	
السيد د · م · سامرهايس	<u>المملكة المتحدة</u>
السيد ن · ه · مارشال	
السيد ج · ي · لينك	
السيد د · ارد مبيلغ	<u>منغوليا</u>
السيد ل · بايارت	
السيد س · و · بولد	
السيد و · و · اكينسانيا	<u>بيجيريا</u>
السيد ت · اغوی - ايرونزى	
السيد أ · ب · فينكاتسواران	<u>اليمن</u>
السيد س · ساران	
السيد ا · كوميفيز	<u>هنغاريا</u>
السيد س · غيورفي	
السيد ه · فاغنماكرز	<u>هولندا</u>
السيد س · س · فلاوري	<u>الولايات المتحدة الأمريكية</u>
السيد ف · ب · د · سيمون	
السيد ك · كريستبورغر	
السيد ج · أ · ميسكل	
السيد م · سانشيز	
السيد س · بيرسي	
السيد س · فيتزجيرالد	
السيد ي · اوکاوا	<u>اليابان</u>
السيد م · تاكاهاشي	
السيد ر · ايشي	
السيد ك · شيمادا	
السيد ب · برانکوفيتشن	<u>برغوسلافيا</u>
السيد ر · جايجال	<u>أمين لجنة نزع السلاح والممثل الشخصي للأمين العام</u>
السيد ف · بيرازاتيغوي	<u>نائب أمين لجنة نزع السلاح</u>

السيد تشارابيكو (ايطاليا) (مترجم عن الفرنسية) : السيد الرئيس ، أود أولاً أن أعرب عن سعادتي لتوليكم رئاسة اللجنة لشهر نيسان / ابريل ، فأنتم مثل بلد - جمهورية المانيا الاتحادية - تربطه باليطالية علاقات وثيقة من الصداقة والتعاون على الصعيد بين الأوروبيين والدوليين .

هذا علاوة على اتفاقنا على قناعة ، في ضوء سجايامكم الشخصية والفنية ، من أن اللجنة ستتحقق برئاستكم تقدماً في الإضطلاع ببعضها .

ويعدكم وفدي بتعاونه الصادق معكم . وأنتهي أيضاً بهذه الفرصة لأهنئ السفير هردر . لما اضطلاع به من جهود مشرفة جديرة بالتنبيه لتحقيق تقدم في مد أولاتنا خلال شهر آذار / مارس . وأود أن أتكلم اليوم بشأن البند ٥ من جدول أعمالنا ، المععنون " الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل والمنظومات الجديدة من هذه الأسلحة ، والأسلحة الاشعاعية " .

وفيما يتعلق بالجانب الأعم لهذا البند ، فإننا نلاحظ الاقتراح الذي قدمنا وفدي هنغاريا في ٢ نيسان / ابريل الماضي ، بشأن عقد جلسات غير رسمية للجنة ، يشترك فيها الخبراء الحكوميون . وعلى الرغم من أن صياغة الاقتراح وضعت بطريقة أكمل وأكثر تفصيلاً من غيره من الاقتراحات المماثلة التي قدمت في السنوات الماضية ، فإننا على قناعة بأنه يجب أن يبقى بصدق ما نشترك فيه مع وفدي أخرى من التحفظات التي مارينا ما أعينا عنها من قبل . ونرى أن النهج الأكثر فعالية للتوصيل إلى حلول للمشاكل التي يمكن أن تترجم عن المنظومات الجديدة من أسلحة التدمير الشامل هو التفاوض بشأن اتفاقيات مستقلة بشأن أنواع محددة من هذه الأسلحة بمجرد أن يتم تعينها . وأود أن أشير في هذا الصدد إلى أنه أجريت لعدة سنوات مناقشات في الأمم المتحدة في محاولة غير ناجحة للوصول إلى تعریف مناسب للعبارات " سلاح التدمير الشامل " و " منظومة الأسلحة " و " المنظومة الجديدة من الأسلحة " .

ونخس أيضاً ، في ضوء الوقت المحدود المتاح بعد أولات اللجنة بصفة عامة ، ألا يمكن اعتماد اقتراح كهذا إلا على حساب غيره من المواضيع التي تفوقه في الأولوية واللحاجة .

وقد رحب وفدي باضطلاع الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي ، في ١٠ تموز / يوليه ١٩٢٩ بتقديم اقتراح مشترك إلى اللجنة بشأن العناصر الرئيسية لاتفاقية لحظر استحداث الأسلحة الاشعاعية وانتاجها وتخزينها واستخدامها .

ونؤمن بأن عقد معااهدة كهذه يمثل مساهمة متواضعة ، ولكنها مفيدة ، في عملية نوع السلاح .

أولاً ، ينبغي أن ينظر في معااهدة لحظر الأسلحة الاشعاعية بوصفها التنفيذ لحظر أسلحة المواد الاشعاعية المشار إليها في تعريف أسلحة التدمير الشامل الوارد في قرار لجنة الأسلحة التقليدية المؤرخ في ١٦ آب / أغسطس ١٩٤٨ . ومن شأن هذه المعااهدة ، التي تأتي في أعقاب حظر الأسلحة البكتériولوجية ، أن تحرم منظومة جديدة من أسلحة التدمير الشامل تتم تعينها على الرغم من أنه لا يتم في الوقت الحالي وضعها في مجال التشغيل أو وزعها .

ثانياً ، إن معااهدة بشأن الأسلحة الاشعاعية لا تفيد فحسب في تفادى أخطار محتملة ، تصبح بصورة متزايدة حقيقة واقعة مع التعزيز السريع للمواد الاشعاعية بل تفيد أيضاً في تنبيه الحكومات والرأي العام لأخطار بعض الأشكال الجديدة للحرب الحديثة .

ثالثا ، يوفر وضع معاهدة زخما لتحقيق تقدم في مجالات نزع السلاح الأخرى . ويرى الوفد الايطالي أن لهذا الاعتبار أهمية خاصة في وقت مثل الوقت الراهن ، حيث الحالة العامة ليست ملائمة لما يضطلع به من الجهد في ميدان نزع السلاح . وثمة حقيقة هامة هي أن مناقشاتنا في اللجنة ينبغي أن تستند إلى اقتراح أمريكي - سوفياتي مشترك . ونحن جميعا ندرك أنه لا غنى لنجاح عملية نزع السلاح عن الإرادة المشتركة للدولتين تعلقاً بأكبر ترسانتين عسكريتين . ويمثل الاقتراح المشترك ، في حدود نطاقه الضيق أظهاراً لمثل هذه الإرادة المشتركة .

رابعا ، يمكن أن يتيح وضع معاهدة بشأن الأسلحة الاشعاعية أول فرصة للجنة لتحقيق المهمة التي أنشئت من أجلها ، وهي التفاوض بشأن نصوص الاتفاقيات . ونحن ندرك أن ثمة اختلافاً حاداً في الآراء في هذا الصدد . بيد أننا على قناعة بأن من العفيد أن يتتوفر لدينا ، ولم يسبق سوى أقل من عام على انعقاد الدورة الاستثنائية الثانية للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح ، مثال ملموس يتيح للمجتمع الدولي أن يحكم على ما إذا كان بوسع اللجنة ، بشكلها الحالي ، أن تضطلع بولايتها ، وأنها تفي بالشروط التقنية الالزامية للأضطلاع بالمفاوضات . أما فيما يتعلق باللجنة نفسها ، فإن الخبرة التي اكتسبت على هذا النحو لا يمكن إلا أن تكون مفيدة كسابقة لمدد أو لآخري أكثر تعقيداً في المستقبل .

ويمثل هذا بعض الأسباب التي من أجلها وعد وفدى من البداية إلى التعاون في تحقيق هذه المهمة .

ونرى أنه ينبغي للجنة ، عند التفاوض بشأن هذه المعاهدة ، أن تضع لنفسها هدفين رئисيين هما : من ناحية ، الوصول إلى تعريف دقيق للأسلحة الاشعاعية ولحظرها ، ومن الناحية الأخرى ، ضمان لا يقتضي أحكام المعاهدة أي تدخل في أنشطة أخرى مشروعة وهامة تماماً مثل الاستخدام السلمي للطاقة النووية والمواد الاشعاعية . وتماشياً مع هذا النهج ، قدمنا عدداً من الاقتراحات والمقترنات المحددة .

وأظهرت الجهود الدائبة المتواصلة لرئيس الفريق العام المخصص . السفير كوميفيش ، الذي نود أن نعرب له اليوم عن تقديرنا الودي للأعمال التي أنجزت ، أن من الممكن تدعيل وتعزيز الاقتراح الأمريكي - السوفيatic المشترك عن طريق تضمينه الآراء التي قدمها عدد من الوفد .

وقد تقدم الفريق العام المخصص من مرحلة تعيين العناصر الرئيسية للمعاهدة المقبلة إلى مرحلة التفاوض بشأن كل عنصر من العناصر التي تم تعيينها . وان من المستحب أن يتمكن الفريق من أن ينتقل إلى المرحلة الختامية ، أي صياغة نص المعاهدة . وان وفدى على استعداد من جانبه ، للاشتراك في هذه الأعمال ، بالتعاون مع خبرائه .

بيد أنه يجب أن نسلم بأنه لا يمكن الأضطلاع بأعمال الصياغة الفعلية مع قدر معقول من الأمل في تحقيق نتيجة إيجابية إلا إذا قبلت جميع المفید فكرة وضع معاهدة محدودة النطاق ليست على قدر كبير جداً من الالاحاج والأهمية .

وأشير إلى نهج آخر يقتضي التوسيع الجذري لميدان التطبيق ودور الاتفاقيات . وفي هذا السياق أثيرت ونقشت مسائل على قدر كبير من الأهمية . ويثور التساؤل عن مدى قدرة الهيكل

الحالي للاتفاقية ، حسبما يظهر من الصيغة المعدلة التي أعدّها رئيس الفريق العامل ، على استيعاب هذه العناصر الجديدة دون الحاجة إلى تشكيله تماماً من جديد ، ودون تعرّض امكانية الاتفاق للخطر .

ونرى أنه يمكن تلبية بعض الاهتمامات بصورة مناسبة ، في دياجنة الاتفاقية أو موادها ، وعلى سبيل المثال ، الاهتمامات التي تتعلق بالأولويات التي ينبغي أن تقتضي بها اللجنة والمهام المناظرة بها أن تتوصل إلى حلول بشأنها . وفي المقام الأول ، المشاكل التي تشيرها المنظومات الجديدة التي تم بالفعل استحداثها وزوزعها ، ولا سيما في العيدان النووي . وتثير اهتمامات أخرى مشاكل تقتضي بحثاً تفصيلياً .

ومن أمثلة ذلك المذكورة المقدمة من وفد السويد في ١٦ آذار / مارس ١٩٨١ ، والواردة في ورقة العمل CD/RW/WP.19 . وإنما معتبرون لوفد السويد لا عداء ورقة تقتضي امعان الفكر ، وللسفير ليديغارد لما وفره لنا في البيان الذي ألقاه يوم الثلاثاء الماضي من معلومات إضافية هامة للغاية ، بما في ذلك معلومات تقنية الطابع . وتضطلع السلطات الإيطالية بدراسته دقيقة لهذه الجوانب .

ومن السابق لأوانه أن نحاول وضع أي ملاحظات ، حتى ذات طابع أولي . وليس هناك في هذا الشأن سوى أن لا يحظى المذكورة تشير مشاكل حقيقة وتعرب عن اهتمامات مشروعة لا تتفق بها السويد وحدها .

ومن الأهمية بمكان في هذه المرحلة أن يبحث هذه المشاكل لا أن يعرف ماذا كان يمكن الوصول إلى حلول بشأنها في إطار اتفاقية للأسلحة الإشعاعية ، أو في سياق القانون الإنساني المنطبق في حالات الحرب . وما من ريب في أنها ستمثل موضوعاً هاماً للبحث في دروسنا الصيفية . وإن اهتمام وفد موجه صوب الاستطلاع بتقييم دقيق لأبعاد هذه المشاكل ، ولا سيما الآثار التي تترجم عن هجمات عسكرية تقليدية على محطات للطاقة النووية ، وأيضاً على مرافق معاشرة ومستودعات الفضلات دون أن يغرب عن البال أيضاً تبع المنشآت القائمة .

وتتناول أيضاً الفريق العامل المخصص في مناقشاته قضية أخرى يوليها وفد موجه خاصة ، هي قضية الاستخدام السلمي للطاقة النووية والمواد الإشعاعية . وفي العام الماضي ، بادر وفد موجه باقتراح تدابير على نص الاقتراح المشترك بغية ضمان حق الأطراف في المعاهدة في اقامة تعاون دولي في ميدان الاستخدامات السلمية . وقد مت وفود أخرى اقتراحات تستهدف أضفافاً نجمة إيجابية على نص المعاهدة عن طريق التأكيد مجدداً ، من ناحية ، على حق الدول الأطراف في الوصول إلى التكنولوجيا والمعدات والمعلومات العلمية وما إلى ذلك . ومن الناحية الأخرى ، عن طريق التزام الدول الأطراف بتعزيز التعاون الدولي لهذه الغاية .

ونرى أنه يمكن أن ينعكس نهج كهذا بصورة مناسبة في المعاهدة . هذا علاوة على أن من شأن مثالي المعاهدة المتعلقة بالأسلحة البيولوجية والمعاهدة المتعلقة بمتغيرات تغيير البيئة أن يقودانا في هذا الاتجاه ، كما يمكن أن يمثلابحد ذاتهما سابقتين مفهدين تسترشد بهما جهودنا للوصول إلى حل وسط مقبول .

وفيما يتعلق بالقلق من أن ينجم عن المعاهدة تمييز محتمل ضد الدول غير الأطراف ، أود أن أبين أن هذه مشكلة موجودة في أي نوع من الاتفاقيات أو المعاهدات ، وإنها كانت تعالج تقليدياً ووفقاً للمبدأ القانوني " pacta tertiis neque juvant neque nocent " .

وأود قبل أن أختتم بياني أن أبلغ المفود الحاضرة في الجلسة بأن إيطاليا ستوقع غداً في نيويورك اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر .

وفي الواقع فإن ١٠ نيسان / أبريل هو اليوم الذي حدد لعرض الاتفاقية لتوقيعها . ومن ثم فاننا نود بتوقيعها أن نشدد على الأهمية التي توليهما لهذه الاتفاقية وللقانون الإنساني المنطبق في حالات النزاع المسلح بصفة عامة . وفي هذا المجال ، تواصل إيطاليا تعهدها بالتعاون في تحقيق المزيد من التقدم .

الرئيس : أشكر ممثل إيطاليا المقرر على بياني وعلى الكلمات الودية التي تفضل بتوجيهها إلى الرئيسة .

السيد أوکاوا (اليابان) : سيد الرئيس ، يسعدني بوجه خاص أن أرحب بكم وأهنئكم على توليكم رئاسة لجنتنا في شهر نيسان / أبريل . واني لا تتعهد لكم بالتعاون الأكمل من قبل وفى أثنا فترة رئاستكم . ويد وفى أن يعرب عن امتنانه لسلفكم المقرر السفير هردر من جمهورية ألمانيا الديمقراطية للأعمال القيمة التي اضطلع بها في آذار / مارس . وسنظل نذكره لجهوده المعرفة في الوصول الى توافق الآراء بشأن بدء مناقشات غير رسمية حول البندين ١ و ٢ من جدول أعمالنا .

واسمحوا لي اليوم أن أتحدث عن البند ٤ من جدول أعمالنا ، وان كنت أعلم انني تأخرت أسبوعاً في اعتلاه العابر للحدث في هذا الموضوع . ان مسألة حظر الأسلحة الكيميائية من أشد المسائل الحاحا في برنامج نزع السلاح . وقد ورد ذلك بوضوح في الفقرة ٢٥ من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة لذنب المدرسة لنزع السلاح ، وفي قوارن الجمعية العامة التي لا حصر لها ، والتي كان آخرها القرار ١٤٤/٣٥ با .

وقد قدمت الدول الأعضاء ، على مدى السنين التي كانت هذه المسألة فيها مدرجة في جدول أعمال لجنة نزع السلاح ومؤتمر لجنة نزع السلاح ، مساهمات في صورة دراسات ومقترنات لا نهاية لها . فقد قدم المفدى الياباني نفسه منذ سنة ١٩٧٤ مشروع اتفاقية بشأن حظر ، واستحداث ، وتخزين الأسلحة الكيميائية وتدبرها . كما قدم عدداً من ورقات العمل الأخرى في السنوات التالية بأمل المساهمة في عقد اتفاقية لحظر الأسلحة الكيميائية في وقت مبكر . ومع ذلك فلا تزال هناك مشاكل كبيرة يتبعى حلها . وينشأ بعضها عن اعتبارات سياسية وعسكرية أو اعتبارات أمنية لدى الدول المعنية ، وينشأ بعضها الآخر عن سمات مميزة علمية وتكنولوجية ملزمة لعوامل الحرب الكيميائية والأسلحة الكيميائية ذاتها . وعلينا أن نحاول ، من خلال مناقشتنا في لجنة نزع السلاح الوصول الى حلول وسط في شكل حلول واقعية وفعالة للمشكلات البارزة ، على أن تؤخذ في الاعتبار قدر الامكان المواقف المختلفة التي أعتبرت عنها المفدى حول هذه المائدة . وسيسعى وفى أيضاً للوصول الى هذه الحلول الوسط في المرحلة المناسبة . وسائلني الي يوم يابداً بعض العلامات على أساس ما اتبناه على مدى السنين من موقف أساسي أو طريقة للتفكير .

ان استخدام الغازات الخانقة ، والسماء وغيرها من الغازات الأخرى محظوظ بمعجب بروتوكول جنيف لعام ١٩٦٥ الذى وقعته ٩٦ دولة من الأطراف المتعاقدة . ومع ذلك فلا تزال بعض البلدان تحتفظ بمخزونات ضخمة من الأسلحة الكيميائية ، كما أن انتاجها لا يزال مستمراً

وهذا هو السبب الرئيسي الذي جعل المجتمع الدولي يعتبر حظر الأسلحة الكيميائية على مثل هذا القدر الكبير من الالجاج . ولو أمكن تدمير المخزونات الحالية من الأسلحة الكيميائية وعوامل الحرب الكيميائية ، وتدمير المنشآت الخاصة بانتاجها ، وتركيبها وتخزينها الخ . أو تفكك هذه المنشآت ، أو تحويلها إلى أغراض سلمية ، فسيكون ذلك بمثابة انتياح كبير للمجتمع الدولي . وإن وفدي مقتطع في نفس الوقت بأن البلدان غير الحائزة للأسلحة الكيميائية ، بما في ذلك بلدى ، تتطلع إلى تحقيق حظر شامل للأسلحة الكيميائية لا من أجل اعتبارات إنسانية فحسب ، بل من زاوية أنها الوطنية كذلك .

وناءً على هذا الوضع قررت اللجنة في العام الماضي إنشاء فريق عام مخصص للأسلحة الكيميائية . وقد رحب وفدي بهذه الخطوة بوصفها البداية لمرحلة جديدة واعدة في التاريخ الطويل للجهود التي مانعت الدول بذلها لوضع اتفاقية متعددة الأطراف بشأن حظر الأسلحة الكيميائية . ورغم أنه كان من اللازم أن تكون ولاية الفريق العامل في بداية الأمر ذات طابع محدود إلى حد ما ، فإن المناقشات التي دارت في الفريق العامل تعززت بروح ملحوظة من التعاون والنبأة الحسنة بين الوفود التي ساهمت في الجهد المشترك . وتسود نفس روح التعاون في الفريق العامل الذي أعيد إنشاؤه هذا العام . ويود وفدي أن يعرب عن عظيم تقديره لسفير السويد السيد ليدغارد الذي يرأس اجراءات الفريق العامل بنشاط واعغان . ويرحب وفدي أيضاً باشتراك خبراء الأسلحة الكيميائية مرة أخرى هذا العام ، وكذلك بوجود وفود الدول غير الأعضاء المعنية بهذا الموضوع .

وأود ، قبل أن انتقل إلى جوهر المسألة ، أن أعرب عنأمل حكومتي في أن يتسعن للاتحاد السوفيatici والولايات المتحدة استثناف مفاوضاتها الثنائية بشأن حظر الأسلحة الكيميائية في المستقبل القريب جداً ولئن كان وفدي يؤيد تأييداً كاملاً الدور الهام الذي تقوم به لجنة نزع السلاح باعتبارها المحفل الوحيد لا جراء المفاوضات المتعددة الأطراف حول نزع السلاح وبالتالي بصفتها الهيئة الشرعية ل المباشرة المفاوضات المتعددة الأطراف بشأن حظر الأسلحة الكيميائية ، فإنه يقر في نفس الوقت بأهمية المفاوضات الثنائية وبضرورة أن تسير مجموعنا المفاوضات جنباً إلى جنب ان جاز التعبير . كما ان التقرير المشترك بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيatici الذي قدمنا في تموز / يوليه الماضي في الوثيقة CD/112 يبعد ذا أهمية كبيرة لأعضاء اللجنة الآخرين لأنّه يبيّن التقدم الذي تم احرائه حتى الآن والمشكلات التي ما زالت يتبعين حلها بين طرف المفاوضات الثنائية . ويُعرب وفدي عن أمله في أن تتحقق المزيد من مثل هذه التقارير المشتركة على فترات منتظمة لتعيننا في عملنا داخل اللجنة . ونأمل كذلك في أن تكون مناقشاتنا في اللجنة بمثابة حافز لطرف المفاوضات الثنائية ، وأن يكون باستطاعتها أيضاً مساعدتهما في ايجاد حلول لبعض مشكلاتها .

ويتمثل المفهوم الرئيسي لمشروع الاتفاقية الذي قدمته اليابان في نيسان / أبريل ١٩٧٤ ، والذي أشرت إليه منذ هنيئة ، في حظر شامل ينظر إليه كهدف يتحقق على المدى الطويل ، غير أن هذا المفهوم يقترب بنهج مرحلٍ أكثر واقعية نبدأ به حظر تلك العوامل الكيميائية التي يُعرف أنها تستخدم لأغراض عسكرية عدائية ، ولا يمثل التحقق منها أية مشكلة أو يمكن الاتفاق على وسيلة للتحقق منها .

وتصنف الفقرة ٢ من التقرير المشترك بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي (CCD/112) المواد الكيميائية في ثلاث فئات ، هي المواد الكيميائية المهدلة الفائقة السمية ، والمواد الكيميائية المهدلة الأخرى ، والمواد الكيميائية أضارة الأخرى . وبغض النظر عن الطريقة التي ستدرج معايير للسمية في أحكام الاتفاقية ، فإن وفدي قد أيد اعتماد معايير للسمية لاستكمال معيار الغرض العام ، وكوسيلة للتحديد الملموس للمواد الكيميائية المستخدمة لأغراض عسكرية عدائية والتي سيتم حظرها بموجب الاتفاقية . ولذلك نرى أن تصنيف المواد الكيميائية إلى ثلاث فئات يناسب أغراضنا إلى حد ما . ويمكننا أيضاً قبول الفكرة التي مؤداها أنه ينبغي استخدام نطاقات متفق عليها لمستويات السمية للتمييز بين الفئات الثلاث . ومع ذلك ، فإن التقرير المشترك يقر بأنه لم يتحقق بعد على وسائل قياس درجة السمية . وقد أشار وفدي في العام الماضي إلى ضرورة وضع أسلوب منظم لاختبار أو قياس سمية المواد الكيميائية . وتقوم الآن مجموعة من الخبراء اليابانيين بدراسة هذه المسألة . ومن المحتمل أن يكون بوسعينا تقديم بعض المقترنات للجنة بشأن تطبيق أساليب الاختبار هذه .

وكان وفدي داعماً أن من اللازم النظر في قائمة ما من العوامل الكيميائية التي يمكن أن تكون هدفاً للحظر ، أو لشكل آخر من أشكال الرقابة في إطار الاتفاقية . أما مسألة معرفة ما إذا يتبعين إدراج هذه القائمة في الاتفاقية أم لا ، فينبغي دراستها بدقة . وسيكون من المستحبيل بطبيعة الحال وضع قائمة شاملة لتلك المواد الكيميائية ، ولكن ينبغي وضع قائمة توضيحية على الأقل للمواد الكيميائية التي من المعروف أنها تستخدم أو من المحتمل أن تستخدم كعوامل لحرب كيميائية قد يكون عليها وفدي آراءً واحدة . وتمثل فائدة هذه القائمة في أنها تبين ، بطريقة تصورية أي المواد الكيميائية التي سيتم حظرها ، وكذلك في تيسير عملية التحقق .

وأنتقل الآن إلى مسألة التحقق التي تعتبر أحد الأركان الأساسية لحظر الأسلحة الكيميائية . إن الأسلوب أو الطريقة التي تسمح بالتحقق من احترام الالتزامات المتعهد بها في الاتفاقية ستختلف طبعاً للشيء الذي سيتم التحقق منه . وسيكون علينا استخدام تقنيات مختلفة للحالات المختلفة . ومن ثم فإن لنظرتنا إلى المشكلات الجديدة الخاصة بالتحقق علاقة وثيقة للغاية بنطاق الحظر الذي تنص عليه الاتفاقية . وقد تم الإقرار بهذه النقطة في الفرع باً من الفقرة ١٠ من التقرير الذي أعده الفريق العامل المعنى بالأسلحة الكيميائية في العام الماضي حيث ورد مايلي : "يرى البعض أنه ينبغي أن تكون تدابير التحقق متناسبة مع نطاق الحظر ومع جوانب أخرى من الاتفاقية" . ولهذه النقطة ، في نظر وفدي ، أهمية عملية يجب أن تكون ماثلة في الأذهان .

وتم الإقرار كذلك في السنة الماضية ، بأنه يمكن أن يقوم نظام التتحقق على مجموعة مناسبة من التدابير الوطنية والدولية . ونعتقد أن من الممكن النظر في إنشاء أجهزة وطنية تكون مسؤولة ، في جملة أمور ، عن ملاحظة الأنشطة الوطنية المتصلة بموضوع الاتفاقية ، وجمع الأحصائيات والمعلومات الأخرى ، واعداد تقارير دورية تقدم إلى لجنة استشارية أو إلى جهاز الدليل آخر للتحقق تتشمل أطراف الاتفاقية ، وعن الإشراف على هذه الأنشطة . ويكلف هذا الجهاز الدليل بتحليل وتقييم التقارير الدورية والاحصائيات ، والمعلومات الأخرى التي تقدمها الأجهزة الوطنية في الدول الأطراف ، كما يدعى إلى ايفاد مراقبين لمشاهدة تدابير المخزونات أو تفكيك منشآت الانتاج . وفيما يتعلق بالتعهد بعدم انتاج العوامل الكيميائية المحظورة ، قد يتطلب الجهاز الدليل ببعض التوضيحات من الدول الأطراف ، ويجري تحقيقات ، كما يقوم بعمليات تفتيش ، اذا اقتضى الأمر بذلك على طلب حكومة الدولة الطرف المعنية أو بموافقتها .

فماذا يتوقع أن يتحقق نظام التحقق الدولي ؟

ان البنود الأساسية التي تبادر الى ذلك هي تدمير المخزونات الموجودة من الأسلحة الكيميائية وعوامل الحرب الكيميائية التي تستخد م لأغراض عسكرية عدائية ، وتدمير ، أو تفكيك ، أو تحويل منشآت انتاج هذه الأسلحة والعوامل ، ومنشآت تخزينها وتخزينها الى أغراض سلمية . وللمرة الأولى يتصور كذلك الحفاظ على هذه المنشآت في المرحلة المتوسطة ، التي يمكن أن تقع بعد الإعلان عن خطط تدمير المنشآت أو تفكيكها ، وقبل تدميرها الفعلي . وبعيداً وأن مهمة التتحقق من كل ذلك على نحو فعال تشكل بالفعل مسؤولية هائلة . وأقل ما يقال ان التنفيذ الناجح للعمليات البالغة التعقيد والباهظة التكلفة التي يستلزمها ذلك سيكون أنجازاً هاماً . واذا طرحتا جاباً ، بصورة مؤقتة مسألة مدى صراحتة تدابير التتحقق ، فإن وفدي يرى أن علينا أن نسعى في البداية الى إنشاء المبكر لنظام للتحقق يغطي في حدود الواقع والمكان من الناحيتين الفنية والمالية جميع المواقع والأنشطة التي ذكرتها لتوى .

ومن أصعب المشكلات التي تصادفنا في ميدان التتحقق الطريقة التي يمكن من خلالها تطبيق نظام معقول على ما يسمى بالعوامل الكيميائية ذات الغرض المزدوج . ولم ترد أية اشارة في التقرير المشترك بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي الى المواد الكيميائية ذات الغرض المزدوج . غير أن وفدي يعتقد أن الفرق بين المواد الكيميائية ذات الغرض الواحد والمزدوج الكيميائية ذات الغرض المزدوج فيق نسبي فقط . وقد تم تقديم بعض الاقتراحات التقنية القيمة بخصوص هذه المشكلة سواءً في هذه اللجنة أو في مؤتمرلجنة نوع السلاح . وبغض النظر بما إذا كانت اتفاقيتنا للحرب الكيميائية ستتضمن هذه البنود أم لا ، ففي رأينا أنه لا مناص من التصديق للمشكلة التي سيثيرها ما يسمى بالمواد الكيميائية ذات الغرض المزدوج في سياق حظر فعال للأسلحة الكيميائية . إن هذه المسألة الشاهدة جدية ، في ظرورنا بأن تواصل لجنة نوع السلاح دراستها بعمق . وفي هذه المرحلة يمكن أن أكتفي بالقول انه سيكون من العفيد لو استطعنا القيام ، بمساعدة الخبراء بتحديد العوامل الكيميائية الرئيسية التي يمكن استخدامها لأغراض سلمية وعسكرية عدائية ، في آن واحد ، ووضع قائمة بها .

وترى حكومتي أن تكون تدابير التتحقق المزعزع النص عليها في الاتفاقية موجهة في العقام الأول ضد الأنشطة العسكرية أو الأنشطة ذات التوجه الحربي الكيميائي ، وأن يقتصر أى تدخل في العمليات العادلة للصناعات الكيميائية على الحد الأدنى اللازم . ويشارك وفدي مشاركة كاملة في الرأى الذي عبر عنه مندوب البرازيل الموقر ، السفير دى سوزا إسيلفا ، منذ أسبوعين . وألذى فحواه أنه " ينبغي تصور الاتفاقية طبقاً للبعد القائل بأنه لا يجب فحسب السماح بالأنشطة الصناعية العالمية واستخدام التكنولوجيا استخداماً كاملاً لأغراض سلمية ، بل ينبغي أيضاً تشجيعها من الناحية الفعلية . وأن يكون انتاج العوامل الكيميائية التي تستخد م لأغراض حربية واستخدامها ، وتخزينها ، ونقلها الاستثناء الذي يجب حظره ، وليس العكس " . واسمحوا لي أيضاً أن أشهد بجملة وردت في وثيقة علنا CCD/430 المؤرخة في تموز / يوليه ١٩٧٤ ، والتي تحدثنا فيها عن " ضرورة تلبية احتياجات متاقضين : بما التوصل الى نتائج للتحقق موضوعة بصورة تكفي للتتمكن من منع عدم الامتثال للاتفاقية ، وفي نفس الوقت لتخفيف عبء الدول الأطراف في الاتفاقية إلى أدنى حد " .

ويرى وفدى أنه لا ينبغي مثلاً أن تخضع أنشطة الصناعات الكيميائية لأغراض سلمية للتفتيش المعمقى ، فيما عدا في الحالات التي يشتبه فيها بأن الصناعة تنتج عوامل كيميائية محظورة ، ولم تقدم فيها أية تفسيرات مقنعة ببنقض ذلك .

وسمحوا لي أيضاً أن أعرب عن تقدير وفدى للوفد الكندى للوثيقة 167/CD التي قد مهـا مؤخراً بشأن التحقق ، وكذلك بطبيعة الحال لمساهماته الكثيرة في أعمال اللجنة الخاصة بهذه المسألة على مدى السنين .

وأود الآن أن أتناول العلاقة بين اتفاقيتنا للحرب الكيميائية وبين بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ . لقد قامت هذه الوثيقة بدور بالغ الأهمية خلال السنوات الخمسين التي انقضت على دخولها حيز النفاذ ، ولا يعتزم وفدى اطلاقاً التشكيك في جدواها ومع ذلك ، وكما لا حظ عدد كبير من الرؤساء ، فإنه يوجد مجال لتعزيز بروتوكول جنيف . وأشار العديد من الرؤساء أيضاً إلى الاخذ والذى يمكن أن ينشأ إذا ما شملت الاتفاقية الجديدة حظر "الاستخدام" . ومن جهة أخرى ينبغي أن يكون مثالاً في أذهاننا أن نطاق الحظر بموجب الاتفاقية الجديدة لن يطابق تماماً وبالضبط نطاق الحظر الذى نص عليه بروتوكول عام ١٩٢٥ لأن الاتفاقية الجديدة تتضمن كذلك الغازات الخانقة والسامة والغازات الأخرى ، وجميع ما يماثلها من سوائل أو مواد أو بائيات أخرى . وعلاوة على ذلك فإن البروتوكول لا يحتوى على أيةأحكام بخصوص التتحقق . ومن ثم يمكننا فهم الرأى القائل بضرورة ادراج استخدام الأسلحة الكيميائية بشكل ما في الاتفاقية الجديدة .

وبهذه المناسبة ، فقد استمع وفدى باهتمام إلى الكلمة التي أقيمتها ، ياسيدى الرئيس ، منذ أسبوعين بصفتكم مثلاً لجمهورية ألمانيا الاتحادية ، والتي اقترحتم فيها أن تشتمل اتفاقية الأسلحة الكيميائية أجراءً للتحقق يرمي إلى ضمان احترام أحكام بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ . ونرجو أن تدرس اللجنة هذا الاقتراح بعناية .

وقد قيل الكثير حول تدابير بناه الثقة التي يمكن ادراجها في الاتفاقية المقترحة ، أو التي يمكن تطبيقها حتى قبل ابرام هذه الاتفاقية . ويقر وفدى بفائدة تها ، إلا أننى سأكتفى اليوم بالقول بأن وضع نظام للتحقق موضوع وقابل للتطبيق قد يكون أفضل جميع تدابير بناه الثقة وأكثرها فعالية .

وب قبل أن أختتم كلمتى ، أود أن أعرب عنأمل وفدى في أن يتبنى للجنة ، لدى حلول الدورة الاستثنائية الثانية للجمعية العامة المكرسة لمنع السلاح ، المقرر بقىها في العام التالي ، تقديم تقرير عن تقدم ملحوظ تم احرازه فيما يخص باتفاقية للأسلحة الكيميائية يشكل عقداً ، وفقاً للفرقة ٢٥ من الوثيقة الختامية لعام ١٩٢٨ " مهمـة من أشد مهام المفاوضات المتعددة الأطراف الحاحا " .

الرئيس : أشكر ممثل اليابان المقرر على بيانه وعلى الكلمات اللطيفة التي وجهها إلى الرئاسة .

السيد فينكاتسواران (الهند) : سيادة الرئيس ، انه لمن دواعي عظيم ارتياح وفدى أن يراكـم ، أنتم الذين تمثلون بلد ارتبط بالهند علاقات وثيقة ودية ، رئيساً للجنة نزع السلاح لشهر نيسان / ابريل . ونحن مقتنعون بأن أعمال اللجنة ستقدم ، بتوجيهكم السيدـ

بخطٍ كبيرة ، وسيرسى الأساس لتحقيق المزيد من النتائج الملمسة خلال ما تبقى من دورة عام ١٩٨١ . ونجد كذلك أن ننتهز هذه الفرصة للتعبير عن تقديرنا للسفير غرهاارد هدرر ، من الجمهورية اليمقراطية الألمانية ، الذى تعلى ارشاد أعمال هذه اللجنة بمعماره وفعالية .

ان وفدى يهدى أن يطرق هذا اليوم مشكلة أسلحة التدمير الشامل الجديدة والأسلحة الاشعاعية . وفيما يتعلق بأسلحة جديدة للتدمر الشامل ، فقد وقفنا على الدوام الموقف الذى مؤكداً انه سيلزم في الأجل الطويل ايجاد آلية تتيح الرقابة العامة والشاملة على تطبيقات المكتشفات الجديدة في العلم والتكنولوجيا . وما نشهده اليوم ظاهرة تبين ان سرعة التقدم في تكنولوجيا الأسلحة تفوق باستمراً السرعة البطيئة والمعتبرة لعواضات نزع السلاح . حقاً ان التعقيد المتزايد في منظومات الأسلحة الجديدة الجارى ادخالها يزيد في صعوبة مهمة التحقق الملائم . ومن المتاقضات ان سباق التسلح التكنولوجي لم يولد شعوراً بالعزى من الأمان بالنسبة لاى مشارك فيه . وان لم يتحقق شيء في القريب لتأمين استخدام تطور العلم والتكنولوجيا فقط للنهوض برفاه البشرية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، فسيفلت حتماً زمام سباق التسلح .

لقد لا حظ وقدى باهتمام المقترن الذى قدمه الاتحاد السوفياتي لانشاء فريق خبراء مخصص تحت رعاية هذه اللجنة للنظر فى آن واحد ، في الحظر العام لأسلحة التدمير الشاملة الجديدة ، وفي التدابير المحددة المتعلقة بحظر أسلحة محتملة محددة تم التعرف عليها . نحن نعتبر هذا المقترن بناءً وجد يرا بالاهتمام . وللجنة نزع السلاح ، بوصفها هيئة التفاوض المتعددة الأطراف الوحيدة في ميدان نزع السلاح ، لا يمكنها الغفار من مسؤوليتها في معالجة هذه المشكلة الكامنة في صميم استمرار سباق التسلح وتصعيده . وبطبيعة الحال ، قد لا يكون الفريق المخصص هو الطريقة الوحيدة التي يمكننا أن نعالج بها هذه المشكلة . فبمسعنا ، على سبيل المثال ، عقد اجتماعات دورية يطلع فيها العلماء والتكنولوجيون اللجنة على التطبيقات الجديدة للمكتشفات العلمية والتكنولوجية الحديثة . وبماكانتا ، في مرحلة ما ، التفكير في انشاء فريق عامل مخصص تابع لهذه اللجنة للتفاوض بشأن ترتيبات دولية فعالة لمعالجة هذه المشكلة .

وفي هذا الصدد ، أود أن أقتبس من دراسة قيمة قد مها اللورد زوكerman في حلقة التدريس بشأن العلم ونزع السلاح التي عقدت في باريس في كانون الثاني / يناير ١٩٨١ وأشار اللورد زوكerman إلى أن "سباق التسلح التكنولوجي لا نهاية له ، ونظرًا للتزايد كلفته وتعاظم كلفة استخدامه من حيث القوة العاملة المدرية ، فإنه يتسبب في تأكيل البنية العسكرية ذاتها" . وصاغ اللورد زوكerman ما اصطلاح عليه بـ "قانون البحث والتنمية الذي لا يرحم" وتتضمن بعض جوانب هذا القانون ما يلي :

" بما أن كلفة استحداث منظومة أسلحة تتميز بدرجة معينة من التعقيد واحد إلى حد كبير في جميع البلدان الصناعية المتقدمة ، يكون لاعتبارات الحجم المطلق للاقتصاد دور عندما تتعلق رغبة بلد ما في أن تكون قواته في المستوى الذي يحدده سباق التسلح بين القوى العظمى ، وعندما يضطر إلى إعادة تجهيز نفسه في فترات متكررة بأسلحة أكثر تعقيدا ، ومن ثم أغلق ثناها بكثير من الأسلحة التي يستعيض عنها . وذا افترضنا أن النسبة العثوية من الناتج المحلي الإجمالي الممكن تكريسه للدفاع تبقى هي نفسها تقريباً من سنة إلى أخرى ، وإن الناتج المحلي الإجمالي ينمو باضطراد ، فإن ذلك ، يستتبع حتماً أن يكون من غير المحتمل أن يكفل الشطر الكبير من الأموال التي تسخر للدفاع كل سنة شراء المزيد من أدوات الدفاع " .

" فالمنظومة الهجومية الأغلق ثناها تقابل بدفع أعلى منها كلفة . ويكون صافي النتيجة إزدياد في مصاريف التجهيز الدفاعي من جانب الطرفين ، دون أن يتحقق المزيد من الأمان لأى منهما " .

وتصدق هذه الملاحظات ، بطبيعة الحال ، على جميع القوى العظمى .

وتبعاً لذلك خلص اللورد زوكerman إلى أن " العواقب طويلة الأجل لامفر منها . فذا أردنا أن يكون دفاعنا فعالاً ، أبينا السماح بأن يكون تجهيزنا باليا . وبالمثل ، لا يمكننا افتراض أن حصة متزايدة من الناتج المحلي الإجمالي ستخصص للدفاع . ولذلك تكون الخيارات التي تجبر على اللجوء إليها هي إما تغيير التزاماتها بغية تفادى الحاجة إلى إدخال بعض منظومات الأسلحة الجديدة الأغلق ثناها ، أو التقليل من حجم قواتنا ، أو الجمع بين هذين التدابيرين " .

وعبر اللورد زوكerman ، في خاتمة دراسته الهامة عن الرأي القائل بأن العلماً والتكنولوجيين بامكانهم الإسهام بالشيء الكثير عن طريق توضيح حقائق سباق التسلح لقادتهم السياسيين والعسكريين . وكما ذكر ، ما بعد الأحداث التي شهدتها السنوات العشرون الماضية عن أن تصنيف شيئاً إلى أمن الشعوب ، بل هي حولت العالم إلى مكان أخطر بكثير للعيش . ولا يسع المرء سوى أن يوافق على تقييمه الذي مؤكّد أنه أن " زخم سباق التسلح التكنولوجي لا ينطوي فقط على بشاعة الاحباط الذاتي ، بل كذلك على بذور الإفلاس الوطني – أو الأسوأ من ذلك ، على الحرب ذاتها " . ولذلك يتضح أنه ينبغي لنا ، في هذه اللجنة ، أن نعي مايسمع بالحقائق الواقعة لسباق التسلح التكنولوجي . ولهذا السبب أشد بالاقتراح السوفيياتي .

لقد عرض المفدى الهندي فعلاً على هذه اللجنة وجهات نظره فيما يتعلق بالمعاهدة المقترحة لحظر الأسلحة الاشعاعية . ونحن على استعداد للشرع في مفاوضات جادة بخيبة صياغة هذه الاتفاقية . بيد أنه من الطبيعي أن يعمل كل وفد من جانبه على تأمين عدم تعارض نص الاتفاقية مع الموقف المبدئية التي اتخذتها بلداننا فيما يتعلق ببحث القضايا السياسية الأساسية وعدم تقويضها . ويسود الهند على الدوام الاعتقاد بأن احتياز واستخدام الأسلحة النووية لا يمكن أن يكونوا أدلة شرعية لضمان أمن الدول . وقد أعلنت الجمعية العامة في عام ١٩٦١ أن استخدام الأسلحة النووية يعد جريمة في حق الإنسانية . وقد تكرر الإعلان نفسه في قرارات لاحقة أصدرتها الجمعية العامة آخرها القرار ١٥٢٣٥ دال . أن التشتبث الأساسي بهذه المبدأ هو أساس اتفاقنا على تعريف للأسلحة الاشعاعية يلتجأ إلى حكم استبعادى فيما يتعلق بالأسلحة النووية .

ويحظى هذا الموقف بتأييد وفود عديدة في هذه اللجنة . وقد أكد سفير البرازيل الموقر ، عن صواب ، في بيانه الباعث على التفكير الذي ألقاه في الجلسة العامة المعقدة في ٧ نيسان / ابريل ١٩٨١ :

" ان وفدي يجد الاقتراحات التي صدرت في نطاق اللجنة والفريق العامل ، والتي مؤكداً أنها من المستصوب تحديد الأسلحة الاشعاعية بالاستناد الى خصائصها بدلاً من الاستبعاد الصريح للأسلحة النووية من نطاق الاتفاقية . ويبدو وأن لا طائل هناك من وراء اعتماد تعريف يكون بمثابة اضافة الشرعية على الأسلحة النووية ، ثم لا تثبت المادة التالية أن تذكر تلك الحقيقة بقولها ألا لا شيء في الاتفاقية يمكن أن يفسر على أنه يضفي الشرعية على الأسلحة النووية . اذ ليس من شأن هذا النفي ، في الواقع ، إلا أن يؤكد الافتراض بأن الأسلحة النووية الواقعية تعتبر ، حقاً ، خياراً قابلاً للاستمرار ، على حين تحظر الأسلحة الاشعاعية غير الموجودة . فالحكم الاستبعادي على نحو ما هو موصوف لا يقبله وفدي لتلك الأسباب " .

وما يبرهن بشكل ساطع على الطريقة البناءة التي اشتغلت بها الوفد في المفاوضات بشأن حظر الأسلحة الاشعاعية المساهمات العديدة التي قدمت للتغلب على مشكلة التعريف الذي أشرنا اليه . فيوغوسلافيا ، على سبيل المثال ، عرضت على الفريق العامل المخصص تعريفاً بدلاً ممكناً لا يتلوخ حكماً استبعادياً فيما يتعلق بالأسلحة النووية . وقد قدّم سفير يوغوسلافيا الموقر صورة كاملة ومقنعة دعماً لمقترنه في جلستنا العامة الأخيرة . ووفدي يجد الاعراب عن تقديره العميق للسفير فرهونيك لما ذكره وفده من جهود سعيها الى ايجاد حل معقول لمشكلة تعتبر ، في رأينا ، أساسية لضمان النجاح لمفاوضاتنا .

وقد اقترح وفدي بعض الصيغ الدقيقة والمحددة لادراجها في معاهدات مقبلة بشأن الأسلحة الاشعاعية . ونحن ممتنون للرئيس الموقر للفريق العامل المخصص المعنى بالأسلحة الاشعاعية ، السفير كوميفيش من هنغاريا ، الذي رأى هذه الاهتمامات في النصوص التي أعدّها بكل دقة وعناية لينظر فيها الفريق العامل . وينبغي أن يحظى بمساندتها الكاملة له في آلية العسيرة والمعبطة في بعض الأحيان التي اضطلاع بها بكىاسة .

وقد أدى مثل السعيد الموقر ، السفير ليدغارد بياناً يحمل على التفكير وقنعوا بشأن الأسلحة الاشعاعية في جلستنا العامة الأخيرة . ونحن نود أن نعبر عن امتناننا للوفد السعيد لتدبيرنا في الوقت المناسب بأنه ينبغي لهذه اللجنة أن لا تتجاوز بعثوثيتها في محاولة متسرعة للتوصل إلى اتفاق لا يفي ، ولو بقدر محدود ، بآمال وطموحات المجتمع الدولي . ونحن أيضاً ، شأننا شأن الوفد السعيد ، لسنا مدركين ادراكاً وضاحاً مانسعنا إلى حظره من خلال الصيغة الحالية للنص . ثم إن الامكانيات المحددة التي اقترحت داخل اللجنة تبدو ذات طابع فرضي مفرط عند ما تفحص عن كثب . غير أننا مازلنا على استعداد للتفاوض بشأن حظر تلك الأسلحة المحتملة ، شريطة أن تبرز أوصافها التقنية المحددة بشكل صريح وواضح .

وأخطئنا كذلك عندما بالمقترن الذي قدّمه السعيد والقاضي بأن تحظر المعاهدة المقترنة بشأن الأسلحة الاشعاعية كذلك شن هجمات ضد العارق النووي العربي . ومن شأن هذا الحظر أن يعزز بالتأكيد صلاحية الاتفاقية التي نسعى للتفاوض بشأنها . وستنظر حكومتنا بكل جد في المقترن السعيد .

وختاما يرى وفى أنه يجب على لجنة نزع السلاح أولاً وقبل كل شيء أن تركز الاهتمام على البنود ذات الأولوية المدرجة في جدول أعمالها . فيقف سباق التسلح النووي وتحقيق نزع للسلاح النووي هما أكثر المسائل التي تواجه البشرية الحاحا وأهمية . وسيكون الحكم على ما لهيئتنا من موثوقية وأهمية بوصفها هيئة تفاوض متعددة الأطراف في ميدان نزع السلاح متوقفا ، في نهاية المطاف ، على قدرنا على التفاوض بشأن تدابير ملموسة في ميدان نزع السلاح النووي . ولا يمكن لمعاهدة تحظر الأسلحة الاشعاعية أن تكون لها قيمة إلا إذا اعتبرت خطوة نحو الحظر الفعلي لكافحة الأسلحة التي تجر الفناء والتدمير بواسطة الاشعاع ، بما في ذلك الأسلحة النووية ذاتها التي تمثل أكبر خطر على بقاء البشرية .

الرئيس : أشكر ممثل الهند المقرر على بيانه ، وعلى العبارات اللطيفة التي وجهها إلى الرئاسة .

السيد اسرائيليان (اتحاد الجمهورية الاشتراكية السوفياتية) (مترجم عن الروسية) : السيد الرئيس ، أود أن أستهل كلمتي بالتعبير عن ارتياحي لتوليكم رئاسة لجنة نزع السلاح خلال هذا الشهر البالغ الخطورة الذي نختتم به جزءاً الرابع من دورة عام ١٩٨١ . ونأمل أن تسفر خبرتكم ودرايتك العميقه بالمشاكل التي تناقشها اللجنة عن التنظيم الفعال لأعمالنا في الأيام الباقيه ، وأن تتمكننا من الاقتراب من حل المسائل الموكلة الى لجنتنا . كما أود أيضاً أن أوجه الى السفير هردر ، رئيس لجنة نزع السلاح للشهر الماضي ، بعض عبارات الامتنان المخلص . فقد أخذ على عاتقه مهمة الصعبه ، وهي التنسيق بين نهج مختلف الوفود حيال مسألة كيفية استمرار العمل في إطار اللجنة بشأن المسائل المتعلقة بالحد من سباق التسلح النووي ، ونزع السلاح النووي ، وحظر تجارب الأسلحة النووية .

ويود الوفد السوفيaticي أن يتناول اليوم عدداً من القضايا .

ان نهج الاتحاد السوفيaticي حيال مشكلة حظر أنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل والمنظومات الجديدة من تلك الأسلحة معروف جيداً لأعضاء لجنة نزع السلاح . وقد تم تأكيد هذا النهج مرة أخرى في التقرير العقد من اللجنة المركزية للحزب الشيوعي للاتحاد السوفيaticي الى المؤتمر السادس والعشرين للحزب ، فقد أبدى الأمين العام للجنة المركزية للحزب الشيوعي للاتحاد السوفيaticي ، ليونيد بريجينيف ، الملاحظة الهامة التالية بشأن المشكلة التي ناقشها اليوم :

" لقد كان الخط المحوري للسياسة الخارجية لحزينا وحكومتنا ولا يزال هو الكفاح للتقليل خطر الحرب ولکبح سباق التسلح . وقد اكتسب هذا الهدف في الوقت الراهن أهمية وطابعاً ملحاً بصفة خاصة . فالواقع أن هناك تغيرات سريعة وعديدة تحدث في مجال تطور التكنولوجيا العسكرية . اذا يجرى استحداث أنواع جديدة من الأسلحة كيما ، منها في العقام الأول أسلحة التدمير الشامل . وهذه الأنواع الجديدة من الأسلحة من شأنها أن تجعل من مراقبتها ، وبالتالي أيضاً ، من أي تحديد يتفق عليه لهذه الأسلحة ، مهمة بالغة الصعوبة ، ان لم تكن مستحيلة ، وسيقوض حدوث مرحلة جديدة من سباق التسلح الاستقرار الدولي ويزيد الى حد كبير من خطر نشوب حرب " .

وتعلمون جميعا اننا نؤيد وضع اتفاق شامل يحظر استحداث وانتاج أية أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل والمنظومات الجديدة من تلك الأسلحة . ونحن لا نستبعد في الوقت نفسه امكانية ابرام اتفاقيات خاصة أيضا .

ما زلتنا نعتقد أنه سيكون من الأصوب العمل بطريقة تدريجى، من خلال اتفاق ملائم ، الى احباط التهديد بظهور أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ، وذلك قبل أن يتم استحداثها أو تحويلها الى وسائل مادية للحرب . فالزمن لا ينتظر أحدا !

لقد كانت المشكلة التي ناقشها اليوم مرحلة في جدول أعمال دورات الجمعية العامة للأمم المتحدة ، ولجنة نزع السلاح ، ومحافل دولية أخرى طيلة خمس سنوات تقريبا . وتجري لجنة نزع السلاح مناقشات دورية حول مسألة الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل . وهي مناقشات يشارك فيها من حين الى آخر خبراً من بلد آخر معينة . ولكن الأمور لم تقدم أكثر من ذلك حتى الآن . وفي نفس الوقت ، وعلى خلاف مشاكل نزع السلاح الأخرى ، تتمتع مسألة حظر الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل بسمات متميزة وفريدة وخاصة بها دون سواها . وفي مقدمة هذه السمات النوعية أن من بين العناصر الحاسمة في مناقشة مسألة الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل بلورة مفاهيم علمية وتكنولوجية متفق عليها لكي تشكل أساساً موضوع الحظر في الاتفاق أو الاتفاقيات التي قد تبرم مستقبلا . وذلك يعني بدوره أنه اذا كان يتبعين دراسة هذه المسألة في اللجنة ، فسينبغي بديهياً أن تصاغ في قالب ملائم ، مع ايلاً الاعتبار لأهمية اعتماد اللجنة للقرارات السياسية على أساس التحليل العلمي الدقيق لجميع جوانب هذه المشكلة البالغة التعقيد .

ونرى في هذه الحالة أن الأمر يستدعي مرحلة تمهيدية من النقاش يبعد التوصل الى رأى متفق عليه ، على مستوى الخبراء ، حول الجوانب العلمية والتكنولوجية للقضية ، وبعد أن يعرض ذلك الرأى على اللجنة للنظر فيه .

وتبيّن الخبرة المعاشرة من مناقشة قضية الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل ان الخبرير الذى يتكلم في جلسة من جلسات اللجنة يضطر ، بحكم طبيعة الجمهور الذى يستمع اليه ، الى محاولة تبسيط بيانه بحيث يسهل فهمه ، قدر الامكان ، وبأى ذك فى بعض الأحيان على حساب الدقة العلمية . وقد يؤدى اما الى عدم الفهم الصحيح الكامل لمشكلة ما ، كما يتضح بصفة خاصة على سبيل المثال من الاقتراحات التي قد منها بعض المؤود بادراج ما يسمى بأسلحة حزم الجزيئات في نطاق حظر الأسلحة الاشعاعية ، أو الى تحريف جوهر المسألة .

وهذه الاعتبارات تجيز الجزم بأن مناقشة مشكلة لها مثل هذا التعقيد العلمي ، مثل مشكلة الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل ، سوف تكون أشد فعالية بكثير ، لو أتيحت لأعضاء اللجنة لا آراءً وخبير واحد فقط ، مهما كان مؤهلاً تأهيلاً رفيعاً ، بل آراءً فريق خبراً من مختلف البلدان يعملون على أساس اجراءات معترف بها في الأوساط العلمية . وهذا هو بالضبط الغرض من اقتراح وقد الاتحاد السوفياتي بانشاء فريق مخصص من الخبراء . ولقد أسفينا باهتمام الى كلمة المؤذن الهنгарى في ٢ نيسان / أبريل ، ونحن نؤيد اقتراجه بعقد جلسات غير رسمية لأنها سوف تخدم هي الأخرى الهدف ذاته .

ان الفريق الذى نقترحه يمكن أن يمثل آراءً لا يرقى اليها الشك حول التطورات في العلم والتكنولوجيا التي يحتمل أن تسفر عن خطر من حيث استحداث أنواع جديدة من أسلحة التدمير

الشامل ، وبإمكانه أيضاً أن يزود اللجنة ببحوث استقصائية حول الأوضاع الراهنة في هذه المسألة من وجهة النظر العلمية والتكنولوجية . ويمكن الاتفاق على صلاحيات مثل هذا الفريق بتفصيل أكبر في الجلسات غير الرسمية التي تعقدها اللجنة بمشاركة الخبراء حسب اقتراح وفده هنغاريا .

وبالتالي فإن وجود مثل ذلك الفريق سيضمن حصول اللجنة على معلومات علمية وتكنولوجية موضوعية بشأن أسلحة التدمير الشامل ، وتزويدها بوسائل عملية هامة تمكنها من مراقبة وضع هذه المشكلة بانتظام .

وأود الآن أن أتناول بайجاز مسألة حظر الأسلحة الإشعاعية . وأود في المقام الأول أن أعبر عن تقديرنا للسفير كوميفش لادارته الماهرة والفعالة للفريق العامل المعنى بالأسلحة الإشعاعية . لقد أسفينا بانتباه في الجلسة العامة للجنة يوم ٧ نيسان / أبريل إلى الكلمات التي ألقاها عدد من الوفد حول هذا الموضوع . وأشارت في بعض تلك الكلمات – وليس لأول مرة – مسألة ما إذا كانت هناك حاجة إلى تناول مشكلة حظر الأسلحة الإشعاعية (ويقصد هنا تلك الأسلحة في حد ذاتها) نظراً لوجود قضايا أخرى لم تحل بعد في مجال الحد من الأسلحة ، وعموماً في مجال تقليل خطر الحرب . ويعتقد المفدى السوفيتي أنه منذ تقديم الوثيقة المشتركة السوفياتية الأمريكية عن العناصر الأساسية لمعاهدة بشأن حظر الأسلحة الإشعاعية ، كرس محرو로 تلك الوثيقة وممثلو وفود أخرى عناية جمة لشرح وتجسيد فكرة وأغراض موضوع ونطاق المعاهدة المقترحة ورهنوا بصفة خاصة على خطورة استحداث أسلحة إشعاعية نظراً لوجود امكانية من حيث المبدأ لاستعمال الإشعاعات الناتجة عن تحلل المواد المشعة . وأشار إلى وجود امكانية من حيث المبدأ لانتاج تلك الأسلحة في شكل قنابل وقد اثف وألغام . . . يقصد بها نشر المواد المشعة عن طريق التفجير . وأشار أيضاً إلى امكانية استحداث ببائيط أو معدات خاصة لنشر المواد المشعة بطريقة غير تفجيرية ، كأن تبىث مثلاً في هيئة سائل أو ذرات صلبة . . . وذكرت امكانيات أخرى لاستعمال المواد المشعة التي قد توجد في حوزة أحدى الدول في أغراض اعتدائية .

وأشارت وفود كثيرة ، في جملة أمور ، إلى التعريف الذي وضعته الأمم المتحدة في ١٩٤٨ ، والذي صنف في ذلك الوقت الأسلحة الإشعاعية في عدد أسلحة التدمير الشامل . ومن هنا نجد أيضاً أن نستذكِر القرارات التي اتخذت مؤخراً – في الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة المكرسة لنزع السلاح التي عقدت في ١٩٧٨ ، وفي الدورة العادية الأخيرة للجمعية العامة في ١٩٨٠ . كما أن الفقرة ٢٦ من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية تنص على الآتي : " ينبغي ابرام اتفاقية تحظر استحداث وانتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الإشعاعية " . وكان لذلك الحكم صدى في قرار الجمعية العامة العامة ١٥٦/٣٥ زائى بتاريخ ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ . وتعلمون جميعاً أن كلام من النصين قد اعتمد ابتوافق الآراء .

وصدق رت تعليلات أخرى معينة ييد ولنا أن الوفد السوفيتي قد رد عليهما فعلاً سواءً في الجلسات العامة للجنة نزع السلاح أم في إطار الفريق العامل المخصص للأسلحة الإشعاعية ، أم في مجري المشاورات الثانية .

إن الوفد السوفيتي ، شأنه شأن الوفد الأخرى التي تحذر الانتهاء في أقرب وقت من وضع نص لاتفاقية تحظر الأسلحة الإشعاعية ، لم يحاول قط بطبيعة الحال في أولوية هذه المشكلة أو في ضرورة النظر فيها وحلها قبل جميع القضايا الأخرى . ومع ذلك ، وبينما ظهر اهتماماً

وشتراك بفعالية في دراسة مسائل حاسمة في مجال نزع السلاح ، مثل الحد من سباق التسلح النووي ، والحظر الكامل العام لتجارب الأسلحة النووية ، وحضر الأسلحة الكيميائية ، وعدد من القضايا الأخرى ، فإننا في الوقت ذاته نعتقد أن سد أي اتجاه مهما كان بسيطاً من اتجاهات سباق التسلح سوف يمثل خطوة إلى الأمام . واذا كانت هناك امكانية لاتخاذ مثل هذا القرار الآن فيتعين علينا ألا نتعدم التباطؤ في هذا العمل بادرارج مسائل ، مهما كانت هامة ، لا علاقة لها بالموضوع قيد النقاش . وحافزنا على ذلك اعتقادنا بأن المجتمع العالمي يهتم علیس قدم المساواة بالتوصل إلى حظر الأسلحة الاشعاعية ، نظراً لأن كل الدول ستحصل على فائدة متساوية من تحقيق هذا التدبير .

وقد أعطينا فعلاً في جلستنا الماضية ، يوم الثلاثاء ، تقديرنا الكلمة التي ألقاها وفد الولايات المتحدة في ٢ نيسان / أبريل ، وقلنا أنها غير بناة ، وليس في صالح المهام الملقاة على عاتق اللجنة . فقد جمع الوفد الأمريكي بتهور من خلال مشاكل دولية معقدة مختلفة ، ووطأ في أثناة ذلك موضوعات لا علاقة لها بالسياسة الخارجية . ونحن نستطيع أيضاً بطبيعة الحال أن نسوق أمثلة كثيرة – أمثلة حقيقة لا ملقة – تمس جوانب الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في الولايات المتحدة التي ترى أنها تستدعي انتقاداً جدياً . بيد أنها لا تحبذ تضييع وقت عمل اللجنة ، وهو محدود جداً في الواقع . وباختصار ، لن نقتدى بمثل الوفد الأمريكي ، وإنما سنتكلّم عن بعض المسائل الجوهرية .

في العقام الأول ، بالرغم من عنف الممثل الأمريكي ، فإنه لم يفلح في دحض الحقيقة الواضحة ، وهي ان الولايات المتحدة كانت البادئة بكل جولة من جولات سباق التسلح طيلة فترة ما بعد الحرب . وعلى أي حال ، من الذي بدأ باستحداث الأسلحة النووية ؟ أنها الولايات المتحدة . ومن كان البادئ باستحداث الغواصات النووية المعزودة بالصواريخ التسارية ، وتجهيز الصواريخ عابرة القارات بالرؤوس الحربية المتعددة ، وبأنشأ مجموعة كاملة من أشد الأنواع فتكاً من أسلحة التدمير الشامل ؟ أنها الولايات المتحدة مرة أخرى . ومن ذا الذي يتزعم الآن استحداث الأسلحة البيوتونية ، والأنواع الجديدة من الأسلحة الكيميائية الفتاكه والشديدة السمية ، وغيرها من الوسائل القاتلة الخطيرة ؟ أنها الولايات المتحدة هذه المرة أيضاً .

ان الاستعدادات العسكرية الجارية في الولايات المتحدة والتي يسمعها وزير الدفاع الأمريكي ، ك واينبرغر ، "بداية إعادة تسليم أمريكا " ، ليست سوى تسلح فائق للولايات المتحدة لا يمثل له في السابق يهدف إلى ترجيح كفتتها في جميع فئات الأسلحة الاستراتيجية والتقلدية . ومثال ذلك أن الپنتاغون كان يتباھي منذ وقت طويٍ بتفوق قواته البحرية . وقد يتساءل العز هنا ما الغرض إذن من القرار الذي اتخذ بزيادة عدد السفن الحربية من ٤٥٦ إلى ٦٠٠ سفينة ، وزيادة عدد مجموعات حاملات الطائرات إلى ١٥ مجموعة ؟ وفي ضوء هذه الواقع كيف يمكن الادعاء بأن الاتحاد السوفيتي هو المسؤول عن سباق التسلح ؟

ان بلدنا ، كما صرخ زعماً الاتحاد السوفيتي رسمياً أكثر من مرة ، لا يسعى إلى بلوغ تفوق عسكري . ولا تتجاوز الامكانيات العسكرية للاتحاد السوفيتي العقليات الضرورية للأراضي الدفاعية ، ويتحقق ذلك تماماً مع الطابع الدفاعي للمذهب العسكري السوفيتي . ألم يتضح حسن نيتها بالقرار الأحادي بسحب ٢٠٠٠ جندى سوفيتي ، و ١٠٠٠ دبابة ، ومعدات حربية أخرى من الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، وهو ماتم انجازه فعلاً في العام الماضي ؟

لقد حاول الممثل الأمريكي أن يشوش على القضية فيما يتعلق بتوافق القوى في القارة الأوروبية ، وفسر كما يحلو له ، وهذا أخف تعبير ، وقائع مختلفة ، وتلاعب ببعض البيانات . وجد أفضل رد على محاولاته تلك في البيان الذي ألقاه رئيس دولتنا ، ليونيد بريجنيف ، أمام مؤتمر الحزب الشيوعي التشيكيوسلوفاكي يوم ٢ نيسان / أبريل من هذا العام . وبعد المفهود السوفيaticي أن يقرأ الفقرات ذات الصلة من ذلك البيان . ونحن نفعل ذلك أيضا لأن صحفا كثيرة في الغرب ، على الرغم من المزاعم التي تقدم هنا مما يسمى بالصحافة الغربية "الحرة" ، لم تر أنه من الضروري حتى أن تشير إلى أهم جزء في خطاب ليونيد بريجنيف . وهذا أنا أقرأ عليكم هذه الفقرات : (قرأها بالإنكليزية)

" ان سباق التسلح المطلق العنوان في أوروبا أصبح خطرا بصورة فتاكه بالنسبة لكل الشعوب الأوروبية . وبغية البدء بطريقه ما في ايجاد الحل العملي لهذه المشكلة ، فاننا نقترح للوقت الحاضر على الأقل ، رسم خط تحت ما يوجد حاليا ، أى أن يتوقف كل من الكتلتين السوفياتية وحلف شمال الأطلسي عن أي توزيع آخر لصواريخ تنويعه جديدة متوسطة المدى في أوروبا ، وعن أي تبدل للصواريخ العقامة في أوروبا حاليا . ويشمل ذلك بالطبع المنظمات النووية الأمريكية العقاومة في القواعد الأمريكية في ذلك الإقليم . وهذا التوقف يمكن أن يكون صحيحا إلى أن تتم اتفاقية دائمة بشأن الحد من الوسائل النووية سالفه الذكر أو تخفيضها ، وهو الأفضل ، من جانب الطرفين في أوروبا ."

" وظيفي ان اقتراحنا بشأن التوقف ليس غاية في حد ذاته . وانما القصد منه تهيئة مناخ أكثر مواتاة لا جراء محادلات . ونحن نعتبر ان الهدف من هذه المسألة – وقد ذكرته من قبل وأكرره الآن – هو على وجه التحديد تخفيض الجانبيين لكمية الوسائل النووية المتراكمة في أوروبا . وهذا معن تماماما دونما مساس بظروف الأمان سواء في الشرق أو الغرب ."

" وقد قيل اقتراحنا ، كما هو معروف ، باستجابة ايجابية من جانب دوائر سياسية كثيرة وفيما بين الجمهور في أوروبا الغربية . ولكن رد فعل من يهد وأنهم لا يستصوون به لم يتباطأ بدوره ."

" هناك زعم بأن الاقتراح السوفيaticي الجديد يهدف إلى توطيد مزية مفترضة لقوات البلد ان الأعضاء في معاهدة وارسو . وهذا غير صحيح بالتأكيد . وقد تكلمت عن ذلك بالتفصيل في المؤتمر السادس والعشرين للحزب الشيوعي للاتحاد السوفيaticي . واذا ألقى المرء نظرة على الإمكانيات النووية التي يملكها كلا الطرفين الآن في منطقة أوروبا ، فسيتبين توازنا تقريبا بين قوات الطرفين . وهذا ، بالمناسبة ، أمر معترف به مرارا في الغرب . فقد أنكر مثلا مستشار جمهورية ألمانيا الاتحادية شميدت في خطاب عام له في شباط / فبراير من هذا العام ان التوازن بين قوى الشرق والغرب في أوروبا قد انتهى . ولكن عَبر عن مخاوفه من أن " الروس قد يكونون على وشك انتهاكه " . وتكلم مؤخرا كذلك وزير خارجية الولايات المتحدة هيلغ عن " التوازن والتكافؤ النسبيين " . ولكن عاد وأعرب عن قلقه من أن يتغير هذا التوازن لصالح الاتحاد السوفيaticي ربما في منتصف هذا العقد ."

" ويمثل هذا التخمين للحالة الراهنة والاحتمالات المتوقعة لتطورها ، فان قادة البلد ان الغربية لابد أن يكونوا قد قفزوا منطقيا الى اقتراحنا الا أن بعضهم ما زال يحاول التقليل الى أدنى حد من مخزاه ، ومن الم SGD أن مرجع ذلك ليس أن توازن القوى في أوروبا قد تغير في غضون أيام قليلة . ولكنهم يفعلون ذلك لأنهم يريدون تغيير ذلك التوازن لصالح الغرب ، ولا يريدون الالتزام بالتوقف ."

" الا أن تلك المحاولات – وهذا أمر ينبغي فهمه بوضوح – ليس من شأنها إلا دفع الجانب الآخر الى اتخاذ خطوات ثأرية . وسنشهد مرة أخرى حلقة مفرغة ، وستصبح الأوضاع في أوروبا محفوفة بمخاطر أكثر بالنسبة للجميع . أخذ ذلك أمر يصعب على حكومات الدول الغربية الكبرى فهمه ؟"

" ان اقتراحاتنا كل تعني تسوية أكثر المشاكل الدولية الحاحا والتي لها مخزى أسمى في توطيد السلام . اننا نقترح أن تجري الأطراف المعنية مفاوضات عملية وناءة حول تلك القضايا – على أعلى مستوى كان – دون ربطها بشروط تمهدية . واذا كان لدى أي شخص اقتراحات أخرى معقولة فنحن على استعداد للنظر فيها أيضا ."

" ولكن ، صراحة لا نرى حتى الآن أعلى استعداد خاص للتفاوض من جانب حكومات الدول الغربية ."

" ويقال لنا في بعض الأحيان ان كل ذلك هام جدا ولكنه يتطلب دراسة طويلة ، وانه لا داعي للتعجل . وثمة تلميح أيضا بأن تحديد هذا الموقف لا يتوقف على الحكومة المعنية ، وأنما على حكومات أخرى . وفي تلك الأثناء يستمر تصعيد سباق التسلح وتواصل الأوضاع الدولية تدهورها ."

" وفي حالات أخرى توجد محاولات لتوجيه ادعائات ضدنا أو فرض شروط تمهدية علينا . وهناك ادعائات بوجود " حق " ما في السيطرة على الأوطان في كافة أجزاء الكوكب تقريبا ، تقرن بطلبات مؤداها ان " المقابل " لقبول الغرب بالتفاوض هو أن نكف عن ايلاع الاعتبار لمصالحنا الأمنية ، وألا نقدم أية مساعدة لاصدقائنا اذا تعرضوا لاعدائهم أو لتهديدهم بالهجوم ."

" وبالله من موقف أقل ما يوصف به انه غريب ."

" دعونا نفترض ، ولو لدقيقة واحدة ، ان الاتحاد السوفيتي لابد أن يعلن ماليي : " قبل البد " في المشاورات حول تسوية بعض المشاكل الدولية التي تأخر حلها فلتتغير الدول الغربية الكبرى سياساتها في المجال الذي لا يعجبنا ولا يعجب كثيرون آخرون . فلتسحب أولا الولايات المتحدة ، مثلا قواتها من هذا البلد وذاك ومن هذه القاعدة وتلك من القواعد الحربية في الخارج . ولتكلف عن تأييد وتسلیح أنظمة دكتاتورية ارهابية معينة " ."

" فهل هناك من يقبل جديا مثل هذا النهج حيال مسألة المفاوضات ؟ ان ذلك يكاد أن يكون مستحيلا . بل قد يقال اننا بلهاء ، أو أناس لا يفهمون بدراجة كافية في الأمور السياسية أو يعتمدون اثارة العارقين أو مماطلون ، أناس يتتجنبون المفاوضات لأن نواياهم ليست سلمية على الاطلاق ."

" ان تجارب التاريخ ، بما في ذلك تجارب العقود الأخيرة ، تثبت لنا عن حق ان النجاح في المحادلات بين الدول لا يتأتى الا اذا بذلت محاولات املاً الشروط على الطرف الآخر ، وتتوفرت الا رادة الحقيقة في استباب السلم والا حترام المتبادل لمصالح الطرفين . وانه لعلى هذا الأساس وحده أبرمت الاتفاques الد ولية الرئيسية التي ساعدت على توطيد السلم والأمن للشعوب " .

(ثم استأنف حد يشه بالروسية)

هذا هو ردنا على الكلمة التي ألقاها ممثل الولايات المتحدة الموقر .
وسمحوا لي الان أن أرد على أسئلة الوفد البريطاني . لقد وجه علينا مندوب الملكة المتحدة الموقر السؤال مارا حول معن ما جاء في كلمة الاتحاد السوفيatici من أنه لن يستخدم الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي لا تسمح باقامة تلك الأسلحة فـ أراضيها . وقد وجهت الصحيفة اليونانية تانيا سؤالاً معاذلاً الى ليونيد بريجنيف منذ بضعة أيام وسألته الآن رد بريجنيف :

" لقد أعلن الاتحاد السوفيatici فعلاً أكثر من مرة انه لن يستعمل أبداً الأسلحة النووية ضد البلدان التي تتخل عن انتاج واحتياز الأسلحة النووية ، والتي ليس لديها مثل تلك الأسلحة في اراضيها . وهذا وحده ضمان ثابت بما فيه الكفاية . بل انتـ مستعدون للذهاب الى ما هو أكثر من ذلك ولا برام اتفاق خاص في أي وقت ومن أي بلد من البلدان غير الحائزة للأسلحة النووية بما فيها اليونان بالطبع ، اذا التزم بذلك البلد بدوره بعدم وضع أسلحة نووية في أراضيه " .

الرئيس : أشكر ممثل الاتحاد السوفيatici الموقر على كلمته وعلى عباراته الرقيقة التي وجهها الى الرئاسة .

السيد أرد ميلغ (منغوليا) (مترجم عن الروسية) : السيد الرئيس ، اسمحوا لي أولاً أن أُرحب بكم بحرارة لتوليكم رئاسة لجنة نزع السلاح عن شهر ميسان / ابريل . ويأمل الوفد المنغولي أن تتبعوا المثل الرائع الذي ضربه سلفكم السفير غـ هردر ، وهذا تنتهيون بأعمال الجزء الأول من دورة اللجنة الى نتيجة ناجحة .

وأود أن أنتهز هذه الفرصة كذلك لأعبر عن شكر وفدي للسفير غـ هردر ممثل الجمهورية اليمقراطية الالمانية لـ سهامه البناء في عمل اللجنة .

لقد انقضى وقت طويـل منذ أن تقدم الاتحاد السوفيatici للمرة الأولى باقتراح حظر استحداث وصناعة أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ، ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة وقدم مشروع اتفاق دولياً بهذا الشأن الى الجمعية العامة للأمم المتحدة .

ولقي الاقتراح السوفيatici تأييداً واسعاً من جانب المجتمع الدولي ، وكما تعرفون فقد اتخذ قرار الجمعية العامة في هذا الشأن ، وهو القرار ٣٤٢٩ (د - ٣٠) بأغلبية ساحقة .

منذ ذلك التاريخ ومسألة حظر الأنواع والمنظومات الجديدة من أسلحة التدمير الشامل مد رجة على الدوام في جدول أعمال كل من الجمعية العامة ولجنة نزع السلاح باعتبارها مهمة لها الأولوية .

غير انه كان من المستحيل حتى الان التوصل الى اتفاق حول هذه المشكلة - اتفاق يعفي البشرية من خطر ظهور أسلحة تدمير شاملة جديدة رهيبة - بالرغم من أن كل الشروط الازمة لهذا الغرض تبد ومتوافرة .

ولقد أيدت جمهورية منغوليا الشعبية منذ البداية هذا الاقتراح بقوة ، ووقفت دائما - مع غيرها - في صف التوصل بأسرع ما يمكن الى اتفاق مقبول عموما في هذا الميدان .

وكان سبب موقفها هذا هو أن امكانية استخدام انجازات التقدم العلمي والتكنولوجي الحديث لأغراض عسكرية ستظل قائمة حتى تصل الى اتفاق يحضر بصراحته استحداث وانتاج أنواع ومنظومات جديدة من أسلحة التدمير الشامل .

ولعل الشاهد الواضح للغاية على ذلك هو المعدل المتتسارع باستعمال للتحسين التكنولوجي لأنواع أسلحة التدمير الشامل ، والزياد الملحوظة في اعتمادات البحث والاستحداث العسكريين في العizzانيات العسكرية لدول حلف شمال الأطلسي وحلفائها في السنوات الأخيرة .

ويتبيني كذلك أن نلتف الأنظار الى الأرقام التي تشير الى أن ما يبلغ في المتوسط ١٥ - ٢٠ اختراعا جديدا يظهر في العالم كل ساعة ، وكثير من هذه الاختراعات لأغراض عسكرية .

وهكذا يصبح تسارع سباق التسلح تحسين مستمر في أنواع القائمة من الأسلحة ، مما يؤدي الى استحداث جامع لوسائل تدمير شامل جديدة ، بل أكثر قوة .

والنتيجة التي ينبغي أن تستخلص من ذلك واضحة : فإذا لم نقم في الوقت المناسب حاجزا صلبا أمام ظهور أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل فقد ينشأ وضع خطير يصل فيه سباق التسلح الى نقطة اللاعودة ، ونتيجة لذلك تنتهي الى لا شيء كل التأثير التي تحققت حتى الآن في مجال الحد من سباق التسلح ، وتتصبح المفاوضات التي تجري حاليا في هذا الميدان عديمة الجدوى .

وهذا هو السبب في أن عقد اتفاق دولي يحظر استحداث وانتاج أنواع ومنظومات جديدة من أسلحة التدمير الشامل سيسمهم ، ضمن جملة أمور ، في المهمة البالغة الأهمية ، مهمة وقف التصعيد الخطير في التحسين الكيفي لأسلحة التدمير الشامل ، مما سيشكل بلا ريب خطوة كبيرة نحو وقف سباق التسلح وعكس اتجاهه . وفي ذلك بالتحديد تكمن في نظرنا أهمية والنجاح التوصل الى اتفاق يحضر استحداث وانتاج أنواع ومنظومات جديدة من أسلحة التدمير الشامل .

وسيكون عقد اتفاقية دولية بشأن الحظر الكامل لانتاج أسلحة النيوترون بالغ الأهمية في هذا الصدد .

وكما تعرفون فقد تقدمت ثمانى دول اشتراكية بينها منغوليا الى لجنة نزع السلاح منذ ثلاثة أعوام بمشروع مشترك لاتفاقية دولية بشأن حظر انتاج وتخزين ونشر واستعمال أسلحة النيوترون النووية .

وهذه المبادرة ، كغيرها من الاقتراحات المحددة التي تقدم بها الاتحاد السوفيatici والدول الاشتراكية الأخرى بغية وقف سباق التسلح الخطر وتحقيق نزع السلاح ، تتفق تماما مع المصالح الحيوية لكل الشعوب ، ومع هدف الحفاظ على السلام والأمن الدوليين وتعزيزهما ، وابعاد خطر كارثة نووية .

ولقد أثار الحديث في الولايات المتحدة في الآونة الأخيرة عن تجديد خطط صناعة أسلحة النيوترون النووية واقامتها في أوروبا الغربية قلقاً بالغاً •

ويكاد يكون من المستحيل أن ندرك تماماً مدى الآثار الضارة لمثل هذه الخطط •

إن عقول الشعوب وضمائرها تدعى واضعي هذه الخطط الاجرامية إلى التراجع عن تفيفها إلى الأبد ، والا فان مثل هذا العمل من جانب أولئك الذين يحبون اللعب بالنار يمكن أن يثير فعلاً مضاراً ، وهناك مثل شرقي يقول "من يقف حبراً في الهواء قد تشج رأسه" •

ويبين كل مساز النقاش الذي يدور هنا بشأن مسألة حظر الأنواع والنظمات الجديدة من أسلحة التدمير الشامل أن ثمة فيما عاماً قد بدأ يظهر بصورة كافية داخل اللجنة ، وموداه ان التوصل إلى حظر وقائي للأنواع والنظمات الجديدة من أسلحة التدمير الشامل أيسراً كثيراً من حظر هذه الأسلحة بعد أن تكون قد استحدثت بالفعل واختبرت وضمت إلى تسانات الدول •

وفي ضوء هذه النظرة إلى مشكلة حظر استحداث أنواع ونظمات جديدة من أسلحة التدمير الشامل ، وكذلك - وهذا أكثر أهمية - اذا توفرت اراده سياسية كافية لدى البلدان الحائزة للأسلحة النووية وغيرها من البلدان ذات القدرة العسكرية والصناعية المتقدمة في المقام الأول ، سيكون من الممكن حل هذه المشكلة بوضع اتفاق شامل وكذلك بالاتفاق - اذا لزم الأمر - على أنواع جديدة مفرددة من أسلحة التدمير الشامل • ويمكن أن يعد مشروع معاهدة حظر الأسلحة الاشعاعية الذي يجري اعداده داخل الفريق العامل المخصص تعوزجاً لمثل هذا الاتفاق •

وسيكون من المفيد للغایة - سواء بالنسبة للاتفاق الشامل أو للاتفاques المفرد بشأن حظر أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل - اعتماد الاقتراح الذي تقدمت به مجموعة من البلدان الاشتراكية لتكوين فريق مخصص من الخبراء المؤهلين - تحت رعاية لجنة تنزع السلاح - يمكنه اجراء دراسة لهذا الاقتراح ، ونحن نعتقد أن باستطاعة اللجنة النظر في هذا الاقتراح واتخاذ قرار مناسب بشأنه قبل نهاية الجزء الأول من الدورة الحالية ، بحيث يبدأ فريق الخبراء عمله أشانتاً الجزء الصيفي من دورة اللجنة •

وامسحوا لي الآن أن أنتقل بأيجاز إلى مسألة حظر الأسلحة الاشعاعية •

. إننا نلاحظ بارتياح أن الفريق العامل المخصص قد تمكن من تجديد المفاوضات منذ بداية الأولى للدورة الحالية ، وبدأ بالفعل يتفق على بعض الأحكام من أجل معاهدة مقبلة لحظر استحداث وانتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الاشعاعية • ويؤيد الوفد المنغولي كل التأييد الجمود النشطة والرائدة التي يبذلها السفير ا . كوميفش رئيس الفريق العامل الموقر •

ويوضح التقدم الذي تحقق في هذه الهيئة المساعدة أن الظروف مؤاتية للاكمال الناجح للمفاوضات في سبيل وضع مشروع اتفاقية • غير أن من المؤسف أن هناك كذلك بعض المصاعب وأساساً بالنسبة لنطاق الحظر وموضوعه •

فليس هناك بعد اتفاق عام على صياغة وتعريف مصطلح الأسلحة الاشعاعية ، ووجه خاص على "حكم الاستبعاد" الذي يعرفها بأنها أي مواد مشعة " أخرى غير تلك الدائمة عن جهاز

متفجر نووى " . وقد قدمت كثير من الحجج داخل الفريق العامل في صف ادراج الحكم السوارد في الاقتراح المشترك بين الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة ، المتضمن في الوثقتين CD/31 و CD/32 . ويعمل الوفد المنغولي الى الرأى القائل ان الاتفاقية المقبولة ينبغي أن يكون لها هدف واضح هو : حظر الأسلحة الاشعاعية ، ففي رأينا أن ادراج عناصر مختلفة تتعلق بالأسلحة النووية في الاتفاقية المقبولة قد يتغير عقبات أضافية في طريق الوصول الى اتفاق عام بشأن هذه المسألة .

ويرتبط كذلك الى حد ما بمسألة نطاق الحظر موضوعه الاقتراح بحظر ماسمي شن الحرب الاشعاعية ، وبعبارة أخرى ، الهجوم على مراافق الطاقة النووية . ويستند موقف الوفد المنغولي من هذا الاقتراح الى فهم مفاده أن تحظره الاتفاقية هو الأسلحة الاشعاعية وليس طريقة شن الحرب ، سواء كانت اشعاعية أو غير اشعاعية ، فالبروتوكولات التي أضيفت عام ١٩٧٧ الى اتفاقيات جنيف في ١٢ آب / أغسطس ١٩٤٩ تحظر – كما تعرفون – آلية الهجوم على مراافق الطاقة النووية .

ونود أن ندلّي بعدة ملاحظات عن استخدام مصادر الاشعاع للأغراض السلمية . ويرى الوفد المنغولي أن الهدف الرئيسي للمعاهدة المقبولة هو حظر الأسلحة الاشعاعية ، ونحن بالطبع لاختلف بأى حال في أن أحكام المعاهدة ينبغي أن تمنع الاستخدام السلمي للطاقة النووية لصالح البشرية . غير أننا نعتبر أن من العقيم أن تلتزم الدول الأطراف في المعاهدة المقبولة مرة ثانية بالتزامات تعهدت بها بالفعل بموجب معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية كما تقتضي بعض المفهود .

لقد عبر البعض في الجلسة العامة الأخيرة أثناً مناقشة مسألة أسلحة التدمير الشامل عن شكه في استصواب عقد اتفاقية لحظر الأسلحة الاشعاعية ، أو حتى في الحاجة الى عقدها ، على أساس أن استخدام مثل هذه الأسلحة مسألة من مسائل المستقبل غير العريني . ومن العسير أن نتفق مع هذه النظرة للأمور . فنحن نعتقد أن خطر الحرب الاشعاعية سيصبح خطراً حقيقياً عاجلاً أو آجلاً ، ومن ثم فإن مخاوف اليوم من امكان استخدام مثل هذه النوع من الأسلحة مبررة تماماً . ونحن نعتبر أن اعتماد تدابير استباقية لحظر الأسلحة الاشعاعية وغيرها من الانواع والمنظومات الجديدة لأسلحة التدمير الشامل سيشكل بلا ريب خطوة هامة نحو كبح سباق التسلح ، ومنسح استخدام أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ، وبالتالي نحو احراز الهدف النهائي ، نزع السلاح العام الكامل .

الرئيس : أشكر ممثل منغوليا الموقر على بيانه وعلى الكلمات الرقيقة التي وجهها للرئاسة .

السيد فلاوري (الولايات المتحدة الأمريكية) : اذا كان في وسعي أن أتحدث لحظة قصيرة عن البيان الذي قدمه ممثل الاتحاد السوفياتي الموقر فاني أود أن أقول انه وان كانت هناك نقاط مفردة في البيان السوفياتي اليوم وبين يوم ٢٦ آذار / مارس أستطيع أن أرد عليها ، فاني أشعر بالارتفاع لأن بياني في ٢ نيسان / ابريل قد سجل موقف حكومتي بصورة كافية ، ومن هنا فسيدي وقد الولايات المتحدة استعداده لوضع حد لسلسلة محتملة من الفعل ورد الفعل في اللجنة بمقاومة الاغراء وترك المسألة عند هذا الحد .

- ٢٦ -

الرئيس : قامت الأمانة اليوم بناً على طلبي بتعميم الجدول الزمني للجلسات التي ستعقدها اللجنة وهيئاتها المساعدة في الأسبوع القادم . وكما اتفقت اللجنة في جلستها العامة الـ ١١٨ سيجتمع الفريق العامل المخصص لوضع برنامج شامل لنزع السلاح في آمسة ١٠/٣/٢٠ من صباح الاثنين ١٣ نيسان / أبريل بدلاً من يوم الخميس القادم ، فاذا لم يعترض أحد فساعتبر أن اللجنة قد اعتمدت الجدول الزمني .

وقد تقرر ذلك *

الرئيس : ستعقد الجلسة العامة القادمة للجنة نزع السلاح في الساعة ١٠/٣/٢٠ من صباح الثلاثاء ١٤ نيسان / أبريل .

رفع الجلسة في الساعة ١٢/١٥ بعد الظهر

محضر نهائى للجلسة الرابعة والعشرين بعد المائة

العقودة في قصر الأمم ، بجنيف
يوم الثلاثاء ١٤ نيسان / ابريل ١٩٨١ ، الساعة ٣٠ / ١٠ صباحا

الرئيس : السيد غ^ه بفافرا جمهورية ألمانيا الاتحادية

الحاضرون في الجلسة

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية : السيد أ. ف. ل. اسرائيليان
السيد ف. أ. بيرفيلييف
السيد ل. أ. نوموف

السيد ف. يوهانس : أثيوبيا

السيد ف. جيميليز دافيلا
الآنسة ن. فريز بيتا باد

السيد د. أ. ووكر : استراليا
السيد ر. ستيل
السيد ت. فندليه

السيد غ. بايفر : المانيا (جمهورية - الاتحادية)
السيد ف. روث
السيد ن. كلينغлер
السيد ه. مولر
السيد و. روهر

السيد ش. أنور ساني : أندونيسيا
السيد م. صديق
السيد ا. دامانك

السيد م. دابيرى : إيران
السيد د. أميري
السيد ج. زاهرينا

السيد ف. كارد يرو دى مونتى زيمولو : إيطاليا
السيد أ. دى جيفانى

السيد م. أحمد : باكستان
السيد ت. ألطاف

السيد س. أ. سوزا دى اى سيلفا : البرازيل
السيد س. دى كيروز دوراته

السيد أ. أونكلينكس : بلجيكا

السيد ب. فوتوف : بلغاريا
السيد ا. سوتيروف
السيد ر. ديانوف

- بورما :
السيد ساو هلانغ
السيد نغوبي وين
السيد شان ثون
- بولندا :
السيد بـ سوبكا
السيد جـ شيالوفيتش
السيد تـ ستروجواس
- بيرو :
السيد بـ لوكيس
السيد آـ تشيمبا
السيد نـ ستانيسيوما
- الجزائر :
السيد صلاح باى
السيد مـ معاطي
السيد هـ ثييليك
السيد مـ كولفوس
السيد بـ بونتيخ
- الجمهورية الديقراطية الالمانية :
السيد مـ ماليتا
السيد تـ ميليسكانو
السيد وـ غنوك
- رومانيا :
السيد هـ مـ غـ سـ بـ اليـ اـ كـ اـ رـ
- زائير :
السيد سـ لـ انـ كـ
- السويد :
السيد سـ لـ يـ دـ اـ رـ
- الصين :
السيد يـ بـ بـ يـ وـ
السيد لـ نـ شـ
السيد بـ انـ جـ وـ شـ اـ نـ
السيد يـ وـ مـ نـ خـ يـا
- فرنسا :
السيد فـ دـ لـ اـ غـ وـ سـ
السيد جـ دـ لـ بـ وـ سـ
السيد مـ كـ وـ تـ وـ رـ
- فنزويلا :
السيد هـ أـ رـ تـ يـ بـ غـا
السيد أـ وـ أـ وـ اـ غـ وـ يـ لـ اـ رـ
- كندا :
السيد دـ مـ مـ اـ كـ فـ يـ لـ
السيد كـ كـ اـ كـ اـ يـا

- كوبا :
السيد ل • سولا فيلا
السيد ف • بوروود و斯基 جاكوفيتش
السيد ف • كوبيليرا
- كندا :
السيد س • شيتيمي
السيد غ • ن • موليو
- مصر :
السيد عبد الرؤوف الريدى
السيد اى • أ • حسن
السيد م • ن • فهمي
- المغرب :
السيد م • غرائي
- المكسيك :
السيد ز • غونزاليس اى رينرو
السيد ك • هلر
- المملكة المتحدة :
السيد د • م • سامرھیں
السيد ن • ه • مارشال
- مغوليا :
السيد ل • بايات
السيد س • و • بولد
- نيجيريا :
السيد و • أدينيجي
السيد و • اكينسانجا
- الهند :
السيد ت • أغوببي - ايرونسي
السيد أ • ب • فيتكاتسواران
السيد من • ساران
- هنغاريا :
السيد اى • كوميفيز
السيد س • جبورفي
- هولندا :
السيد ر • ه • فاين
- الولايات المتحدة الأمريكية :
السيد س • س • فلاوري
السيد ف • دازيمون
السيد ك • كريتبرغر
السيد ج • أ • ميسكل
السيد ك • بيرسى
السيد س • فيتزغرالد
- اليابان :
السيد ي • أوكاوا
السيد م • تاكاهاشي
السيد ر • ايشي
السيد ك • شيمادا

السيد بـ. برانكوفيتش

يوفوسلافيا :

أمين لجنة نزع السلاح والممثل الشخصى
للأمين العام :

السيد رـ. جابياـل

لليبيا

السيد فـ. بيراساتـا يـغـيـ

نائب أمين لجنة نزع السلاح :

السيد سولا فيلا (كوبا) (الكلمة بالاسبانية) : السيد الرئيس، اسمحوا لي أولاً أن أهنئكم ، نيابة عن وفدي ، بتأليكم رئاسة لجنة نزع السلاح خلال شهر نيسان / ابريل ، وهو آخر شهر من دوريتا الربيعية ، وأن أؤكد لكم أن بوسعمكم التعويل على التعاون التام من جانب وفدي في سبيل اختتام هذه المرحلة من أعمالنا بنجاح .

واسمعوا لي أيضاً أن أعرب عن خالص امتنان وفدي للعمل الذي قام به سلفكم السفير هردر ، من الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الذي اضطلع بكل هذا الاقتدار بمهام رئيس لجنة نزع السلاح خلال شهر آذار / مارس .

ولماً كنا نقترب من نهاية هذه المرحلة الأولى من أعمال لجنة نزع السلاح لعام ١٩٨١ ، فاني أود أن أبدى ، بالنيابة عن وفدي ، بضعة تعليقات في هذا الصدد .

ومع لا شك في صحته أن العالم يعرف في الوقت الراهن بفترة عسيرة ومضطربة من جميع النواحي السياسية والاقتصادية والاجتماعية والعسكرية . فمراكز التوتر المختلفة التي تضر بارساده قواعد الانفراج الدولي وتوطيداته ، وأعمال العنف الجامحة داخل بعض البلدان ، والعودة الى ما يسمى بمرحلة "نحرب نباردة" . وعلى الأخير ١١٠٠٠ المحظوظ الدائم لسباق التسلح - كل هذه الأمور تدفع كوكينا الى شفا كارثة تستعصي على العصف . فلم يحدث قط في تاريخ الجنس البشري أن وجد وضع يمكن مقارنته بالوضع القائم .

وخلال هذا العام ، أعرب مؤتمر وزراء خارجية البلدان غير المنحازة ، الذي عقد في نيودلهي ، بصورة مقنعة عن قلقه ازاء الوضع الراهن الذي يشكل فيه سباق التسلح النووي المحموم أكبر خطر يواجه العالم اليوم ، والحل الوحيد للبقاء في عالم أرهقته القلائل والمخاوف هو وقف سباق التسلح النووي وعكس اتجاهه .

وفي وقت أقرب عهداً من ذلك ، قال زعيمنا الأعلى والقائد العام للقوات المسلحة ، فيدل كاسترو ، بمناسبة انعقاد المؤتمر السادس والعشرين للحزب الشيوعي السوفيتي ان "البد" في سباق تسلح جديد والعودة الى الحرب الباردة سيزيدان بحدة من تدهور الأزمة الشديدة التي يثير على الاقتصاد العالمي الراهن وسوف تتبدل آمال الأغلبية الهائلة من سكان الكره الأرضية في أن تتصر التنمية الاقتصادية والاجتماعية على الجوع والجهل والمرض في مناخ من السلم والتعاون الدولي . وسوف تتضاعف الصراعات الاجتماعية ومراعز التوتر وخطر الحرب . وسيكون هذا جريمة كبرى بحق الإنسانية " .

ولقد أوضحت التطورات الراهنة في السياسة الدولية حقاً أن بعض الدوائر الرجعية تنتهج سياسة تعرض انجازات الانفراج للخطر ، وتنجز بالعالم في عصر جديد "للحرب الباردة" .

فالزيادة في الميزانيات العسكرية لبلدان منظمة معاهدة شمال الأطلسي ، ونشر ٥٢٦ قذيفة من القذائف النووية المتوسطة المدى في أوروبا ، وركود محادثات سولت ٢- كل هذه العوامل تشكل مدعاة لقلق أولئك الذين يريدون مجرد العيش في عالم سلمي تحترم فيه المبادئ العقدية الواردة في ميثاق الأمم المتحدة .

ولهذا السبب ، يجب أن تقوم لجنة نزع السلاح الآن بدور نشط للغاية في أداء عملها بوصفها المحفل المتعدد الأطراف الوحيد للتفاوض حول نزع السلاح ، وذلك من أجل تحقيق

تدابير محددة لمنع السلاح ، واضعة في اعتبارها أيضاً أن جميع الأنواع الأخرى من مفاوضات نزع السلاح مشلولة فعلاً في الوقت الحاضر ، ولذا ينبغي للجنة نزع السلاح أن تسد الفجوة التي خلفها تعطل غيرها من آليات التفاوض عن العمل .

علاوة على ذلك ، فإن هذه الدورة ستكون آخر دورة كاملة للجنة قبل انعقاد الدورة الاستثنائية الثانية للجمعية العامة المكرسة لمنع السلاح . ومن هنا ، فإن علينا مسؤولية كبرى عن احراز نتائج إيجابية حتى ذلك الحين .

وينبغي أن يشكل عقد هذه الدورة الهامة - الدورة الاستثنائية الثانية للجمعية العامة للأمم المتحدة المكرسة لمنع السلاح - تمهيداً لعقد مؤتمر عالي لمنع السلاح يوفر إطاراً مناسباً للمضي نحو نزع سلاح عام وكامل و حقيقي ، لا بسبب التوصيات التي ستقدم فحسب ، وإنما أيضاً بسبب المقررات التي ستتخذ والتي ستكون ملزمة للدول ، وخاصة للدول التي توجد في ترساناتها أضخم مخزونات الأسلحة على اختلاف أنواعها .

وقد اتخذت الجمعية العامة للأمم المتحدة ، في دورتها الخامسة والثلاثين ، بتوافق الآراء ، القرار ٤٦/٣٥ الذي يعلن عقد الشهرين العقد الثاني لمنع السلاح . وينص هذا القرار على ما يلي :

" ي ينبغي أن يشهد عقد الشهرين تكثيفاً مجدداً للجهود التي تبذلها جميع الحكومات والأمم المتحدة للتوصيل إلى اتفاق وتنفيذ تدابير فعالة تؤدي إلى احراز تقدم ملحوظ في سبيل بلوغ هدف نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية فعالة . وينبغي في هذا上下 context الصدد تركيز الانتباه بصفة خاصة على بعض العناصر التي يمكن تحديدها في برنامج العمل ، بالصيغة التي اعتمدها بها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة ، والتي ينبغي ، كحد أدنى ، انجازها في خلال العقد الثاني لمنع السلاح عن طريق اجراء مفاوضات في محفل التفاوض المتعدد الأطراف ، أى لجنة نزع السلاح ، وكذلك في محافل مناسبة أخرى . وينبغي دراسة أساليب وأجراءات التحقق الكافية في سياق مفاوضات نزع السلاح الدولية " .

ولهذا السبب ، فإنه من الجوهرى تماماً أن تعجل لجنة نزع السلاح بمحفلي مفاوضاتها المراهنة حول نزع السلاح .

وقد اتخذت في الدورة الخامسة والثلاثين للجمعية العامة للأمم المتحدة قرارات عديدة بشأن نزع السلاح ، يرتبط الكثير منها ارتباطاً وثيقاً بأعمال اللجنة . وتدعونا الوثيقة CD/140 ، التي أحال فيها الأمين العام للأمم المتحدة تلك القرارات إلى لجنة نزع السلاح ، إلى زيادة تكثيف أعمالنا خلال العام الجارى .

وما يبعث على التشجيع أن نلاحظ أنه ساد اللجنة هذا العام جوبنا ، ونحن على ثقة بأننا سنواصل المضي في هذا الطريق ، إذ أن ذلك لن يعود بالنفع على اللجنة وحدها ، بمتكينتنا من تكررنا للمهمة المسندة إليها - وهي مهمة التفاوض - بحيث لا نضيع الوقت في مسائل ينبغي اثارتها ومعالجتها في محافل أخرى مناسبة - وأكرر أن الروح البناءة التي ينبغي أن تسود داخل هذه الهيئة لن تعود بنتائج إيجابية علينا وحدنا ، وإنما كذلك - وهذا هو الأهم - على المجتمع

الدولي الذي يدرك أن مئات المليارات من الدولارات التي تبدد حاليا على سباق التسلح يمكن أن تستخدم في حل أشد مشاكل عالمنا المعاصر الحاحا كالجوع والفاقة والمرض والأمية التي تعاني منها البلدان النامية معاينة باللغة . ومن شأن عكس اتجاه سباق التسلح أن يوفر فرصا جمة لإقامة نظام اقتصادي دولي جديد .

وقد تمكنت لجنة نزع السلاح من التصدي هذا العام لأعمالها الموضوعية على وجه السرعة، فأعادت إنشاء ثلاثة أفرقة عاملة معنية بما يلي (١) الأسلحة الكيميائية (٢) والأسلحة الإشعاعية (٣) والترتيبيات الدولية الفعالة لجعل الدول غير الحائزة للأسلحة النووية آمنة من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها .

كما واصل الفريق العامل المخصص لوضع برنامج شامل لنزع السلاح أعماله . وهكذا اتضح أن الأفرقة العاملة هي المحفل المناسب لمعالجة البنود المدرجة في جدول أعمال لجنتنا ، وقد أقرت بذلك وفود عديدة ، وخاصة مجموعة الـ ٢١ ، في كل من البيانات والوثائق التي قدّمت إلى اللجنة ، مثل الوثيقة CD/64 ، التي تنص أحدى فقراتها على ما يلي :

" وفي رأى مجموعة الـ ٢١ أن اعتماد جدول الأعمال السنوي هو القرار العام من قبل لجنة نزع السلاح بأن كافة البنود التي يتضمنها الجدول يجب أن تكون محل غساوض في أي . وهو يمثل أيضا التزاما من قبل كافة الأعضاء بمواصلة المفاوضات ، بذلة حسنة ، للتوصل إلى اتفاق حول تدابير ملموسة لنزع السلاح تكون فعالة وملزمة فيما يتعلق بهذه البنود " .

وقام الفريق العامل المخصص للأسلحة الكيميائية ، بعمل شاق وفعال تحت قيادة السيد ليغارد ، سفير السويد الموقر . وقدّمت وفود عديدة ، وخاصة وفود الاتحاد السوفيافي والسويد والمملكة المتحدة ومصر وغيرها إسهامات قيمة من الناحية التقنية ، الأمر الذي مكن خبراً وفدي من التوصل إلى حكم شامل بشأن موضوع الأسلحة الكيميائية .

ويرى وفدي أن اتفاقية في المستقبل بشأن الأسلحة الكيميائية ينبغي أن تنص على ما يلي على الأقل : (أ) تدمير المخزونات الموجودة من تلك الأسلحة ؛ (ب) ومحظراً استخدامها وانتاجها وتخزينها لأغراض عدائية ؛ (ج) وتشجيع التعاون بين الدول الأطراف في اتفاقية لأغراض سلمية وأغراض عسكرية غير عدائية .

ومن رأى وفدي أن اتفاقية كهذه ينبغي ألا تكون تمييزية ، وإنما ينبغي أن توفر فرصا متكافئة لجميع الدول الأطراف .

ونحن نعتقد أنه توجد أمام اللجنة أساس كافية للشرع في مناقشات حول ما يمكن أن يكون لهذه الاتفاقية من مضمون ونطاق ، آملين أن يتحقق ذلك خلال الجزء الصيفي من دوريتنا .

وتحتسبط اللجنة أن تعول على تعاون وفدي وطى اشتراك الخبراء في هذا الموضوع .

واسمحوا لي الآن أن أبدى بضعة تعليقات حول الاقتراحات المقيدة من مختلف الوفود ، وخاصة حول العمل الذي اقترحتموه .

ان وفدي يقدر عظيم التقدير ما بذلته جميع المفود من جهود لتقديم اقتراحات تكون مقبولة عموما ، كما نقدر أيضا مضمون الوثائق التي قدمتموها بوصفكم رئيس الفريق العامل ونعتبر الاقتراحات المشتركة بين الولايات المتحدة الأمريكية وأتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية الواردة في الوثيقة CD/112 قيمة للغاية، ونعتقد أن هذه الوثيقة ينبغي أن تكون بمثابة أساس لجميع الاقتراحات الأخرى .

وفي رأي وفدي أن تعريف الأسلحة الكيميائية ينبغي أن يستند ، على نحو ما هو مبين في الوثيقة CD/112 ، إلى معيار الغرض العام مقررونا بمعيار السمية .

ان كوبا ، وهي بلد مستقل وغير منحاز ، يستهدف دفاعه الذود عن سيادته وعن التقدم الذي أحرز في بناء الاشتراكية ، لا يسعه الا أن يعرب عن قلقه من أن تتضمن اتفاقية في المستقبل بشأن الأسلحة الكيميائية ثغرات قد تمكن دولة من الدول الأطراف من ايجاد سبل لخرقها .

وهذا هو ما يدفع وفدي الى الاعتقاد بأن اتفاقية في المستقبل كتلك التي ننظر فيها ينبغي أن تتضمن اشارات الى استعمال بعض مبيدات الأعشاب والكيماويات المسقطة للأوراق التي يمكن أن تشكل في ظروف معينة وكميات معينة ، عوامل حرب كيميائية . وما يبرر هذا القلق من جانب وفدي خبرات الحرب الأخيرة في فييت نام .

ويرتبط تطوير الصناعة الكيميائية لأغراض سلمية ارتباطا وثيقا للغاية بتطويرها لأغراض الحرب الكيميائية . فاللاقة المتبادلة بينهما مبنية مدحجة يصعب عليها في العديد من الحالات رسم خط فاصل بينهما لا يبشر على تطوير الفئة الأولى من المواد الكيميائية . وقد أوضح التاريخ أن الاكتشافات في ميدان الأسلحة الكيميائية تمت في بعض الأحيان بصورة غير مباشرة وعرضية . ولهذا السبب فإنه وفدي يعلق أهمية كبيرة على البيانات والاقتراحات المقدمة داخل الفريق العامل الذي تولى تنسيق رئاسته بمثل هذا الاقتدار ، وال المتعلقة بما يطلق عليه اسم الأسلحة الكيميائية الثنائية الغرض .

ويفهم وفدي أن استخدام وانتاج وتخزين هذا النوع من عوامل الحرب الكيميائية إنما تؤدي الى تعقيد المعاهدة التي نتصورها ، وذلك بسبب صعوبة تحديد العلاقة القائمة بين ما يسمى بالمواد السابقة لعامل الحرب الكيميائية وعامل الحرب الكيميائية نفسه ، أي المنتج النهائي .

اننا نعتقد أن هذا الجانب ينبغي أن يكون محل دراسة أكثر شمولًا يقوم بها الخبراء ، بيد أن رأينا الأولى هو أنه ينبغي اعتبار تلك المواد السابقة لعامل الحرب الكيميائية ، سامة كانت أو غير سامة ، موادا تؤدي في طورها الأخير الى تكوين عامل من عوامل الحرب الكيميائية .

وقد أعرت بعض المفود عن قلقها ازاء بعض التعريفات المقدمة ، لا سيما فيما يتعلق بعوامل الأحادية الغرض والثنائية الغرض .

وقد يكون لأحد عوامل الحرب الكيميائية في مرحلة معينة من التطور العلمي والتكنولوجي غرض واحد فقط ، سواءً كان سلبيا أم مرتبطا بالحرب . غير أن السرعة الفائقة للتقدم في احراز الاكتشافات هذه الأيام في الصناعة الكيميائية بصفة طامة يمكن أن تعني أن المادة التي لم يكن لها في وقت من الأوقات سوى استعمال عدائي واحد يمكن أن يكون استعمالها الآن لأغراض سلمية أمرا جوهريا من الناحية الاقتصادية لدولة من الدول . وبناءً على ذلك ، فإن أشكال الحظر والالتزامات الواردة في معاهدة المستقبل ينبغي الا تعزيق بأى شكل من الأشكال تتعارض تلك الدول التي توجد لديها خطط واسعة النطاق في ذلك الفرع من فروع الصناعة .

والآن أود أن أبدى بعض التعليقات على سألة مراقبة الامثال للتعهدات والالتزامات التي ستصـلـىـهاـ الاـتـفـاقـةـ المـقـلـةـ وـالـتـحـقـقـ منـ هـذـاـ الـامـثـالـ ،ـ وـأـنـ أـعـرـضـ بـذـكـرـ مـوـقـفـ وـفـدـيـ ٠

انـاـ نـدـرـكـ أـنـ التـوـصـلـ إـلـىـ اـتـفـاقـ بـشـأـنـ أـسـالـبـ وـطـرـقـ التـحـقـقـ يـنـطـوـيـ عـلـىـ صـعـوبـاتـ كـبـيرـةـ وهوـ أـمـرـ طـبـيـعـيـ نـظـرـاـ لـتـعـقـدـ وـتـوـعـ تـكـنـوـلـوـجـياـ الصـنـاعـةـ الـكـيـمـيـائـيـةـ وـكـثـرـةـ مـشـآـتـ الصـنـاعـةـ الـكـيـمـيـائـيـةـ فـيـ العـدـيدـ مـنـ الـبـلـدـاـنـ ٠

وـيـنـبـغـيـ ،ـ كـسـأـلـةـ مـبـدـيـةـ ،ـ آـلـيـسـ آـىـ تـدـبـيرـ مـنـ تـدـابـيرـ التـحـقـقـ حـقـ أـيـةـ دـوـلـةـ فـيـ اـعـدـادـ دـفـاعـهـاـ الـخـاصـ ،ـ أـوـ يـعـرـضـ سـيـادـتـهـاـ لـلـخـطـرـ ٠

وـنـعـتـقـدـ أـنـ تـدـابـيرـ التـحـقـقـ الـوـطـنـيـ يـنـبـغـيـ أـنـ تـشـكـلـ أـسـاسـ نـظـامـ التـحـقـقـ بـأـكـملـهـ ،ـ وـلـكـنـ يـنـبـغـيـ تـنظـيمـهـاـ عـلـىـ مـسـتـوـيـ الـدـوـلـةـ ،ـ عـلـىـ أـنـ تـكـوـنـ الـهـيـثـاتـ الـحـكـوـمـيـةـ مـسـؤـولـةـ عـنـ تـنـفـيـذـهـاـ ٠ـ وـمـعـ ذـلـكـ ،ـ فـلـيـسـ لـدـيـنـاـ شـكـ فـيـ أـنـ صـيـغـةـ حـكـيـمـةـ وـمـنـاسـبـةـ تـجـمـعـ بـيـنـ التـدـابـيرـ الـوـطـنـيـةـ وـالـتـدـابـيرـ الـدـوـلـيـةـ الـفـعـالـةـ وـالـمـنـاسـبـةـ يـمـكـنـ أـنـ توـفـرـ حـلـاـ لـهـذـهـ الـمـشـكـلـةـ الـعـقـدـةـ ٠

وـعـلـاـوةـ عـلـىـ ذـلـكـ ،ـ فـمـنـ الـجـوـهـرـ أـلـاـ يـوـدـىـ اـعـتـمـادـ اـتـفـاقـيـةـ بـشـأـنـ حـظـ اـنـطـاجـ وـاستـحدـاثـ وـتـخـزـينـ الـأـسـلـاحـ الـكـيـمـيـائـيـةـ وـشـأـنـ تـدـمـيرـهـاـ بـأـىـ شـكـلـ مـنـ الـأـشـكـالـ إـلـىـ تـقـوـيـضـ أـهـمـيـةـ بـرـوـتـوكـولـ جـنـيفـ لـعـامـ ١٩٦٥ـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ عـلـىـ وـجـهـ التـحـدـيـ باـسـتـعـمـالـ الـأـسـلـاحـ الـكـيـمـيـائـيـةـ ٠

كـمـ رـىـ أـيـضاـ أـنـ تـصـرـيـحـاتـ الدـوـلـ الـأـعـضـاءـ الـخـاصـ بـيـنـاـ الثـقـةـ أـوـ زـيـادـتـهـاـ ،ـ وـفـقـاـ لـلـفـقـرـةـ ٤ـ٢ـ١ـ مـنـ الـجـزـ الـرـابـعـ مـنـ الـعـرـضـ الـذـىـ قـدـمـهـ الرـئـيـسـ ،ـ يـنـبـغـيـ الـادـلـاـ بـهـاـ بـعـدـ بـدـ نـفـاذـ الـاتـفـاقـيـةـ لـأـقـلـهـ ٠

انـاـ نـهـيـدـ الـبـدـأـ القـائلـ بـأـنـ التـحـقـقـ يـنـبـغـيـ أـلـاـ يـكـونـ تـيـيزـيـاـ ،ـ وـأـنـ نـتـائـجـ يـنـبـغـيـ أـنـ تـبـلـغـ لـجـمـيعـ الـدـوـلـ الـأـطـرافـ ،ـ وـأـنـ تـشـكـلـ دـلـيـلاـ قـوـيـاـ عـلـىـ الثـقـةـ ٠

وـقـدـ قـامـ الـفـرـيقـ الـعـاـمـ الـمـخـصـلـ الـأـسـلـاحـ الـإـشـعـاعـيـةـ بـعـلـمـ شـاقـ لـلـغاـيـةـ تـحـتـ التـوجـيـهـ الـقـدـيرـ لـسـفـيرـ هـنـغـارـيـاـ ،ـ الرـفـيقـ كـوـمـيـفـيـزـ ٠

انـ سـأـلـةـ الـأـسـلـاحـ الـإـشـعـاعـيـةـ مـهـمـةـ بـقـدـرـ ماـ هـيـ مـعـقـدـةـ وـذـلـكـ لـلـسـبـبـيـنـ الـتـالـيـيـنـ :

(أ) يتـضـعـ مـنـ التـصـعـيدـ وـالتـنـوـيـعـ الـمـسـتـمـرـيـنـ لـلـتـقـدـمـ الـعـلـيـ وـالـتـكـنـوـلـوـجـيـ أـنـ يـمـكـنـ استـحدـاثـ نـظـامـ أـسـلـاحـ كـهـذـاـ ،ـ خـاصـةـ وـاـنـهـ لـمـ يـتـسـنـ اـيـجادـ اـسـتـعـمـالـ سـلـيـ لـلـفـضـلـاتـ الـشـعـشـعـةـ النـاجـمـةـ عـنـ الصـنـاعـةـ الـكـيـمـيـائـيـةـ ،ـ وـالـتـيـ كـدـسـتـهـاـ الـدـوـلـ الـنـوـوـيـةـ طـوـالـ أـعـوـامـ عـدـيـدةـ ٠

(بـ) لمـ يـتـمـ بـعـدـ تـعـرـيفـ الـأـسـلـاحـ الـإـشـعـاعـيـةـ فـيـ حدـ ذاتـهـاـ ٠ـ فـهـيـ لـمـ يـسـتـعـمـلـ قـطـ إـلـىـ إـلـآنـ ،ـ وـهـنـاكـ آـرـاءـ مـتـاـقـضـةـ كـثـيـرـةـ بـيـنـ الـخـبـرـاءـ الـعـسـكـرـيـنـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـفـعـالـيـتـهـاـ مـنـ النـاحـيـةـ الـعـسـكـرـيـةـ ٠ـ وـقـدـ شـرـحـ بـعـضـهـذـهـ الـجـوـانـبـ الـوـفـدـ السـوـيـدـيـ فـيـ الـبـيـانـ الـذـىـ أـدـلـىـ بـهـ السـفـيرـ السـوـيـدـيـ فـيـ ٧ـ نـيـسانـ /ـ أـبـرـيلـ ٠

عـلـىـ أـنـ وـفـدـيـ يـعـتـقـدـ بـأـنـ اـمـكـانـيـةـ اـسـتـهـدـاثـ الـأـسـلـاحـ الـإـشـعـاعـيـةـ فـيـ الـمـسـتـقـبـلـ لـاـ يـمـكـنـ اـسـتـبعـادـهـاـ كـلـيـةـ ،ـ وـهـوـلـذـكـ يـحـثـ عـلـىـ ضـرـورـةـ أـنـ تـحـظـرـ الـمـعـاهـدـةـ مـثـلـ هـذـهـ الـأـسـلـاحـ ،ـ وـاـنـ كـانـ يـنـبـغـيـ أـلـاـ تـلـحـقـ مـثـلـ هـذـهـ الـمـعـاهـدـةـ الضـرـبـ بـقـيـامـ أـيـةـ دـوـلـ الـأـطـرافـ بـتـطـوـيرـ صـنـاعـتـهـاـ الـنـوـوـيـةـ لـأـغـرـاضـ سـلـمـيـةـ ٠

وأود أن أبدى بضعة تعليلات عامة تستند إلى دراسة وفدى لمختلف المواقف التي كانت معرضة على الفريق العامل المخصص للأسلحة الإشعاعية لاعطاء اللجنة فكرة عن موقف وفدى .
ونعتقد أنه يمكن من الناحية المبدئية التوصل إلى معايدة لحظر استحداث الأسلحة الإشعاعية وانتاجها وتخزينها واستعمالها .

ونرى أن المساهمات المقدمة من مختلف الفوود هي إسهامات ايجابية ، وقدر بالغ التقدير الوثيقة ٣١ CD المؤرخة في ٩ تموز / يوليه ١٩٢٩ التي قدمها الاتحاد السوفيatici والولايات المتحدة الأمريكية .

وبحن نؤيد الرأي القائل بوجوب تحديد العلاقة القائمة بين ما يسمى الأسلحة الإشعاعية وأسلحة التدمير الشامل الموجودة . وقد خلص وفدى إلى النتيجة الأولية ، وهي أن العامل التدميري الوحيد فيما يسمى الأسلحة الإشعاعية يتمثل فيما للأشعاع المؤين من مفعول على الكائنات الحية ، الأمر الذي يخلق بعض التشويش عند ما تعدد مقارنة بينه وبين العوامل التدميرية لتجغير نووى يحدث في العيدان . وقد استمعنا بانتباه بالغ إلى البيان الذي أدلّى به سفير السويد في هذا الصدد ، وسوف ندرس دراسة متأنية .

ومن الناحية الأخرى فإن ما اقترح من تعاريف لما يسمى الأسلحة الإشعاعية ، وخاصة التعريف الوارد في الوثيقة ٣١ CD المقدمة في عام ١٩٢٩ والمقيدة من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والولايات المتحدة الأمريكية ، يستند ، في اعتقاد وفدى ، إلى فكرة نشر أو نشر المواد المشعة على هدف من الأهداف ، قد يكون الأرض - مما يعرض عدّة الكائنات البشرية المقيمة في المنطقة أو التي تمر خلالها لأشعاع خارجي .

ونحن نتساءل عما يوجد من فرق من حيث مدلول تعبير "النشر" بين نشر العواد المشعة عدوا على بلدان لأغراض عسكرية وبين "الانتشار" المواد المشعة داخل ذلك البلد ذاته نتيجة قصف محطات الطاقة النووية أثناه قتال بالأسلحة التقليدية .

ويبذل بلدي الصغير جهودا كبيرة في سبيل استعمال الطاقة النووية لأغراض سلمية، ويأمل في وضع برنامج لهذا الغرض . ومن هنا ، يحرض وفدى على أن تتضمن اتفاقية في المستقبل بشأن الأسلحة الإشعاعية حكما خاصا بحماية محطات توليد الطاقة النووية لأغراض سلمية ، سواء كانت واقعة في البر أو في البحر .

ونعتقد وفدى أن العناصر الأساسية لاتفاقية في المستقبل بشأن ما يسمى الأسلحة الإشعاعية تتمثل في تعاريف هذه الاتفاقية ونطاقها .

ويعارض وفدى الفكرة القائلة بأن مشكلة الأسلحة الإشعاعية يمكن حلها عن طريق نزع السلاح النووي . ونحن نفهم ونؤيد الاقتراحات بشأن نزع السلاح النووي العام والكامل ، ولكننا نشعر أن أحد الموضوعين لا يشمل الآخر لأسباب يمكن بيانها من الناحية التقنية .

ومن رأى وفدى أن المهم فيما يتعلق بهذا الموضوع هو التوصل إلى معايدة بشأن حظر استحداث الأسلحة الإشعاعية وانتاجها وتخزينها واستعمالها .

ونحن نؤيد اتفاقية في المستقبل بشأن الأسلحة الإشعاعية تلزم الدول الأطراف بتوفير كل ما يلزم من معلومات لإثبات أنها تفي بالالتزامات التي اضطلعت بها بموجب الاتفاقية .

ووفدى على استعداد تام للتعاون داخل هذه اللجنة في ايجاد تسوية للخلافات التي لا تزال تشكل عقبة في طريق الاتفاق . ونحن نؤيد اجراء مشاورات مع الخبراء خلال الجزء الصيفي من الدورة بغية الحصول على كل ما يلزم من بيانات علمية لا يوضح هذه المسألة اياًها تاماً .

ونحن متفقون على أن هذه المسألة ليست من المسائل ذات الأولوية العليا في سياق نزع السلاح العام والكامل ، ولكننا لا نستطيع أن نتجاهل ما سيكتسيه تحقيق اللجنة لبعض التدابير الملموسة من أهمية في هذا الصدد .

وفيما يتعلق بالنظر في الضمانات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، فإن كوبا تعتبر المسألة هامة وتعتقد أن الاتفاق على معايدة بشأن الموضوع سيشكل انجازاً ايجابياً ، وإن كانت هذه المسألة دون ريب مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بوسائل مثل الحظر الشامل لاستعمال الأسلحة النووية وعدم استخدام القوة – وبالتالي عدم استخدام القوة النووية – في العلاقات الدولية ، فهي إذن تدخل ضمناً في المفاوضات بشأن نزع السلاح النووي .

وفي انتظار نتيجة عملية التفاوض هذه على نزع السلاح بوصفها السبيل الفعال والضروري الوحيد أمام جميع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية والدول الحائزة للأسلحة النووية ذاتها إذ ان اندلاع نيران حرب نووية سيؤدي إلى أزمة تتجاوز حدود البلدان المشاركة في الصراع وسيشكل خطراً شديداً على نفس بقاء الجنس البشري ، يعتقد بلدان التوصل إلى اتفاق على صك دولي سيشكل خطوة وسليمة نحو حل نهائي ، وأنه – وهذا هو الأهم – إذا أمكن ايجاد صيغة مشتركة تضمن أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، فإن ذلك سيوفر حلماً مؤقتاً في الوقت الحاضر .

وترى كوبا أن اعداد برنامج شامل لنزع السلاح هو جزء هام للغاية من أعمال اللجنة . وتشكل المبادرة الخططية دون ريب مصدراً قيماً لاعداد برنامج من هذا القبيل . بيد أنه لا ينبغي التراجع في الإنجازات التي حققها تلاه المبادرة التي تمت الموافقة عليها بتوافق الآراء .

ـ وينبغي أن تكون مختلف أطوار تنفيذ البرنامج واقعية وموضوعية ، وأن يشمل كل طور عملية استعراض وتقييم .

أما بالنسبة لطبيعة البرنامج ، فإنه ينبغي أن تستعمل على تعهد من جانب الدول بخصوص تنفيذه . وقد قدّمت اقتراحات مثيرة للاهتمام وبناءً للغاية في هذا الصدد ستجعل ذلك بلا ريب علينا ومجدياً . ونحن على يقين من أن الفريق العامل المخصص الذي يرأسه السفير غارثيا روبينسن سيستكمِل أعماله بنجاح .

وقد أغرب بلدان ، بوصفه عضواً في مجموعة الـ ٢١ ، عن قوله لأن لجنة نزع السلاح لم تكن قد تمكن بعد عشرية الاحتفال بالدورة الاستثنائية الثانية للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح من تشكيل فريقين عاملين يعني أحد هما بنزع السلاح النووي والآخر بفرض حظر شامل على تجارب الأسلحة النووية .

وقدمت البلدان الأعضاء في مجموعة الـ ٢١ والبلدان الاشتراكية اقتراحات كثيرة إلى لجنة نزع السلاح بشأن إنشاء أفرقة عاملة معاولة بسائل نزع السلاح ، وكانت هناك أيضاً ردود فعل ايجابية من جانب بعض البلدان الغربية بخصوص هذا الموضوع . وتعقد لجنة نزع السلاح حالياً جلسات غير رسمية دورية بشأن هذه المسائل ، ونأمل أن تحرز هذه الجلسات نتائج ملموسة وألا تصبح مجرد تمارين نظرية .

وسيكون من دواعي الأسف الشديد اذا لم يبين تقريرنا القادم الى الجمعية العامة للأمم المتحدة أن تقدما قد أحرز بشأن مشكلة نزع السلاح النووي ، وذلك لأن مذهب الردع النووي لا يقنع أولئك الذين يناضلون بثبات من أجل سلام حقيقي و دائم ٠

ويجب على لجنة نزع السلاح أن تفي بولايتها ٠ وتحدد الوثيقة الختامية في الفقرة ٥٠ بوضوح الأولويات التي تم تحديدها في ميدان نزع السلاح ٠ وفي رأى وفدى أن الجلسات غير الرسمية التي عقدت أولاً بالتوجيه القديم للسفير هدرر ، وتعقد الآن بتوجيهكم ، ينبغي أن تكون عوناً لنا على تحقيق توقعات المجتمع الدولي فيما يتعلق بأعمالنا ٠ وتتوافق لدى لجنة نزع السلاح بالفعل مجموعة ضخمة من المادة الفنية التي تشكل أساساً لأعمالها ٠ وكل ما ينقص هو الارادة السياسية لبعض أعضاء اللجنة ، التي ستمكنها من القيام بمهامها التي لا محيد عنها ٠

وفي الدورة الأخيرة للجمعية العامة ، اشتركت كوبا في تقديم مشروع القرار ١٥٢/٣٥ زائياً ، المعنون "الفقرة ١٢٥ من الوثيقة الختامية" ، والذي تنص الفقرة ٢ منه على ما يلي :

"تدعو الهيئات الدولية المختصة في ميدان نزع السلاح الى أن تواصل ، وفقاً للوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة ، بذل الجهود الرامية الى تحقيق نتائج ايجابية في كبح سباق التسلح وفقاً لبرنامج العمل المنصوص عليه في الفرع "ثالثاً" من الوثيقة الختامية ولا علان الشهرين العقد الثاني لنزع السلاح " ٠

ان لجنة نزع السلاح مسؤولة بصفة رئيسية عن اجراء مفاوضات نزع السلاح المشار اليها في برنامج العمل ٠ ويعرب ذلك القرار ذاته عن القلق ازاء اطالة المفاوضات الجارية بشأن الحد من الأسلحة بشأن نزع السلاح وازاء تعليق أو انهاه بعض هذه المفاوضات ٠

وقال الرفيق فيدل كاسترو ، القائد العام لقواتها المسلحة ، في المؤتمر الثاني للحزب الشيوعي الكوبي الذي عقد مؤخراً ما يلي :

"ان سباق التسلح يجب وقفه ٠ فال موجود من مخزونات الأسلحة النووية يكفي بالفعل لتدمير العالم مرات عديدة ٠٠٠٠ ٠ يتم في الوقت الحاضر اتفاق نحو ٩٠ دولاً راماً لكل فرد منا ، أي لكل واحد من سكان هذا الكوكب ، على التسلح ، وهو مبلغ يزيد على الدخل السنوي الفردي لعشر الملايين من الناس في العالم مختلفاً ٠

" وهذه النفقات لا تعود على أحد بالنفع ٠ فهي عديمة الجدوى تماماً ، ولا يمكن استخدام نتائجها التي يتعمّن بها بشكل دوري الا كنفايات ٠ ومثل هذا الوضع مروع اذا قومن بالمتطلبات المالية الازمة لحل بعض من أكثر مشاكل سكان العالم حدة ٠

" ان سباق التسلح الذي لا معنى له ، والذي يمكن أن يتغير في أية لحظة مخلفاً حرقة بالغة التدمير والمشمول ٠ علينا أن نضع حداً لهذا السياسة الانتحارية اذا أردنا أن نضمن للجنس البشري بأسرة مستقبلًا ينعم بالسلام والرفاه " ٠

ان لجنة نزع السلاح مطالبة بأن تلعب دوراً بالغ الأهمية في هذا السياق بوصفها المحفل المتعدد الأطراف الوحيد للتفاوض بشأن نزع السلاح ، ومن ثم يكون واجبنا الذي لا محيد عنه هو البقاء بالولاية التي أسند لها بينما المجتمع الدولي ٠

الرئيس : أشكر مثل كوا الموقر على بيانه وعلى الكلمات الرقيقة التي وجهها إلى الرئاسة *

السيد سويكا (بولندا) : أود ، سيد الرئيس ، وأنا اعتلي المنبر للمرة الأولى في جلسة عامة في شهر نيسان / أبريل ، أن أهنئكم تهنئة حارة بتوليكم رئاسة لجنة نزع السلاح ، وأن اتمنى لكم كل التوفيق في توجيه أعمالها بما في أوقات حاسمة من هذا الجزء من دورتها لعام ١٩٨١ . واسمحوا لي أيضاً بأن أعرب للسفير هردر ، من الجمهورية اليمقراطية الالمانية ، عن اعجابنا بأدائه الممتاز ، وخاصة بقيادته العاشرة الفعالة للجنة في شهر آذار / مارس *

ورغم أن البند المتعلق بالألوان الجديدة من أسلحة التدمير الشامل والأسلحة الاشعاعية غير مدرج في جدول أعمالنا لهذا الأسبوع ، فأرجو أن تسمحوا لي بأن أتناوله بايجاز ، وأن أتناول بوجه أدق الأسلحة الاشعاعية ، ولا أريد أن أدخل في تفاصيل المناقشة الواسعة والبناءة التي دارت في الآونة الأخيرة في الفريق العامل بشأن العناصر الرئيسية للاتفاقية الاشعاعية المقبالة . وإنني إذ أشكر السفير كوميفش على جهوده التي لا تتiresi والتي بذلها عند وضع الفريق العامل لمشروع نص الاتفاقية ، وأتعهد بموازنة الوفد البولندي موازنة لمساعيه ، أود أن أشير الآن إلى المناقشة التي دارت حول الموضوع في الجلسات العامة الأخيرة . الواقع أنني أشعر بشيء من الارتياح نظراً لاتجاه معين نحو التقليل من أهمية أية وثيقة من القرارات وضعها بشأن حظر الأسلحة الاشعاعية ، إن لم يكن الانكار الكامل لهذه الأهمية ، وهو ما لوحظ في الكلمات التي ألقاها وفود عديدة في ٢٩ نيسان / أبريل *

وتحضرني بصفة خاصة ، وأنا أتحدث عن الأسلحة الاشعاعية ، شأن كثرين من المتكلمين الآخرين ، الفضلات المشعة . واسمحوا لي بالقول : ما المشكلة التي تتعلق بالفضلات المشعة في العالم اليوم ؟ قد يخلص المرء بسهولة ، وهو يقرأ بعض المصادر التي يمكن الوصول إليها بشكل عام ، إلى أن كمية هذه الفضلات تنمو باطراد ، ولست أعني أن هذه نتيجة مرحلة بربت ثانية . على سبيل المثال ، فإن كمية الفضلات ذات الدرجة العالمية من الاشعاع ، المستخدمة شكل محاليل من الكيماويات المشعة المختلفة عن إعادة معالجة وقود الفعاعلات النووية لاسترداد البلوتونيوم ، الناجم عن الأنشطة العسكرية ، يصل مجموعها وحدها اليوم عشرات الآلاف من الأمتار المكعبة . وتبعثر من هذه الفضلات ذات الدرجة العالمية من الاشعاع ، أشعة غاما وجسيمات نووية يمكنها أن تؤذى أو تقتل الكائنات الحية . والاشعاع ، كما نعلم جميعاً هنا ، على الأرجح ، يقتل الخلايا أو يلحق الضرر بالعادة الجنينية الخاصة بالتسلل . ومن الواضح أيضاً بالنسبة لأى شخص يعالج مشاكل الطاقة النووية أن كمية الفضلات ذات الدرجة العالمية من الاشعاع سوف تسترن في الازدياد . وهذه بعض الأسباب : إن الفضلات المشعة تأتي من محطات الطاقة النووية التي تتبع البلوتونيوم ، الذي يعتبر بدوره ، مادة لا زمة لا تنتاج أنواع مختلفة من الأسلحة النووية . وعلاوة على ذلك ما من شك في أن التنمية السريعة للطاقة النووية للأغراض السلمية ستسفر عن وجود كمية متعاظمة من الفضلات ذات الدرجة العالمية من الاشعاع في بلدان كثيرة متعددة عن أنشطة مدنية *

وفي ضوء الجوانب الخطيرة للحقائق السابقة الذكر قدم اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ولولايات المتحدة الأمريكية في عام ١٩٢٩ ، اقتراحًا مشتركاً منتفقاً عليه ، بشأن العناصر

الرئيسية لمعاهدة تحظر استخدام الأسلحة الاعياء ، نشر في
الوثيقتين CD/31 و CD/32 •

ويعكف الباحثون العلیین في عدة بلدان على النظر في مسألة تحديد الشكل الذي ينبغي تحويل الفضلات المشعة إليه كي يتم التخلص منها بدرجة أكبر . وهم يدرسون مجموعة من الطرق لتحويل الفضلات المشعة إلى أشكال صلبة تقاوم الانتشار في البيئة . ومن هذه الطرق ، على سبيل المثال ، الاحتراق ، أي تسخين الفضلات إلى أن تتحول إلى رماد . وتشمل الطرق الأخرى طمر الفضلات في الزجاج أو الخزف أو في نوع ما من المواد التركيبية . وأهم شيء في هذه الاعتبارات هو أن البحث موجه نحو التخفيف الكبير في حجم الفضلات ، وتكتيف المادة المشعة . وأنا أود ، بكل بساطة ، وأنا أعرض ما سبق ، أن أعيد إلى الأذهان أنه في نفس الوقت الذي تجري فيه مثل هذه التجارب ، قد ينظر في بعض الأفكار المتعلقة باستخدام و / أو معالجة الفضلات ذات الدرجة العالية من الاشعاع لأغراض عسكرية أيضاً وقد تبرز مثل هذه الأفكار بطريقة آتية . ان الكلمات التي القتها وفود عديدة يوم الجمعة الماضى في الفريق العامل المعنى بالأسلحة الاعياء ، والداعية إلى عقد مؤتمرات استعراضية للاحقاقية المقبلة الخاصة بالأسلحة الاعياء كل خمس سنوات مبررة ذلك بتطور العلم والتكنولوجيا في هذا الصدد ، تبدو على وجه التحديد موكدة للافتراض القائل بأنه قد تحدث فعلاً في أي يوم من الأيام تغيرات نوعية في مجال استخدام الأسلحة الاعياء . فكيف يمكننا التوفيق بين هذه البيانات إذا ما اعتربنا أن الأسلحة الاعياء إنما هي مجرد أسلحة افتراضية .

وأود أن أضيف إلى ما سبق أن قلته أن بالمكان إنتاج الفضلات المشعة ، بناءً على التطوير الحالي لل المعارف في هذا الصدد ، وذلك إما في شكل سائل أو في شكل صلب . وهل لي أيضاً أن أضيف إن الطب اليوم لا يقدم لنا أية علاجات ناجعة ضد مرض التسمم بالأشعة الحاد أو المزمن .

ويبدو ، إذا ما تمأخذ كل ما ذكر أعلاه في الاعتبار ، أنه من قبيل عدم التبصر نوعاً مما اهتم أو انكار امكانية اجراءً مزيد من البحث بشأن الأسلحة الاعياء . وقد تسرف مثل هذه البحوث ببساطة بما ما ، عن تحسين شكل هذا السلاح . وبعبارة أخرى ، ونظراً لتأثير مجفوع الجوانب الإنسانية لا حتمال استخدام الأسلحة الاعياء ، فإنه ينبغي لنا أن نظهر أقصى قدر من جسن النية للتوصل إلى اتفاق وقائي يحظر إنتاجها واستخدامها . وللجانب أهمية الاتفاقيات في المجال العسكري الوقائي فإنها يمكن أن توفر معاشاً مواطياً في كل الإجراءات المعدية إلى عزل المواد المشعة عزلاً فعولاً عن البيئة . وذلك جانب هام بالمثل لدور الاتفاقيات في الأحوال التي يتواضع فيها استخدام الطاقة النووية لأغراض سلمية .

وقد استمعنا باهتمام كبير إلى المناقشة التي دارت في اللجنة والحجج التي طرحت فيها بشأن مراي ودلالة توقيع اتفاقية تحظر الأسلحة الاعياء . وأود أن أقول أن وفدي غير مقتضى بسلامة الحجج التي تقلل إلى أقصى حد من مقصد وأهمية توقيع مثل هذه الاتفاقيات . ونحن ، بالطبع ، ندرك أنه ليس لحظر الأسلحة الاعياء سوى أهمية نسبية بالمقارنة مع الدلائل المتوفرة والمشكلة الأساسية فيما يتعلق بحظر الأسلحة النووية والكيماوية ، وكثيراً ما أشرنا إلى ذلك . ولذلك فإنها ليست مسألة يتبعن تسويتها على حساب مشاكل أخرى أو في مقابلتها . ونحن نرى ، برغم ذلك ، إننا لا نستطيع اهتمام أية فرصة لكي نخطو خطوة مهما كانت متوافقة ، صوب القضاء على

ما زال يمثل خطراً ملوباً . وهذه الخطوة لها دلالتها بالنسبة لتمهيد السبيل إلى اتخاذ تدابير أخرى هي بدون ريب أكثر أهمية ، وهذه الفرصة متاحة ولا ينبغي ، في رأينا ، اضاعتها أن لم يكن فقط لأن هناك أهدافاً أكثر أهمية . وأن تغويت مثل هذه الفرصة لا انتهازها هو الذي سيجعلنا في موقف حرج . ونحن ، بایجاز ، ما زلنا نؤمن بقوة أن تحقيق شيء ما ، مهما كان متواضعاً ، أفضل من عدم تحقيق أي شيء .

دعوني الآن أقول بعض الكلمات عن المنظومات الأخرى من أسلحة التدمير الشامل . فقد قدم الاتحاد السوفيتي في العام المنصرم اقتراحًا أيدته البلدان الاشتراكية وكذلك بلدان كثيرة غير منحازة ، بهم إلى إنشاء فريق خبراء خاص ، تحت اشراف لجنة نزع السلاح ، يعني بوضع مشروع اتفاق شامل أو اتفاقيات جزئية بشأن حظر اجراء بحوث عن منظومات جديدة من أسلحة التدمير الشامل أو استحداث مثل هذه المنظومات . وتتمثل المهمة الرئيسية لثل هذ الفرق في تقصي التطورات في ميدان الاتجاهات ذات الخطورة المحتللة في البحث العلمي بغية اتخاذ خطوات وقائية مناسبة ، في وقت مبكر قدر الإمكان ، لمنع ظهور أسلحة جديدة . ونحن ما زلنا نرى أنه ينبغي لهذه اللجنة أن تولي الاهتمام الواجب للاقتراح المذكور ، وأن تدرس إمكانية إنشاء مثل هذا الفريق خلال الجزء الصيفي من هذه الدورة .

الرئيس : أشكر مثل بولندا الموقر على بيانه وعلى الكلمات الرقيقة التي وجهها إلى

الرئاسة .

السيد فاين (هولندا) : لقد حاول الوفد الهولندي في لجنة نزع السلاح ، منذ عامين ، في ٢٦ حزيران / يونيو ١٩٧٩ ، تحليل المشاكل التي تطرحها سألة الضمانات الأمنية السلبية . وقد ظل اهتمامنا بهذه المسألة على ما هو عليه .

ونحن ما زلنا مفتعمين — كما هو الشأن ، على ما أعتقد ، بالنسبة لنا جميعاً هنا — بأنه سيكون للتدابير الدولية الفعالة لجعل الدول غير الحائزة للأسلحة النووية آمنة من استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضدها أثر قيم في مجال بناء الثقة ، كما سيكون لها تأثير إيجابي أيضاً على فهوم عدم الانتشار بما يؤدي إلى تعزيز السلام والأمن .

وقد رحبنا بالاعلانات الانفرادية بشأن الضمانات الأممية السابقة . أذكركم .
الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية . بيد أن فعالية تلك الالتزامات ستزداد بشكل كبير ، لو طورت تلك الاعلانات الخمسة المنفصلة إلى ضمانة واحدة مشتركة ذات مغزى . وقد تذكرون أنني قد قدمت لكم ، في بياني الذي القىته منذ سنتين ، الاقتراح القائل بأن مثل هذه الصيغة المشتركة أمر ممكن . وما زلنا ، أليوم ، مفتعمين بهذه إمكانية . غير أننا لسنا أقل افتئاعاً بـان الطريق إلى هذه الصيغة السحرية طريق صعب .

لذلك فإننا نشعر بالامتنان للعمل الذي أنجز في الفريق العامل المخصص للضمانات الأمنية ، سواءً في السنة الماضية برئاسة السيد البرادعي ، أو في هذه السنة بتوجيه السيد تشارلز بيكو . وقد بيّنت التجربة في الفريق العامل بأنه لا يمكننا احراز تقدم إلا إذا اتبعنا الواقعية وضبط النفس . وهكذا فإن شمة درساً هاماً تعلمناه في الواقعية هو أنه من غير المرجح أن نتمكن من التوصل إلى توافق في الآراء بشأن اتفاقية تكون بعثابة الإطار القانوني الذي يمكن فيه إدماج الصيغة المشتركة . ولذا فمن الأفضل بالنسبة لنا أن نركز جهودنا على وضع آلاحكام لصيغة مشتركة .

أما فيما يتعلق بضبط النفس ، فقد تعلمنا أنه لا ينبغي لنا أن نحاول انجاز أكثر مما يطلبه من هذا البند من جدول الأعمال ، أي حماية دولة ما تخلت عن الخيار النووي من هجوم نووي ، لا أكثر .

وبعبارة أخرى فاننا تعتبره واجبا جماعيا لنا ان نتصور الترتيبات الدولية الفعالة قيد التفاوض هنا ، كتدابير ملحوظة ومحددة ، تقتصر على هدف واحد هو توفير ضمانات ملائمة لدولة تخلت عن احتياز أو امتلاك أسلحة نووية . وإن السماح بتحويل وجهة المغافضات الحالية نحو مناقشة سائل معينة ، مثل ما اذا كانت الحرب النووية أمرا مشروعا أم لا ، لا يمكن إلا ان يكون اخلالا بجوهر المشكلة التي يتعمق علينا حلها ، ومن ثم اخلالا بفعالية علنا . أما المسألة الأخرى - مسألة ما اذا كانت الحرب النووية مشروع أم لا - فإنها غير مطروحة بموجب هذا البند من جدول الأعمال، وتؤدي الى تشويش القضية .

ان رفضنا الانزلاق في جدل يتعلق بسلامة الردع النووي ، في بعض الظروف والأماكن ، ليس مرجعه أي معارضة من جانبنا لمناقشة تلك القضية ، وإنما مرجعه أنها تخرج عن نطاق المغافضات بشأن الترتيبات الدولية الفعالة لجعل الدول غير الحائزة للأسلحة النووية آمنة من استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضدنا .

ولنلق الآن نظرة على جوهر المسألة ، أي على شروط الضمانات الانفرادية القائمة .
مبتدئين بالضمانات الأمنية السلبية للملكة المتحدة والولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي ، وفي هذا الصدد ، الإعلان الذي أصدره الاتحاد السوفياتي لدى تصديقه على البروتوكول الثاني لمعاهدة تلاتيلوكو ، بالإضافة إلى بيان معين ألقاه رئيس الاتحاد السوفياتي . وسابدي ، فيما بعد ، بعض الملاحظات عن الموقعين الفرنسي والصيني في هذا الصدد .

ويسعدنا أن نلاحظ وجود عدد لا يأس به من نقاط التشابه بين مواقف الدول الثلاث الأولى حائزة للأسلحة النووية . وببساطة ، فإن الضمانات الأمنية ستمنع للدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، التي قبلت رسميا ، بطريقة أو بأخرى ، وضع دولة غير حائزة للأسلحة النووية .
بيد أن الضمان لا ينطبق في بعض الظروف ، أي عند ما تقوم دولة غير حائزة للأسلحة النووية بعمل عدواني ضد دولة حائزة للأسلحة النووية - أي بهجوم ضدنا - في وقت تلقى فيه الدعم من دولة أخرى حائزة للأسلحة النووية . وتنتبه النصفان الآتية : نسبتاً ثانية يتعلق : هاتين النقطتين .

ولكن الصعوبة الرئيسية في تحليلنا لهذه الضمانات الأمنية السلبية الثلاثة هي الـرأي الذي طرجه الاتحاد السوفياتي بأنه لا يمكن منع ضمانات أمنية سلبية لدولة ما غير حائزة للأسلحة النووية تقام في أراضيها أسلحة نووية . ونظرا لأن شرط عدم إقامة الأسلحة النووية هذا هو حجر العثرة الرئيسي ، فإنه ينبغي لنا أن نلقي عليه نظرة أكثر تفصيلا .

وينبغي تصميم ضمانات أمنية سلبية للظروف السائدة عندما تكون العمليات العسكرية جارية .
ويجب في تلك الظروف ، وفي تلك الظروف بالذات ، تعطين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، بأنها لن تهاجم بالأسلحة النووية . ومن ناحية أخرى ، فإن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي تهاجمها دولة حائزة للأسلحة النووية في أنشطة عسكرية ضد دولة أخرى حائزة للأسلحة النووية ، لا يمكنها بالطبع أن تتوقع أن تكون ملاداً آمناً .

وشهادة تصور واضح لظروف من هذا النوع هو أساس صيغ الضمانات البريطانية والأمريكية ، وكذلك على ما يهدى وأساس بعض البيانات والإعلانات السوفياتية وقد سبق أن أشرت إلى الإعلانات التي أصدرها الاتحاد السوفياتي لدى التصديق على البروتوكول الثاني لمعاهدة تلاتيلولكو . كما إن باستطاعتي أن استشهد بالبيان الذي ألقاه رئيس الاتحاد السوفياتي الذي قال فيه " وسدد الاتحاد السوفياتي من جانبه ، أن يقول ، بقدر ما يستطيع من التوكيد ، بأننا نناهض استخدام الأسلحة النووية ، وبأننا يمكن أن نرغم على اللجوء إلى تلك الوسيلة المترفة من وسائل الدفاع عن النفس ، وذلك فقط في ظروف استثنائية ، فقط في حالة وقوع عدوان على بلدنا أو على حلفائه من جانب دولة نووية أخرى " .

وانني اذ أضع هذين البيانات السوفياتيين موضع الاعتبار ، أود أن أقول انه يمكن التوصل إلى اتفاق على صيغة ضمان سليم وواقعي ، شريطة عدم السعي إلى أية أهداف غريبة اضافية . وإن المرء ليتعجب مما اذا كان مثل هذا الهدف " الاضافي " على وجه التحديد ليس متصرّوا عندما يقدم الاتحاد السوفياتي الشرط الخاص بعدم اقامة أسلحة نووية .

وكما أفهم ذلك ، فإن الاتحاد السوفياتي يسعى إلى تبرير شرط عدم اقامة الأسلحة النووية بطرح الحجة القائلة بأنه يمكن شن هجوم نووي من أراضي دولة غير حائزة للأسلحة النووية تقام فيها أسلحة نووية . ولأجل الجدل فاني اعترف بهذا بوصفه اعتباراً صحيحاً . ولكن ينبغي لانا ان نميز بين التعريف الاستاتي لدولة غير حائزة للأسلحة النووية في حد ذاتها ، تتمتع بضمانته أمنية سلبية ، وبين تصور ديناميكي للظروف التي ينبغي فيها أن تصبح الضمانات نافذة الفعول .

ولا يسعني ، وأنا أتحدث من وجة النظر التنفيذية ، آخذًا في الاعتبار أنه ينبغي صياغة الضمانات الأمنية على أساس التحليل الاستراتيجي ، الا أن أخلص إلى أن كل الاحتمالات الممكنة يمكن أن يغطيها التحفظ المتعلق بالعدوان — أي الهجوم — الذي تؤازره دولة حائزة للأسلحة النووية .

ويرغم كل شيء فان الوضع الذي يسعى الشرط السوفياتي بعدم اقامة أسلحة نووية الى تغطيته ليس شيئا آخر سوى نزاع بين الدول الحائزة للأسلحة النووية . لذلك فان شرط عدم اقامة أسلحة نووية يعد تشويها للموضوع مناقشاتنا : وهو الضمانات التي تقدمها الدول الحائزة للأسلحة النووية للدول غير الحائزة لها . كما يسعى إلى التدخل في مسائل التحالف الداخلي وذلك ، بالطبع ، من غير تبرير . ولملأوة على ذلك فإنه لا معنى له من الناحية الاستراتيجية لأن يفرق بشكل اصطناعي بين حلفاء دولة ما حائزة للأسلحة النووية ، فعندما ينبغي أن تكون هناك حرب نووية — لا تضر الله — فلن يكون هناك غير اصدقه وأعداء .

ولنلق الآن نظرة على شرط عدم اقامة الأسلحة النووية من زاوية أخرى . ولما كان لهذا الشرط اعتبار ذو طابع مخطف ، وان لم يكن يقل أهمية ، فاني أسلم بأن اقامة أو عدم اقامة أسلحة نووية — رؤوس حربية نووية — أمر يتذرر التتحقق منه بشكل ملائم . ونظراً لوجود أنظمة نقل مزدوجة الغرض ، على سبيل المثال ، فكيف يتسرى للمرء ان يعرف ان الجانب الآخر لم يخف ، في مكان ما على أرض حليف غير حائز للأسلحة النووية مخزوناً من الأسلحة النووية التي يمكن اطلاقها باستخدام أنظمة النقل المزدوجة الغرض تلك ؟ وحتى اذا لم يتم تخزين الرؤوس الحربية النووية زمن السلم على أراضي الحليف ، فما الذي يمكن أحد الأطراف ، عشية نشوب الحرب ، أو اثناء نشوب نزاع

سلح ، من نقل مثل هذه الرؤوس الحربية جوا بين عشية وضحاها ؟ وما هي ، عدئذ ، القيمة العملية – في الظروف التي تتحدث عنها – للضمادات التي تنصي بألا يكون لحليف معين غير حائز للأسلحة النووية ، في زمن آسلام ، أسلحة نووية مقامة على أراضيه ؟ ولذلك فاننا نخلص هنا الى النتيجة القائلة بأن شرط عدم اقامة الأسلحة النووية ليس شرطا يصعب التحقق منه ، في زمن آسلام فحسب ، وذلك أقل ما يقال ، بل انه يستحيل التتحقق منه زمن الحرب ، أى على وجه التحديد عدم ما يكون للتحقق أهميته الواقعية . ان شرط عدم اقامة الأسلحة النووية ليس الا صيغة غير قابلة للاستمرار .

وانا اتساءل عما اذا ان الاتحاد السوفياتي نفسه مقتنع بسلامة شرط عدم اقامة الأسلحة النووية . وتحظر معايدة تلاتيلوكو وضع الأسلحة النووية على اراضي بلدان أمريكا اللاتينية التي دخلت المعايدة بشأنها حيز النفاذ . ولنا هنا وضع حقيقي يتتوفر فيه عدم اقامة الأسلحة النووية . وما لا شك فيه أن وضع عدم اقامة الأسلحة النووية هذا كان ينبغي ان يكون كافيا بالنسبة للاتحاد السوفياتي . غير ان الاتحاد السوفياتي ، رأى ، لدى تصديقه على البروتوكول الثاني للمعايدة المذكورة ، ضرورة ابدا تحفظ يعني ضمنا ، في جملة أمور ، أن من الممكن اعادة النظر في الالتزام بعدم الاستخدام (فيما يتعلق بالأسلحة النووية) في حالة قيام دولة طرف أو عدة دول أطراف في المعايدة بعمل عدواني بمعازرة دولة تحتاز أسلحة نووية أو بالاشراك مع هذه الدولة ، وهنا يكون لديكم شرط عدم الهجوم واضحًا وبسيطًا ولذلك فان المرء يتساءل عما اذا كان عدم اقامة الأسلحة النووية ، في رأي الاتحاد السوفياتي ، هو بالفعل لتب المسألة في وضع يجب ان تكون فيه الضمانة الأمنية ذات صلة بالموضوع ، أى في عشية أو خلال نشوب نزاع سلاح .

لقد أدليت بمحاجي : وهي ان عدم اقامة الأسلحة النووية غير ضروري لأن جميع الأوضاع الخطيرة نظريا بالنسبة للاتحاد السوفياتي وحلفائه مشحونة بنوع الصيغة التي اعتمدتتها المملكة المتحدة والولايات المتحدة ، واعتمدتها الاتحاد السوفياتي نفسه عندما كان عليه أن يحدد موقعه فيما يتعلق باعتبار أمريكا اللاتينية منطقة خالية من الأسلحة النووية . فشرط عدم اقامة الأسلحة النووية غير مبرر لأنه يضفي ضمنا الشرعية على التهديد بالأسلحة النووية واستخدامها ضد بعض الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، حتى عندما لا تكون مشتركة في نزاع سلاح . ان شرط عدم اقامة الأسلحة النووية لا يمكن التتحقق منه ، لا سيما عشية وأثناء نشوب مثل هذه النزاعات أو خلال نشوبها ، عندما يكون ذلك أمرا هاما حقا . وأخيرا يجد وان الاتحاد السوفياتي نفسه لا يؤمن بهذه الصيغة .

إذا إذن يماري الاتحاد السوفياتي شيئاً بهذا ؟ ارجو القاء نظرة على الخريطة يكفي حتى اولئك غير المؤهلين في الاستراتيجية النووية بدرجة تكفي لفهم الوضع ، وظيفه فاني سأتناوله بايجاز شديد . في حين أن بلدان حلف وارسو تعتبر جغرافيا وحدة متصلة ، أى كتلة ارضية متاخمة فان اخاء حلف شمال الأطلنطي مقسمون ويفصل بينهم العحيط . ولذلك فان المصالح الاستراتيجية لكلا الجانبين مختلفة بوضوح . ومن شأن شرط عدم اقامة الأسلحة النووية السوفياتي أن يترك أوروبا الغربية في وضع غير مؤات بشكل خطير ، وعاجزة عن ملاحقة قدرة الاتحاد السوفياتي الضخمة على إزال الدمار بأراضيه . ان سلامه قوات دفاع منظمة معايدة شمال الأطلنطي بوصفها قوة رد عتكم في قدرة الحلف على الدفاع عن مجمع أراضيه بكل الوسائل الموجودة تحت تصرفه في أى

نقطة يتعرض فيها للتهديد . • يجب أن يشمل هذا الوضع القدرة على وزع الأسلحة حيثما تكون أكثر فعالية ضد التهديد . •

وبناءً عليه ، فإن استنتاجنا ، فيما يتعلق بهذا الجانب من الجدل ، هي أن الاتحاد السوفيatic ، بداخله شرط عدم اقامة الأسلحة النووية ، في الضمانات الأمنية السلبية ، وهي ضمانات يفترض أن تكون شاملة ، يحاول في لجنة نزع السلاح (وفي الجمعية العامة بالنسبة لهذه المسألة) ان يحصل على ميزة استراتيجية على حساب منظمة حلف شمال الأطلسي . • وفي حين أنها لا تذكر على الاتحاد السوفيatic الحق في التفاوض بشأن هذه المسائل – والواقع أنها يمكن أن تشجع على أن يفعل ذلك – فاني لا اعتبر ان هذه اللجنة أو موضوع الضمانات الأمنية السلبية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، العكان السليم لعمل ذلك . • ويمكن السعي الى تحقيق مثل هذه الأهداف في سياق المفاوضات بين الشرق والغرب ، وينبغي عندئذ موازنتها بعروض مضادة مكافئة ، والواقع أنها تشجع وتحفيز المفاوضات الجدية بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيatic بشأن موضوع الأسلحة النووية في أوروبا ، وغير أوروبا ايضا . •

بامكاننا اذن التخلص من مفهوم عدم اقامة الأسلحة النووية والتركيز على مدى التطابق بين مواقف المملكة المتحدة والولايات المتحدة والاتحاد السوفيatic ، والمقارنة كما فعلت ذلك في بيان في ٦٦ حزيران / يونيو ١٩٢٩ ، بين الضمانات الأمنية السلبية للدولتين الأولى وبين الإعلان الذي أصدره الاتحاد السوفيatic لدى توقيعه على البروتوكول الثاني لمعاهدة تلاتيلوكو وكذلك إعلان الرئيس بريجنيف الذي استشهدت به . • ويمكن بعد ذلك جمع كل العناصر ذات الصلة بحق من هذه الإعلانات الثلاثة في صيغة مشتركة واحدة ، وعندئذ تكون مشكلتنا قد حللت وساعدت الس ذلك بعد برهة . •

وإذا كنت قد تناولت حتى الآن الضمانات الأمنية السلبية للدول الرئيسية الثلاث الحائزة للأسلحة النووية ، أي المملكة المتحدة ، الولايات المتحدة والاتحاد السوفيatic ، فليس مرجع ذلك فقط ان هذه الدول هي الدول الرئيسية الثلاث الحائزة للأسلحة النووية ، بل مرجعه أيضا ان ضماناتها الأمنية السلبية متقاربة أشد التقارب . • ومع ذلك فإن من المستصوب ، بالطبع ، التوفيق بين الموقفين الفرنسي والصيني وبين المواقف الثلاثة الأخرى . • وسأكتفي في هذا الشأن ببعض الكلمات . • أما فيما يتعلق بالموقف الفرنسي فاننا نلاحظ أيضا رغبة فرنسا في التوصل إلى صيغة مشتركة ، كما ذكر ذلك الرئيس جيسكار دستان في ٢٥ أيار / مايو ١٩٧٨ . • وفيما يختص بالموقف الصيني فإن الضمانة الأمنية السلبية الحالية لجمهورية الصين الشعبية تبدو ، كما هي عليه ، سخية بما فيه الكفاية – على الرغم من أنها قد لا تكون دقيقة تماما – مما يسمح بقبول الصيغة الثالثة التي تتضمن العنصرين الأساسيين اللذين ناقشتهم (وضع الدولة غير الحائزة للأسلحة النووية ، وشرط عدم الهجوم) ، وبالتالي فإنها لا تسبب أية مثايل بالنسبة للصين . •

وقبل العضي إلى الصيغة المشتركة ، يجب على أيضا ان أتحدث بايجاز عن الشكل الذي يمكن فيه عرض الصيغة المشتركة . • وبالرغم من أن اخنا عديدين في هذه اللجنة لا يزالون يعتقدون ان الاتفاقية يمكن أن تكون الشكل الأكثر استصوابا ، فإنه يجب علينا جميعا أن ندرك انه من غير المرجح ان يكون ممكننا ابرام اتفاقية في مستقبل قريب . • لذلك يجب علينا ان نتجه بتفكيرنا الى الخيار الوارد في قرار مجلس الأمن . •

والآن ما هي الاجراءات التي تتبع في مجلس الأمن ؟ يبدوا لنا أن بامكان المرأة أن يتبع الاجراءات العادلة كما هو الشأن في جميع الحالات أو في جميعها تقريبا ، حيث يتعين على مجلس الأمن أن يعالج سائل توجد بشأنها آراء مشتركة بقدر أو آخر من حيث الجوهر ، وان تكون مختلفة في التفاصيل .

أولا ، تقوم الأطراف المهمة بتبيان مواقفها ، وذلك يعني ، في هذه الحالة ، أن تقوم كل دولة من الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية بتسجيل آرائها بشأن الضمانات الأمنية السلبية في المعاشر . وليس من الضروري ان تكون هذه الآراء متطابقة . اذا ان من النادر ان تكون لكل الدول الكبرى آراء متطابقة بشأن المسائل الدولية . ومع ذلك فان الشرط الأساسي يتثل في ان يتضمن كل بيان من البيانات بعض العناصر المشتركة التي يمكن ان توضع في قرار يمثل ما هو مشترك بين هذه الدول ومن بين كل السوابق الممكنة أود ان اذكر قرار مجلس الأمن بتاريخ ١٩ حزيران / يونيو ١٩٦٨ بشأن الضمانات الأمنية الايجابية .

وفي الحالة الخاصة التي نحن بصدد مناقشتها ، الآن ، يمكن أن تكون هذه الأرضية المشتركة هي العنصران اللذان سبق ذكرهما ، وهما وضع الدولة غير الحائزة للأسلحة النووية وحكم عدم الهجوم ، واذا اراد الاتحاد السوفيتي أن يدرج ايضا في بيانه الوطني الخاص ملاحظات بشأن مسألة عدم اقامة الأسلحة النووية ، فان ذلك لن يؤثر البة في صحة الصيغة المشتركة ، لأنها ما لم تهاجم دولة غير حائزة للأسلحة النووية الاتحاد السوفيتي ، فإن مسألة ما اذا كانت هناك اسلحة نووية مقامة على أراضيها أم لا ، تقع داخل نطاق الضمانات الأمنية السلبية . ويفيد مثل هذا الحل مكتنا ما لم تتسق البيانات الوطنية الصيغة المشتركة .

وفي القرار ، يمكن لمجلس الأمن عندئذ ، بعد ديباجة ملائمة ، الترحيب بالتعهد الرسمي من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية ، أو قبوله أو الموافقة عليه ، أي بعدم استخدام أو التهديد باستخدام الأسلحة النووية ضد أيّة دولة غير حائزة للأسلحة النووية التزمت بعدم صنع أو تلقي مثل هذه الأسلحة ، أو النبأط العجرة النووية الأخرى ، أو احتياز السيطرة عليها ، شريطة الا تعم تلك الدولة بهجوم على دولة حائزة للأسلحة النووية أو على حلفائها بمغازلة دولة أخرى حائزة للأسلحة النووية ، أو تشارك في مثل هذا الهجوم .

السيد أدرينجي (نيجيريا) : السيد الرئيس ، سأكرس بياني اليوم للبند ٥ من جدول أعمالنا : الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل والمنظومات الجديدة من هذه الأسلحة ، وأسلحة الاشعاعية .

وان من دواعي الارتياح لوفدى أن الفريق العامل المخصص للأسلحة الاشعاعية حقق بداية طيبة في هذه الدورة في ظل التوجيه القدير للسفير كوميفيز من هنغاريا . وان من شأن تعيني المذكور الآتي : - اعتمادا في المستقبلا ، وبوضع نصيحة بدلة لهذه العناصر ، تمكين الفريق العامل من تنسيق للآراء يهدى الى نص متفق عليه . ويعتقد وفدى بأنه ينبغي أن تتمكن لجنة نزع السلاح من ان تقدم بشأن هذا الموضوع تقريرا عن النتائج الايجابية التي حققتها في صورة اتفاقية الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين عملا بالطلب الوارد في القرار ١٤٩/٣٥ . ثم يمكن للجنة ان تركز عملها خلال دورتها الرباعية في العام القادم على تحقيق اتفاق بشأن تدابير على قدر أكبر من الأهمية لتقديمها الى الدورة الاستثنائية الثانية للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح .

وقد أعرب عن آراء مختلفة داخل هذه اللجنة وفي الفريق العامل بشأن عدم وجود الأسلحة الاشعاعية وضاللة استعمالها في الحرب . وليس هناك ما يدعو وفدي لأن يشك في هذا الرأي للخبراء ، بيد أنني على قناعة بأنه اتفاق بشأن حظر هذه الأسلحة ذات التدمير الشامل مثل الأسلحة الاشعاعية يمكن أن يكون خطوة في الاتجاه السليم ، والوقاية ، حسبما يقال ، خير من العلاج . وعلى أية حال ، فانتنا جميعا ثقىد الفقرة ٢٦ من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لمنع السلاح التي تنص على ما يلي : " ينبغي عقد اتفاقية تحظر استخدام وانتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الاشعاعية " .

وعليه فإنه لا ينبغي أن يكون الرأي في اللجنة هو لماذا تضطلع بجهود بشأن أسلحة غير موجودة ، فنحن لم ننشئ فريقا عاملا لثل هذه الآراء الاجرامية . بل ينبغي أن يكون تشديدا على موضوعين هما : أولا ، كيف يمكن ان يجعل اتفاقنا بشأن الأسلحة الاشعاعية ذا صلة بكامل مسار جهودنا في الميدان العام المتعلق بمنع السلاح ، لا سيما في الميدان ذى الصلة المتعلق بالأسلحة التي تستند في تأثيرها الى المواد الاشعاعية - التي تتمثل أسلحة التدمير الشامل الأشد فتكا ، ثانيا ، كيفية ضمان ان نكمل اتفاقا بشأن اسلحة غير موجودة باتفاق بشأن أسلحة موجودة بغية تجنب لجنة نزع السلاح التعرض لسخرية عالية لعدم قدرتها على الوصول الى اتفاق بشأن تدابير ايجابية لمنع السلاح .

وما من ريب في ان ما ينجم عن سباق البحث العلمي والتكنولوجي من تقدم كبير في الاسلحة وفي استحداثها يفوق في خطاه الى حد كبير خطى مفاوضات نزع السلاح . وما فتئ التطور الكمي والكيفي السريع للأسلحة النووية والمنظومات الجديدة من هذه الأسلحة من قبل الدول الحائزة للأسلحة النووية يبين بصورة جلية مدى بطيء خطى المفاوضات في هذه اللجنة وفي غيرها من المحافل ، ثنائية كانت أو ثلاثية الأطراف . وانأمل الدول غير الحائزة للأسلحة النووية هو أن تتحول براعة الانسان التي تحقق هذا التقدم العلمي والتكنولوجي الى الأغراض السلمية .

ويسعدنا أن الفريق العامل المخصص تناول في هذه الدورة القضايا الموضوعية في صياغة اتفاقية في المستقبل . وأود أن أطرق الى بعض هذه المسائل . وعلى الرغم من أن مشروع الاقتراح المشترك المقدم من الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي الى لجنة نزع السلاح يوفر أساسا للمفاوضات ، فإنه لا غنى عن توسيع نطاقه كيما يلبي حقائق الفترة الحالية ، وكيما يعكس المقتراحات الوثيقة الصلة التي تم تقديمها في هذه الهيئة المتعددة الأطراف . وعليه ، فإن تحقيق التقدم في إكمال المفاوضات بشأن الأسلحة الاشعاعية يعتمد الى حد كبير على استعداد الولايات المتحدة والاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية لقبول المقتراحات البناءة المقدمة من غيرها من أعضاء لجنة نزع السلاح . وآمل ان تتيح لنا جميعا فترة الراحة قبل انعقاد دورتنا الصيفية وقتا لتناول هذه المسألة بالبحث الدقيق . وينبغي لجعل اتفاقية وقائية مثل اتفاقية الأسلحة الاشعاعية ذات صلة ، شأنه شأنه في إيقاع آلام انزع السلاح النووي . عليه ، فإنه لا غنى عن أن تشمل على تصريح لهذه الغاية . ولا ينبغي ان يستعصي علينا الوصول الى توافق في الآراء بشأن وضعه .

وعلى نفس المنوال ، يكون الاقتراح السوفييتي بأن تشمل اتفاقية للأسلحة الاشعاعية في المستقبل حظر الهجوم على محطات الفاعلات والمنشآت الكهربائية النووية اقتراحا هاما . وي Shall

بيان السفير ليدغارد الذى ألقاه في ٧ نيسان / ابريل ، أى منذ أسبوع ، مساهمة كبيرة في أعمالنا لأنه بين الدراسة المعمقة التي تم الاضطلاع بها بشأن هذه المسألة ، ومن ثم مكن هذه اللجنة من فهم القضايا بصورة أوضح . وان امكانية الهجوم على محطات الفاعلات النووية مع ما تتطوى عليه من خطأ انتشار المواد الاشعاعية وهلاك عدد كبير من الأحياء على مدى أوسع نطاقاً من المسرح المعاشر للنزاع يجعل الاقتراح جديراً بأن ينظر فيه بصورة جدية . وحتى اذا كان البروتوكولان الأول والثانى لا تفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ يشتملان على بعض الأحكام ، فإنه ينظر اليها في سياق مختلف الى حد كبير . هو السياق الانساني . ولا يمكن للجنة نزع السلاح ان تتخلى عن مسؤوليتها فيما يتعلق بوضع تدابير لمنع السلاح بطريقة شاملة ، استناداً الى أن صكاً للصليب الأحمر يشتمل على بعض الاشارات الى مسألة خاصة .

وفيما يتعلق بالاستخدامات السلمية للمواد الاشعاعية أو مصادر الاشعاع ، فإن من رأى وفدى انه ينبغي للاتفاقية ان تعكس ، بطريقة ايجابية ، الصلة الهامة بين نزع السلاح والتنمية . ويرى وفدى ان أحكام المادة الخامسة ، حسبما هو مبين في ورقة العمل CD/RW/WP.18/Add.1 ، غير محددة على النحو الواجب لتحقيق الآثار المستصورة . وبفضل وفدى ادراج احكام بشأن الاستخدامات السلمية تبين بصورة جلية وايجابية حق جميع الدول في الاستخدامات السلمية للطاقة النووية من أجل التنمية . وتولي نيجيريا ، بصفتها بلداناً ، أهمية كبيرة للتعاون العلمي والتكنولوجي فيما بين الدول . وكان هذا المبدأ هو رائد وفدى الى الاضطلاع ، نيابة عن عدد من البلدان ، بتقديم القرار ٥٠/٣٢ ، الذي يسلم بضرورة التعاون الدولي في ميدان الطاقة النووية ، وكذلك بالرغبة في تعزيز نقل واستخدام التكنولوجيا النووية من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، ولا سيما بين البلدان النامية .

وفي حالة عالمية تتصف بزيادة التوتر وعدم اليقين ، وبالبحث والاستحداث المعمومين في العيدان العسكري ، فإن من شأن ظهور نص متفق عليه حتى بشأن أسلحة تدمير شامل "غير موجودة " ، ولكن لا يمكن عدم توقعها تماماً ، ان يمثل ساهمة مفيدة من قبل هذه الهيئة الوحيدة للتباوض المتعددة الأطراف ، حتى اذا لم ينجم عنها سوى من الأنشطة في هذا الصدد وانقاد جانب من الموارد البشرية والعافية ، من استمرار سباق التسلح الذي لا طائل من ورائه . بيد أنه يتبعين أن يستكمل على وجه السرعة تدبير "سلبي " كهذا لمنع السلاح بتدابير ايجابية لمنع السلاح اذا اريد للجنة نزع السلاح ان تبرر وجودها . وفي ١٠ نيسان / ابريل ، عرضت اتفاقية حظر او تقييد استعمال الاسلحـة التقليـدية الغـرـفة الضـرـرـ أوـ العـشـواـئـيـةـ الأـثـرـ للـتوـقـيـعـ فيـ نـيـوـيـورـكـ . ومرفق بالاتفاقية ثلاثة بروتوكولات . ويشمل أحد هذه البروتوكولات اسلحة لم يعرف انه تم استعمالها . ولم يمنع هذا ان تكون موضوع بروتوكول كتدبير وقائي . بيد انه لم يكن من المتوقع أن يتم عرض اتفاقية بهذه للتوقيع وليس مرتفقاً بها سوى هذا البروتوكول الخاص . وتتمثل قيمة نجاح مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالأسلحة التقليدية الغرفة الضرر أو العشوائية الأخرى في وصوله الى اتفاق بشأن بروتوكولين آخرين يتضمنان إلتئام ببروتوكول تم اتفاقاً على شرط . واعطى الافتراض بأن البروتوكولين الآخرين البروتوكول المتعلق بالأسلحة غير الموجودة قيمة غير قيمته بحد ذاته .

وبيني أن تأخذ هذا في الحسبان في لجنة نزع السلاح . وبيني ، في الواقع ، أن أقول للجنة نزع السلاح " هـيـاـ نـضـطـلـعـ بـالـعـمـلـ بـطـرـيـقـةـ مـعـاـثـلـةـ " ، أـىـ مـثـلـ مـؤـتـرـ الـأـمـ المـتـحـدـةـ المعـنى

بالأسلحة التقليدية الغرفة الضرر أو العشوائية الأثر . يتبعى أن يتم وضع اتفاق متوازن يتناول سلاحا غير موجود ، وعلى الأقل سلاحين موجودين .

السيد إسرائيليان (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) (مترجم عن الروسية) : أود أن أتناول بعض المسائل التي أثيرت في هذه الجلسة .

أولا ، أشير إلى البيان الذي ألقاه مثل هولندا المقرر بشأن سالة تعزيز من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية . واسمحوا لي أن أشير إلى موقف الاتحاد السوفيatic . وهو موقف محدد ومتسق : لقد أيدنا وما زلنا نؤيد وضع مشروع اتفاقية دولية بشأن هذه المسألة في أبكر وقت ممكن ، وان تكون اتفاقية ذات طابع ملزم . ويجب أن تشتمل اتفاقية بهذه على صيغة مقبولة لدى جميع الأطراف ، ليس من شأنها الإخلال بمصالح أي طرف من أطراف الاتفاقيات . وقد قدمنا مشروع اتفاقية بهذه ، ونحن على استعداد لأن يتم بحثها مادة بمادة . وستغير خلال بحث كهذا ، فرصة الاضطلاع في جملة أمور بتسوية المسائل التي أثارها مثل هولندا ، وبخاصة كيفية اكتشاف ما إذا كان قد تمت أو لم تتم إقامة أسلحة نووية تخص دولة ما حائزة للأسلحة النووية في أراضي دولة غير حائزة للأسلحة النووية . ونحن على قناعة تامة بأن وضع عقد اتفاقية يمثل على وجه التحديد أرضى وسيلة لحل هذه المشكلة الهامة والعاجلة . وفي هذا استرشدنا أيضا بالأحكام ذات الصلة الواردة في الميثقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح والقرارات ذات الصلة للجمعية العامة .

وليس هناك اعتراض من جانبنا أيضا على الاضطلاع ، جنبا إلى جنب مع وضع اتفاقية ، ببحث سائل بديلة أخرى لتوفير ضمانات أمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، تصدر بموجبها جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية اعلانات متطابقة أو متماثلة في المحتوى ، تتم الموافقة عليها بموجب مقرر لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة .

ونحن نرى أن هذا إجراء وأعني تماما ، حتى في ظروف تفاقم الوضع الدولي . وقلنا إننا على استعداد لاظهار مرونة في وضع صيغة بهذه شريطة أن تتخذ الدول الأخرى الحائزة للأسلحة النووية نفس النهج . ولم نسمع ببيانات مماثلة من الدول الأخرى الحائزة للأسلحة النووية . ونحن في انتظار ردكم : هل هي على استعداد لاظهار مرونة في التماس صيغة مقبولة ؟

وبحسبما ترون ، فإن هناك بالفعل آراء واقتراحات بناءة من مختلف الأنواع من جانب الاتحاد السوفيatic ، في التماس حل لهذه المشكلة العاجلة . أما فيما يتعلق بالصيغة التي اقترحها الاتحاد السوفيatic والصيغتين اللتين اقترحتهما الولايات المتحدة والمملكة المتحدة ، فقد سبق ان تكلمنا بشأن هذا الموضوع أكثر من مرة . ولا أريد أن أشغل وقت اللجنة بهذا . ولا يمكن لي إلا أن أؤكد أن الاتحاد السوفيatic على استعداد لتوفير ضمانات لجميع البلدان غير الحائزة للأسلحة النووية ، بصرف النظر عما إذا كانت أو لم تكن أعضاء في حلف عسكري . وعليه ، فإن الاتحاد السوفيatic على استعداد لتقديم ضمانات بعدم استخدام الأسلحة النووية إلى بلدان من بينها البلدان غير الحائزة للأسلحة النووية الأعضاء في منظمة حلف شمال الأطلسي غير المعافم في أراضيها أسلحة نووية . أما فيما يتعلق بصيغتي المملكة المتحدة والولايات المتحدة ، فسان إلا خلاف الرئيسي بينهما وبين صيغة الاتحاد السوفيatic يتمثل ، في رأينا ، في أن الولايات المتحدة والمملكة المتحدة ليستا على استعداد لتقديم ضمانات أمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي هي في حلف عسكري مع دولة أخرى حائزة للأسلحة النووية .

ومن ثم ، فإن الموقف واضح تماماً : إن نطاق الدول الذى نحن على استعداد ل توفير
ضمانات له أوسع من الطاقى الذى ترغب الولايات المتحدة والمملكة المتحدة في أن توفر له ضمانات
كهذه . وهل يمكن الوصول الى حل حتى في ظل مثل هذه الظروف ؟ ما من ريب في أنه يمكن
تحقيق هذا ، وأكرر مرة أخرى إننا على استعداد لالتعاض حل كهذا بروح بناءة ، روح التعاون ،
لا بروح الشك واسأمة عرض المواقف . ذلك لأن هذا كان ما انطوت عليه ملاحظات مثل هولندا
عندما قال إن صيغة الاتحاد السوفياتي تستهدف زعزعة التكافع القائم ، وأن الاتحاد السوفياتي
يحاول كسب ميزة ما . ولا يسع المرء هنا الا التفكير في العدل الروسي الذى يقول ان البقرة المذعورة
تغزى في كل مكان .

وأقول مرة أخرى إننا على استعداد لمواصلة التعاون في التماس حل مقبول لدى جميع الأطراف ولكن شريطة لا تظهر المرونة ولا الاهتمام بحل المشكلة من قبل الاتحاد السوفيتي وحده، بل وأيضاً من قبل الأطراف الأخرى المشاركة في مثل هذا السعي.

ثانياً، السيد الرئيس، أود أن أطلب عن طريقكم إلى جميع زملائي أن يلقوا بياناتهم بصورة أكثر تمهلاً . وبخلاف ذلك ، لن يمكن للمترجمين الشفويين ، حسبما حدث اليوم ، أن يلتحقون بهم . ونحن جميعاً ، بما في ذلك وفدي ، نرتكب أحياناً هذا الخطأ . وينبغي أن نأخذ في الحسبان ، بغية تعزيز فعالية العمل ، مصاعب الترجمة الشفوية الفورية .

وفيما يلي المسألة الثالثة والأخيرة التي أرحب في تناولها . نطلب إلى أمانة الأونكتاد أن تكون أكثر تدقيقاً في مسألة الوثائق . فالوثيقة CD/176 ، التي وزعتاليوم بناءً على طلب الوفد السوفياتي بها خطأ غير مقبول . ونرجوا أن يتم تصويب هذا الخطأ بصورة عاجلة وألا تتكرر مثل هذه الأخطاء في المستقبل .

الرئيس : أشكر السفير اسرائيليان مثل الاتحاد السوفيتي على بيانه ، وأود أن أبلغه أنني تعلمت من فهم ترجمات بياناته جيداً . فقد تكلم بصورة متمهلة بقدر كاف لأن أنا أتابع ما يقوله لنا . وأعتقد في نفس الوقت أن الأمانة أخطرت السفير بشأن الصفحة الثانية الناقصة من الشيقة المشار إليها . وحسبما بينتم يا سعادة السفير فإن الصفحة الثانية في النص الانكليزي الذي تم تغويره لى موجودة لحسن الحظ .

السيد ساران (الهند) : تماليم القاعدة ملاحظات بشأن مسألة الضمادات الدولية الفعالة لجعل الدول غير الحائزة للأسلحة النووية آمنة من استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضدها . ويود وفدي أن يعرب عن آرائه بشأن هذه القضية .

الافتراض أن مسألة الضمانات الدولية الفعالة لجعل الدول غير الحائزة للأسلحة النووية آمنة من استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضدها تستهدف حماية أمن الدول التي تخلت عن احتياز الأسلحة النووية ، اذا نشب نزاع نووي تشتراك فيه بعض أو جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية وحلفائها . وأولاً ، ما سيكون عليه طابع نزاع كهذا ؟ وهل يمكن للدول الحائزة للأسلحة النووية وحلفائها أن يضمن انتصاراً نورياً ؟ ! من حيث الرؤى ؟ وبين يمكـن للدول غير الحائزة للأسلحة النووية ان تقع بضمان أنها لن تكون هدف هجوم مباشر برأس حربـي نووى ، في وقت تكون فيه للسقـاطة والتلوـث المشـع آثارـ خطـيرـة وسلـبية عـلـى رـفـاه سـكاـنـها ؟ وـحتـى اذا كان في ضـمانـ كـهـذا قـدرـ من العـزـاءـ للـدولـ غيرـ الـحـائـزةـ للأـسـلـحـةـ النـوـوـيـةـ ، فـانـ الشـروـطـ والـقيـودـ

المرتبطة بالضمادات يجعله في الواقع عديم الأثر . وكيف يمكننا أن نبت على سبيل المثال فيما إذا كانت دولة غير حائزة للأسلحة النووية " مرتبطة " بدولة حائزة للأسلحة النووية تقوم بهجوم على دولة غير حائزة للأسلحة النووية أو حليفتها ؟ وقد بين وفد المملكة المتحدة فيما أعتقد في أحدى جلساتنا السابقة أن ذلك يمكن أن يكون دائماً جلياً تماماً في العارضة . ولكن كيف ؟ هل يمكن استخدام هذه الحجة لتبرير هجوم وقائي على دولة غير حائزة للأسلحة النووية قد تكون لها علاقات صداقية مع دولة حائزة للأسلحة النووية ؟ وهل يمكن لمن يقع تحت طائلة قانون أن يكون قاضياً في نفس الوقت ؟

وماذا يكون الموقف في حالة استخدام أراضي دولة غير حائزة للأسلحة النووية ، خلال حرب ، ضد ارادتها ، من قبل دولة حائزة للأسلحة النووية من أجل نشاط عسكري ؟ ان تجربة الحرب العالمية الأخيرة تبين ان هذا ممكن تماماً . وهل تجازى دولة بهذه لعدم قدرتها على الوقوف في وجه قوة عسكرية متقدمة لدولة عسكرية كبيرة ؟ وتتعرض لهجوم نووي ؟ ومن ثم ، فإن هذه الضمادات تكون ذات صلة في حالات النزاع لا في زمن السلم ، وعليه فإنه يجب أن تأخذ هذه الاحتمالات في الحسبان .

ويخلص وفدي من هذه الاعتبارات الى ان الضمان الوحيد الفعال لجعل الدول غير الحائزة للأسلحة النووية آمنة من استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضدها يتثل في تحقيق نزع السلاح النووي ، والى أن يتحقق نزع السلاح النووي ، في عقد اتفاق بشأن الحظر التام لاستخدام الأسلحة النووية . ولا يمكن اعتبار أن هذا الموقف الذي يتبعه وفدي لا يدخل في نطاق ولاية الفريق العامل المخصص لضمادات الأمان .

وأود في هذا الصدد أن استرجع انتباه اللجنة الى الفقرة ٣٦ من المذكرة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح التي تتصل على ما يلي :

" ينبغي على جميع الدول ، وخاصة الدول الحائزة للأسلحة النووية ، أن تنظر في مقترنات مختلفة ، ترمي إلى تأمين تجنب استخدام الأسلحة النووية ، ومنع الحرب النووية . وفي هذا الصدد ، ومع الاحاطة عملاً بالإعلانات التي أصدرتها الدول الحائزة للأسلحة النووية ، فإن القيام ، حسب الاقتضاء ، بوضع ترتيبات فعالة تؤمن للدول غير الحائزة للأسلحة النووية عدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضدها ، وهو أمر يمكن أن يعزز أمن تلك الدول والسلم والأمن الدوليين ."

وعليه ، فإن السياق الذي نتفاوض فيه بشأن ما يسمى ضمادات الأمان السلبية يشمل النظر في كافة المقترنات التي ترمي إلى ضمان تجنب استخدام الأسلحة النووية ومنع الحرب النووية .

الرئيس : أعطي الكلمة الآن إلى السيد جايجال ، أمين اللجنة والممثل الشخصي للأمين العام الذي سيلقي بياناً تفصيلاً لإبلاغ اللجنة بالرسائل التي وردت إلى الأمانة .

السيد جايجال (أمين اللجنة والممثل الشخصي للأمين العام) : أولاً ، أود ، في معرف الرد باسم الأمانة على ملاحظات الممثل الموقر للاتحاد السوفيتي ، أن أقدم اعتذارنا عن عدم اكتمال النص الروسي المنصور للمذكرة ١٧٦/CD . ومن نوناشر أن هذا إشغال . وإن هناك في الواقع عذر فيه ، وسألت الأهم إلى السلطة المختصة . وأود أن أبلغ سفير الاتحاد السوفيتي بأنه سيعاد اصدار هذه المذكرة بالروسية .

وأود ، حسبما سبق أن بيت ، أن اضطلع من وقت إلى آخر ببلاغ اللجنة بالرسائل التي ترد إلى الأمانة . وقد وردت أربع رسائل من منظمات غير حكومية خلال هذه الدورة ، وتشتمل على آراء وبيانات وأعلانات تتعلق بالدورة الاستثنائية الثانية للجامعة العامة المكررة لـ نزع السلاح . وهي من منظمة العمل العالمي من أجل السلام ، والاتحاد الديمقراطي الدولي للمرأة ، ومنظمة كويكرز ، ومنظمة التعاون من أجل نزع السلاح . وتستهدف كافة هذه الرسائل اطلاع أعضاء اللجنة عليها ، وسنعملها بصورة غير رسمية على الأعضاء .

كما وردتلينا إلى الآن زهاء ١٠٠٠ رسالة جلها من نساء وأطفال من الدانمرک والسويد والنرويج والمملكة المتحدة وفرنسا وجمهورية المانيا الاتحادية والمكسيك وتركيا والولايات المتحدة الأمريكية . وجميعها رسائل موجزة ، وتشتمل على الشعار " الأرض للحياة " . وكان المتوسط اليومي لما وردلينا من هذه الرسائل في الأيام القليلة الماضية ١٠٠ رسالة تقريباً . وكلها موجهة إلى لجنة نزع السلاح ، جنيف . ولاعطيه اللجنة فكرة عن محتوياتها ، اقتصر على قراءة رسالتين منها ، أحدهما من النرويج والأخر من الولايات المتحدة .

والرسالة الواردة من الدانمرک من سيدة ، وفيما يلي نصها :

" إلى الأمم المتحدة - لجنة نزع السلاح - ٨/٤/١١ الدانمرک "

" أكتب إليكم لأنّه آصابني الفزع والقنوط عندما عرفت مقدار ما ينفق على مواد الحرب وكم من العرّات يمكن أن تقتل بعضاً بعضاً ، ومع ذلك فلا يزال هناك من يقول انه يجب ان يكون لدينا المزيد من مواد الحرب ."

" ومن خاتمي ان اكتم قنوطى ، ولكن لم يعد باستطاعتي ، ويشرع الكثيرون في اعلان نوع من الاحتجاج على زيادة الأسلحة ، لأن هذا ليس اتجاهًا يرغب فيه الانسان العادى ، فهو تهديد لحياتنا وكل ما نعيش من أجله ."

" وهل بسعكم أن تتوقعوا أن تتذكرن من تنشئة الأجيال القادمة ، عندما تكونون نحن فزعين ؟ أنا أم لثلاثة أطفال . وأكبرهم في الخامسة من عمره ، وسمع بالفعل عن القبلة الذرية ، وعليه أن يكبر في ظل الخوف منها ."

" ماذا يمكنني أن أقول له عندما يسألني ؟"

" هل يمكن أن أقول له لا عليك ، ان لدينا رجالاً ذوي حكمة ينظرون العالم ، واننا يمكن أن نثق في انهم سيتدبرون الأمر ، وان الأسلحة لن تؤدي الى كارثة ؟"

" هل ترون أنه يمكن ان يقتطع بما لست أنا على ثقة منه ؟"

" يجب أن تضطلع الأمم المتحدة بجهود أكبر مما تضطلع به حالياً للوصول إلى طرق جديدة لحل المشاكل المتعلقة بالاختلافات الدولية ."

والرسالة الثانية من سيدة من الولايات المتحدة الأمريكية ، وفيما يلي نصها :

" وسط النهار ، في العمل أو في المنزل ، ينتابني فجأة خوف متزايد من انه سأأتي يوماً وفيه بدمٍ مني ، أو مكان أعمل فيه (

" لا يمكن لفرد أو منظمة أو بلد ان يوقف بعفرده جنون سباق التسلح . ولكن اذا تكافف عدد كبير من الناس في المنظمات وفي البلدان ، وقمنا جميعا بشد آزرهـم وتأييدهـم ، فإنه يحتمل أن يكون هناك أمل : نحن لا نريد حرباً نووية ! ولا نقبل انتاج المزيد من هذه الأسلحة العديدة والرهيبة الآن بالفعل ! " نريد ان نحي الأرض ، كيما يمكن للإنسان والحيوان والنبات مواصلة الحياة !

الأرض للحياة

" يجب أن تؤكّد هذا البعضنا بعضاً كيما لا يفهم على غير وجهة الصحيح ، وكيفما يفهم السياسيون والقادة العسكريون أننا لا يمكن أن نسمح بأن تكون لهم سلطة تدمير العالم . هذه السلطة يجب أن تتصرف ، وأسلحة الدمار يجب أن تدمر " .

الرئيس : اعترض ، حسبما أعلن في جلستنا غير الرسمية أمس ، عقد مشاورات غير رسمية مفتوحة بشأن المسائل التي أشرت إليها في جلستنا أمس .

وستعقد هذه المشاورات غير الرسمية المفتوحة غداً ، ١٥ نيسان / أبريل ، الساعة ١٠:١٥ ، في غرفة الاجتماع رقم ١ .

وستعقد الجلسة العامة القادمة للجنة نزع السلاح يوم الخميس ، ١٦ نيسان / أبريل ، الساعة ١٠:٣٠ .

١٢٤٥ الساعة الجلسة رفعت

لجنة نزع السلاح

CD/PV.125
16 April 1981
ARABIC

محضر نهائى للجلسة الخامسة والعشرين بعد المائة

المعقودة في قصر الأمم ، جنيف
يوم الخميس ، ٦ نيسان / ابريل ١٩٨١ ، الساعة ١٠ / ٣٠ صباحا

الرئيس : السيد غ . بغاifer (جمهورية ألمانيا الاتحادية)

الحاضرون في الجلسة

السيد ف . ل . اسرائيليان	<u>اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية</u>	
السيد ف . أ . برفيليف		<u>اشيوريا</u>
السيد ف . م . غانجا		<u>الأرجنتين</u>
السيد أ . غ . دوكيان		
السيد ف . جيمينز د افيلا		<u>استراليا</u>
الآنسة ن . فريرى بيناباد		
الآنسة ن . ناسيمبىنى		
السيد ر . أ . وولكر		<u>المانيا (جمهورية - الاتحادية)</u>
السيد ر . ستيل		
السيد ت . فند ليه		
السيد غ . بفافير		
السيد ن . كلينغلر		
السيد ه . مولر		
السيد و . روهر		
السيد ش . أ . ساني		<u>اندونيسيا</u>
السيد أ . دامانيك		
السيد س . هادى		
السيد ف . قاسم		
السيد كاريونسو		
السيد م . دابيرى		<u>ایران</u>
السيد د . أميرى		
السيد ج . زاهزنيا		
السيد أ . شيارابيكو		<u>ايطاليا</u>
السيد أ . دى جيوفاني		
السيد م . أحمد		<u>باكستان</u>
السيد س . أ . دى سوزا اى سيلفا		<u>البرازيل</u>
السيد س . دى كيروز د وارتہ		
السيد أ . اونكيلينكس		<u>بلجيكا</u>

السيد ب . فوتوف	<u>بلغاريا</u>
السيد اي . سوتيروف	
السيد ر . ديانوف	
السيد ك . براموف	
السيد ساو هلانغ	<u>بورما</u>
السيد نخوى وين	
السيد ثان هتون	
السيد ب . سويكا	<u>بولندا</u>
السيد ج . سيالوفيتش	
السيد ت . سترييفاس	
السيد أ . تورنبيري	<u>بيرو</u>
السيد ب . لوكيش	<u>تشيكوسلوفاكيا</u>
السيد أ . سيمما	
السيد ل . ستافينوها	
السيد أ . صالح باى	<u>الجزائر</u>
السيد م . معطي	
السيد ه . ثيليليك	<u>الجمهورية الديمقراتية الالمانية</u>
السيد م . كاولفوسن	
السيد ت . ميليسكانو	<u>رومانيا</u>
السيد أ . غنوك	<u>زائير</u>
السيد ه . م . غ . س . باليه اكارا	<u>سريلانكا</u>
السيد س . ليدغارد	<u>السويد</u>
السيد غ . ايكلوم	
السيد ج . لوندین	
السيد يو منجيا	<u>الصين</u>
السيد سا بنوانغ	
السيد لين شين	
السيد ف . دى لا غورس	<u>فرنسا</u>
السيد ج . دى بوس	
السيد م . كوتور	
السيد ه . أرتينا	<u>فنزويلا</u>
السيد أ . أ . أغوبيلار	

السيد د . س . ماكفيل	<u>كدا</u>
السيد غ . سكينر	
السيد ج . غود رو	
السيد ل . سولا فيلا	<u>كوبا</u>
السيد ة ف . بورود وسكي ياكيفيتش	
السيد ف . كوبسييرا	
السيد س . شيتيمي	<u>كينيا</u>
السيد غ . مونيو	
السيد عبد الرؤوف الريدى	<u>مصر</u>
السيد م . ن . فهمي	
السيد م . شرايبى	<u>المغرب</u>
السيد أ . غاراشيا روليس	<u>المكسيك</u>
السيد ة ز . غونزاليز اى رينiero	
السيد س . هيلر	
السيد ل . م . سامرهايس	<u>المملكة المتحدة</u>
السيد ج . أ . لينك	
السيد د . أرد ميلخ	<u>منغوليا</u>
السيد ل . باياترت	
السيد س . أ . بولد	
السيد ألوه دينيجي	<u>نيجيريا</u>
السيد ئ . أ . اكينسانا	
السيد ت . أغوبى ايرونزى	
السيد أ . ب . فينكاتيسواران	<u>الهند</u>
السيد س . ساران	
السيد أ . كوميفس	<u>هنغاريا</u>
السيد س . غيورفي	
السيد ر . ه . فاين	<u>هولندا</u>
السيد ه . فاغنماكرز	
السيد س . س . فلاورى	<u>الملايات المتحدة الأمريكية</u>
السيد ف . ب . دى سيمون	
الآنسة ك . كريتنبرغر	
السيد س . بيرسي	

السيد ى . اوکاوا
السيد م . تاكاهاشي
السيد ر . ايشی
السيد ك . شيمادا

السيد ب . برانکوفيتش

السيد ر . جاييال

السيد ف . بيرازاتيغوى

اليابان

يوجوسلافيا

أمين لجنة نزع السلاح والممثل الشخصى
لالأمين العام

نائب أمين لجنة نزع السلاح

السيد ليدغارد (السويد) (الكلمة بالانكليزية) : سأتناول في كلمتي اليوم البند ٢

من جدول أعمالنا المعنون "اتخاذ ترتيبات دولية فعالة لضمان جعل الدول غير الحائزة للأسلحة النووية آمنة من استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضدنا" . وأود أن أقول إننا استمعنا باهتمام شديد إلى الكلمات التي سبق القاوها بشأن هذه المسألة . ويشعر وفدى بارتياح عميق لأن الفريق العامل المخصص لضمانات الأمن والتابع للجنة نزع السلاح قد أعيد إنشاؤه لأن هذا الفريق يقوم الآن بدراسة المسائل الموضوعية على نحو فعال بتوجيهه رشيد من رئيسه السيد شيارابيكو مثل إيطاليا . ولدينا أمل كبير بأن تتخض الجبهة الجارية عن بعض النتائج العلمosa . والظاهر أن الشروط الازمة لا حراز تقدم في هذا المجال مستوفاة فيما يهدى ، إذ تساهم كل من الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية بنشاط في المفاوضات التي تجري في إطار الفريق العامل ، فضلاً عن اقرارها بشرعية المطالبات الموجهة إليها بتوفير ضمانات فعالة وملزمة بعدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية . وقد حققت المناقشات التي أجراها الفريق العامل حتى الآن بعض التقدم في توضيح المسائل التي ينطوي عليها هذا الموضوع وقد حان الوقت لبدء مرحلة جديدة من المفاوضات الجدية التي يمكن أن تفضي إلى ايجاد حل مقبول لدى الجميع ، شريطة توفر قدر كاف من العزم والإرادة السياسية .

أود ، قبل الدخول في تفاصيل الموضوع ، أبداء ملاحظتين عامتين أمل أن تلقيا بعض الضوء على موقف وفد السويد إزاء ضمانات الأمن السلبية .

وتتعلق الملاحظة الأولى بجانب معين من سياسة السويد الحيادية . إن أحدى السمات الأساسية لهذه السياسة تمثل في أنها لا تقوم على أي نوع من الاتفاques الدولية . وقد رفضنا ، وفقاً لهذا الاعتبار الأساسي ، فكرة الاعتماد على ضمانات دولية فيما يخص أمننا لأن هذه الضمانات في رأينا قد تضعنا في حالة من التبعية وتعرضنا لتدخل من الخارج . ونظراً لذلك ، فمن الطبيعي أن نتصرف بحذر فيما يتعلق بمفهوم ضمانات الأمن . ومن العفهم كذلك أن تكون لدينا بعض التحفظات فيما يخص تعبير "تأكيد انت الأمن وضمانات الأمن" ذاتها لأنها توحى بمعاهدات تتنافي مع العيادي الأساسية لسياسة الخارجية .

والملحوظة العامة الثانية هي أنه لا يمكن في ظريرنا بناء نظام أمن دولي في المنظور الطويل إلا على وجود الأسلحة النووية . فطالما بقيت هذه الأسلحة في ترسانات الدول ، لن يكون أحد في مأمن ، لا الدول الحائزة لهذه الأسلحة ، ولا الدول غير الحائزة لها . والضمان الوحيد الذي يمكن الاعتماد عليه كاملاً لمنع استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها هو القضاء عليها تماماً . ومن المسلم به عموماً أن هذا هدف نهائي . على أننا مضطرون للأسف ، إلى أن يتم تحقيق ذلك ، إلى أن نأخذ في اعتبارنا الدور الذي تقوم به الأسلحة النووية في الجهد الذي نبذلها لتعزيز السلم والحد من خطر وقوع مأساة نووية . ولا يعني ذلك أننا نوافق بأى شكل على وجود الأسلحة النووية أو نقر بصفتها الشرعية ، بل يعني فقط أنها تمثل حقيقة لا يمكن تجاهلها . ومن ثم ، فإذا كان الترتيب الذي قد يتفق عليه في النهاية ، ينبغي أن يكون واضحاً بأنه يمثل تدبيراً مؤقتاً إلى أن يتم تحقيق نزع السلاح النووي .

وبعد أبداء هاتين الملاحظتين ، أود أن أؤكّد من جديد على أن وفد السويد يؤيد تأييداً قوياً الجهد الذي تبذله لجنة نزع السلاح للوصول إلى حل مقبول لدى الجميع فيما يتعلق بضمانات الأمن . ونرى أن من مهامنا العاجلة أن نبذل قصارى جهدنا لتلبية مطالبات الدول غير الحائزة للأسلحة النووية فيما يتعلق بهذا الموضوع .

ان هذه المطالبات نابعة من حقيقة أن قلة من الدول عدلت — وفقاً لفهمها الخاص بمصالحها الأمنية — الى احتياز الأسلحة النووية التي تشكل تهديداً لجميع البلدان — البلدان الحائزة لهذه الأسلحة والبلدان غير الحائزة لها على السواء . ولا يمكن ، في نظرنا ، تسويغ هذا الوضع بأي حال من الأحوال . كما أنتي أشاطر السفير أديبيجي ما أعرب عنه من رأى قبل أسبوعين اذ قال : " وعلى أي حال ، اذا كانت الدول الحائزة للأسلحة النووية ، رغم كل ما تعرفه عن أحوال الأسلحة النووية وما يجره استخدامها من كوارث ، تختر مع ذلك المخاطرة بتدمير نفسها ، فان أقل خدمة يمكن أن تؤديها الى باقي العالم هي أن تقبل بأنه لا داعي لأن تفرض رغبتهما الانتحارية على باقي البشر " .

ومني عن البيان أن مسؤولية التخفيف من حدة هذا التهديد وازالته في نهاية المطاف تقع أساساً على كاهل الدول الحائزة للأسلحة النووية ذاتها . أما السود ، فهي من جانبها تتوقع إلى المساعدة في الجهود الرامية إلى إيجاد حلول مقبولة . ومع ذلك ، فلا يمكن تحقيق أي تقدم ما لم تكن الدول الحائزة للأسلحة النووية مستعدة لاتخاذ المزيد من الإجراءات التي تخدم المصالح الحقيقة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية .

وتمثل مهمة الفريق العامل المخصص — وفقاً لولايته — في "التفاوض بغية الوصول إلى اتفاق بشأن ترتيبات دولية فعالة لضمان جعل الدول غير الحائزة للأسلحة النووية آمنة من استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضدها" . وأود أن أشدد على أن هدف هذه المفاوضات هو القيام بشيء في صالح الدول غير الحائزة للأسلحة النووية . ورغم أنها تقسر بالشواغل الأمنية للدول الحائزة للأسلحة النووية ، إلا أنها ترى أنه لا ينبغي ترجيح هذا الجانب من المسألة على احتياجات الدول غير الحائزة للأسلحة النووية وتطلعاتها . ولذلك ، يتبعين على الفريق العامل أن يركز اهتمامه ، وفقاً لولايته ، على ما يمكن القيام به لصالح الدول غير الحائزة للأسلحة النووية .

أما فيما يخص المداولات في إطار الفريق العامل فلا مفر من أن تكون الإعلانات الخمسة القائمة جزءاً لا يتجزأ من المناقشات . وقد ساعدنا التحليل العميق الذي أجري لهذه الصيغة على توضيح المواقف المختلفة وتحديد أوجه الشبه والاختلاف بين الإعلانات الأحادية . ويوضح من هذه الدراسة ، كما بيّنت وفود أخرى ، أن الإعلانات الأحادية قد صيغت على نحو يلائم العذاب العسكري للدول الحائزة للأسلحة النووية أكثر مما يستجيب لمطالبات الدول غير الحائزة للأسلحة النووية . وإنني أتفق مع ممثل فنلندا الذي قال قبل بضعة أسابيع — فيما يتعلق بالدول النووية الكبرى — أن الإعلانات الأحادية تعتبر أساساً "عن العبادى" العسكرية لكل منها" .

وقد بذل الفريق العامل جهوداً كبيرة لشرح الطرق والوسائل التي يمكن التوصل من خلالها إلى اتفاق بشأن صيغة مشتركة يمكن تحويلها إلى نوع من ترتيب دولي . ويفيد وفد السود بهذه الجهود ولا يعني ذلك أن الصيغة المشتركة تشكل غاية في حد ذاتها ، كما لا يعني أنها مستعدون للموافقة على مثل هذه الصيغة مهما كان الثمن . فالصيغة المشتركة ، كي تكون مقبولة ، يجب أن تتضمن بعض المتطلبات الأساسية التي تتفق مع مصلحة الدول غير الحائزة للأسلحة النووية . وقد استطاع الفريق العامل ، أثناء مداولاته ، تحديد أوجه الشبه بين الإعلانات الأحادية القائمة ، وبالتالي ، استبطاط القاسم المشترك للصيغة الخامسة كلها . وكانت ثمة اقتراحات باستخدام هذه القاسم المشترك كأساس للجهود الرامية إلى وضع صيغة مشتركة بشأن ضمانات الأمن

السلبية على أن وفداً يبدى تحفظات جدية أذاً هذا النهج . ذلك أن هذه الصيغة المشتركة ستعادل في الواقع القاسم المشترك الأدنى وستكون مثقلة بجملة بجميع الشروط والقيود التي تتضمنها الإعلانات القائمة . يضاف إلى ذلك أنها قد تفضي إلى فرض مزيد من القيود والشروط على بعض الالتزامات التي سبق أن تعهدت بها بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية . ومثل هذا النهج يتناقض مع الهدف المتمثل في الوصول إلى اتفاق بشأن ترتيبات دولية تكون في مصلحة الدول غير الحائزة للأسلحة النووية . ولذلك ، ينبغي توجيه الجهد نحو صيغة لا ينس فيها ، ينبغي أن تقوم على معايير موضوعية وتكون غير مثقلة بالقيود والشروط .

أما فيما يتعلق بمسألة طبيعة ضمانات الأمان السلبية ونطاقها ، فإن وفداً يرى أن هناك في الأساس ثلاث فئات من القضايا التي يتحين النظر فيها .

ومن البداهي أن أهم عنصر لضمان الأمان على نحو فعال هو تعهد الدول الحائزة للأسلحة النووية ، العلزم قانوناً ، بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضد الدول غير الحائزة لها . ويجب أن تكون التزامات الدول الحائزة للأسلحة النووية بمثيل هذا القدر من البساطة والوضوح .

ولا ينبغي إجبار الدول غير الحائزة للأسلحة النووية على التعهد بال المزيد من الالتزامات إذا كانت ، بانضمامها إلى معاهدة عدم الانتشار أو معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية أو أي صك آخر ملزم دولياً ، قد تعهدت بعدم استخدام الأسلحة النووية أو احتيازها بطريقة أخرى . وفي هذا السياق ، يسعى أن أضيف أن جانب عدم الانتشار يمثل في نظرنا عصراً هاماً من عناصر ضمانات الأمان السلبية ، وقد لا حظنا بارتياح أن جميع أعضاء لجنة نزع السلاح يؤيدون هذا الرأي بصفة عامة .

وفيما يتعلق بالاطار القانوني لضمانات الأمان السلبية ، أود أن أكرد أن لدينا تحفظات جدية فيما يخص فكرة وضع اتفاقية دولية تفرض التزامات على الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، وقد نجد كذلك أن من الصعب بمكان ، للأسباب التي ذكرتها في بداية كلمتي ، الدخول في اتفاق ثانوي أيا كان نوعه .

إن القضية الأصعب والأدق في هذا الصدد هي مطالبة بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية ، ولا سيما الدولتين النوويتين الكبيرتين ببعض الاستثناءات من التزاماتها . والغرض من هذه الاستثناءات ، أي مايسعى " بأحكام الدفاع عن النفس " ، هو توسيع استخدام الأسلحة النووية في حالات معينة ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية . وقد تركز المناقشة بوجه خاص على نوعين من الاستثناءات يتعلقان بالدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي توجد في أراضيها أسلحة نووية أو تشتراك في عملية عسكرية بالتحالف مع دولة أخرى حائزة للأسلحة النووية أو بالاشتراك معها . وقد تمت الإشارة مراراً وتكراراً إلى أن مثل هذه الاستثناءات تتخض عن غموض كبير فيما يخص مدى التطبيق الدقيق للضمانات ، كما تفسح المجال للتفسيرات الذاتية من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية . فمن ذا الذي يستطيع أن يحدد ما إذا كانت دولة من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، تكون مشتركة في عملية عسكرية ضد دولة حائزة للأسلحة النووية في وقت معين ، تعمل " بالاشتراك " مع دولة أخرى حائزة للأسلحة النووية ؟ وما هي الدلالة المضبوطة للصيغة القائلة " لا توجد في أراضيها أسلحة نووية " في وقت يمكن فيه للطائرات ، والسفين ،

والناقلات المسلحة التي تستطيع حمل رؤوس نووية التنقل بسهولة من بلد الى أراضي بلد آخر ، ولا سيما اذا كانت توجد من قبل لدولة الحائزة للأسلحة النووية قوات عسكرية كبيرة أخرى في تلك الأراضي ؟

ورغم ادراكنا الكامل لتعقيد هذه المسائل ، فإننا نرى أن من حق جميع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، دون أي استثناء ، التي تكون ملتزمة قانوناً بوضعها كدول غير حائزة للأسلحة النووية ، الحصول على ضمانات لا ليس فيها تجعلها في مأمن من استعمال الأسلحة النووية ضدّها . وقد لا حظنا في هذا الصدد أن ممثلي كل من الحلفين الرئيسيين قد أدروا ببيانات أقرّوا فيها بأنه لا بد من اباده أكبر قدر من التحفظ . وقد قال الرئيس بريجنيف في ٢٥ نيسان / ابريل ١٩٧٨ " ان الظروف الاستثنائية وحدها ٠٠٠ هي التي قد تضطرنا الى اللجوء الى الأسلحة النووية " . وأدى سفير المملكة المتحدة بتصریح معاشر هنا ، في لجنة نزع السلاح ، يوم ١٩ آذار / مارس . فقد قال ان الضمان البريطاني يسرى في جميع الحالات " ما عدا حالة الدفاع عن النفس في الظروف القصوى " .

وحتى لو أمكن القول بأنه يجوز تسویغ بعض الاستثناءات في إطار الأحلاف العسكرية والاتفاقات الملزمة المشابهة ، فليس هناك أي سبب يبرر تطبيق هذه الاستثناءات كذلك على الدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي لم تشارك في أية ترتيبات بشأن الأمن النووي . فطالما تلتزم هذه الدول قانوناً بوضعها كدول غير حائزة للأسلحة النووية ، ليس هناك أي سبب يبرر فرض أية قيود عليها ومزيد من الشروط فيما يخص حقوقها المتأصلة في أن تكون في مأمن من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدّها . كما لا يمكن القبول فيما يخص هذه الدول بأن يكون سريان الضمانات موضع أية تغييرات من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية .

وكما ذكرت سابقاً ، فقد اتضح من خلال مناقشتنا أن الضمانات الأحادية تستهدف بالدرجة الرئيسية خدمة المصالح الأمنية للدول الحائزة للأسلحة النووية ذاتها ومصالح حلفائها . ولم تؤخذ بعين الاعتبار الشواغل الشرعية للدول غير الأطراف في ترتيبات الأمن النووي إلا في العقام الثاني . وقد فهمنا من جانبنا أن المقصود من الإعلانات الأحادية القائمة هو أن هذه الدول - رهنًا بالتزامها بوضعها كدول غير حائزة للأسلحة النووية - ينبغي أن تكون دائمًا في مأمن من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدّها . ومن ثم ، نعتبر من المسلم به ان بلدًا مثل السويد ، لا ينتهي إلى أي تحالف ولم يحز أبداً أية أسلحة نووية ، كما يتجسد ذلك ، في جملة الأمور ، في انضمامه إلى معاهدة عدم الانتشار تطبق عليه ، دون أي استثناء ، الضمانات الأحادية التي قدتها الدول الحائزة للأسلحة النووية ، بقدر ما تتعلق بذلك دول غير حائزة للأسلحة النووية فرادى . وأود أن أنتهز هذه الفرصة أيضًا لأطلب من ممثلي الدول الحائزة للأسلحة النووية تأكيد صحة فهمنا لفدي انتباق ضمانات كل من هذه الدول فيما يخص استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها .

السيد ماكفيل (كندا) (الكلمة بالإنكليزية) : اسمعوا لي ، سيد الرئيس أن أقدم لكم تهاني على توليكم رئاسة اللجنة خلال هذا الشهر . وقد جرت العادة بطبيعة الحال على ابداء تحليل من هذا القبيل الا أن تعليقي لا يندرج ، كما تعلمون جيداً ، في عدد الشكليات ان التصريف المنسق لأعمال اللجنة أمر ضروري لسيرها . الا أن هذه المهمة تكون صعبة في معظم الأحيان ولذلك فأنتم جديرون ، يا سيد الرئيس ، بالتهنئة لحسن اضطلاعكم بها . وأنتهي بالطبع

هذه الفرصة لأهنى كذلك السفير هيرد على رجاحه في تسيير أعمالنا خلال الشهر الفائت . ان برنامج العمل هذا الأسبوع متبع الى حد ما فعلينا أن نستأنف دراسة البنود المدرجة في جدول الأعمال . وانني أعتزم هذا الصباح التحدث باختصار عن مختلف بنود جدول أعمالنا التي لم يتناولها ونرى أثناً الجلسات العامة لهذه الدورة .

وقد أوشك النصف الأول من دورة ١٩٨١ للجنة لنزع السلاح على الانتهاء . ولذلك فقد حان الوقت لاجراء تقييم لأعمالنا . هذا وان كانت استنتاجاتنا لا تزال مؤقتة ، الا أن الحصيلة التي تهد ولنا لا تبعث على كامل الارتياح . ومن المستحسن أن تقوم اللجنة بتقييم موضوعي للاتجاه الذي نسير فيه وللأسباب التي دفعتنا الى اختياره ، لأنه اذا كان صحيحاً أن اللجنة تمثل الجهاز التفاوضي المتعدد الأطراف الوحيد وتخلوه هذه الصفة سلطة فريدة فإن سلطته ، بل وجوده في الواقع يتوقف في الأمد الطويل على النتائج التي يحققها .

وقد كما من الجرأة يمكن بمحض حدها في مستهل الدورة الحالية ما كان نعتقد أنه ينبغي أن يكون بمثابة أهداف للجنة خلال هذه السنة نظرًا لانقتراب من الدورة الاستثنائية الثانية للمجموعة العامة المكرسة لنزع السلاح . ولذلك سأحاول بمعرض ابداع تعليقاتي اليوم بشأن عدد من بنود جدول الأعمال ، اجراء تقييم من النوع الذي أعتقد اننا في حاجة اليه الآن ، أو دراسة الحصيلة المؤقتة لعمل اللجنة اذا اقتنينا من منتصف دورة سنة ١٩٨١ .

وأود اليوم أن أحاول اجراء هذا التقييم أو هذه الحصيلة المؤقتة لعمل اللجنة .

طبيعة الحصيلة

وقبل أن أتناول بعض المسائل الموضوعية التي تتظر فيها اللجنة أود أن أبدى بعض الملاحظات العامة . وهي كالتالي :

(أ) لقد حققت اللجنة أخيراً عدة إنجازات تبعث على الارتياح . كان أهمها السرعة التي انتهت بها اللجنة من المسائل الإجرائية في مستهل الدورة . ونأمل أن يصبح الاستعداد العام للعمل عادة مألوفة كانت قد افتقدتها في أحوال كثيرة الهيئات التي خلفتها هذه اللجنة .

(ب) تمثل النجاح الذي حققه الدورة المكثفة ، المكرسة للأسلحة الكيميائية في أنها مهدت الطريق بفضل تعاون الخبراء الفنيين أمام احراز بعض التقدم فيما يخص العديد من المشكلات التي تعرقل عقد معاهدة ما . ونتمنى أن تكون وثيقتا العمل اللتان قد متمهما كذلك قد أسهمتا مساهمة فعالة في هذا الصدد . ونأمل كذلك في أن تكون زيادة ادراكنا للمسائل قيد النظر قد أفادت الوصول الى نتيجة مشتركة ألا وهي أن التتحقق لا ينبغي أن يشكل هبة كثيرة ، مع الافتراض بطبيعة الحال ، أن يتم الاتفاق على تدابير كافية لاءادة طمانة جميع الدول . ونحن نشاطر رأى أولئك الذين لا حظوا بأنه لا مناص من توفير تدابير التتحقق المناسبة لتحوز المعاهدة بالثقة . ذلك ان قصور تدابير التتحقق سيبعث حتماً على المظنة أو تعزيزها وتقويض قيمة أي اتفاق .

(ج) ألقى المداولات بشأن القضايا النووية الضوء اللازم على بعض المسائل ومن ضمنها أنه رغم تعذر التوفيق بين المواقف من خلال التفاوض داخل لجنة لنزع السلاح إلا ان المناقشات أثاحت الفرصة للاعراب عن الشواغل القومية فيما يخص الآمن . علينا أن نفهم هذه الشواغل اذا أردنا تقدير المواقف التي اتخذتها بغداد اذ ان تدابير معينة للحد من الأسلحة تقدّرها كاملاً . ولا ريب أن المفاوضات ستكون جوفاء مالم يتم هذا التقدير .

ومع ذلك ، فينبغي النظر بعناية في أساليب العمل الأخرى المتبعة في لجنة نزع السلاح لمعرفة ما إذا كانت تساهم في تحقيق الأهداف التي تنشدها جميعاً . ونعني بذلك مايلي :

(أ) ان التركيز الغرط على الاجراءات من شأنه التهديد بفشل حركة أعمال اللجنة الموضوعية . (وهكذا خصصت جلسة بكمالها لمسألة المحاضر المكتوبة) . وهذا عرض من أمراض مشكلة أوسع من مصلحتنا جميعاً أن نقاومها . وندرك على سبيل المثال ميل لجنة نزع السلاح المتزايد إلى أن تصبح محفلاً تقدم فيه المواقف بشكل جامد بدلاً من التعبير عنها بطريقة تفاوضية حقيقة . ومن الصواب بل ومن العادل أن تعرض المواقف القومية ولا سيما في الجلسة العامة ، بل وحتى فيما نسميه اجتماعاتنا غير الرسمية . ولكن من غير العادل ولا من المستصوب أن يقتصر الأمر على مجرد تكرار هذه المواقف في الأفرقة العاملة حيث يفترض إجراء المفاوضات .

(ب) ثانياً ، ان كثرة الجلسات أنهكت جميع الوفود دون أن توفر تأثيراً كبيراً على معدل سرعة تقدمنا . ونحن في حاجة إلى دراسة الطرق التي يمكن بها تصحيح هذا الوضع . ولعل النجاح الذي حققه خبراء الأسلحة الكيميائية في اجتماعاتهم المكثفة يعطينا فكرة عن الطريقة التي تسمح لنا بزيادة فعاليتنا . علينا أن نعترف بأنه لا يكفي أن نزيد في عدد الاجتماعات لتحسين نوعية المفاوضات الموضوعية .

(ج) ثالثاً ، وسأتناول هذه النقطة بياجاز ، ان المناقشة المستمرة ، بل والانشغال المستمر بالعلاقات التي تربط بين هذه اللجنة وبين المفاوضات التي تجرى في نطاق أضيق أمر يبعث على القلق . وقد تجلت هذه المشكلة بوضوح أثناء المناقشة التي دارت بيننا حول معايدة العظر الشامل للتجارب النووية . ولكن بدلاً من اعتماد نهج نظري في هذه المسألة – وهو نهج لا ييسر تقدم الأمور من الناحية العملية – نعتقد أن من مصلحتنا جميعاً أن نركز اهتمامنا على المجالات التي يحتمل أن يكون بوسع لجنة نزع السلاح القيام بدور بنا فيها . وأوهد على كلمة بناء لأن المعيار في هذا الصدد يجب أن يتمثل في مدى قدرتنا على الإسهام في المسألة المطروحة بصورة إيجابية ، أي في الحالة التي نحن بصددها كيف نستطيع مساعدة المفاوضات الثلاثية ودعها وتجاوزها . وسأعود إلى هذه النقطة فيما بعد .

سيد الرئيس ، ليس الغرض من قد وانا هنا مناقشة القرارات بل جثنا للتفاوض بشأن اتفاقيات تحديد الأسلحة . وهذا هو المعيار الذي سيحكم به على عمل لجنة نزع السلاح . انتي لا تستخف بأهمية المناقشة . فقد أشرت الى المناقشة التي دارت بشأن نزع السلاح النووي . فاذ أنا كنت مثل هذه المناقشة تبرز أكثر من غيرها الشواغل المتعلقة بالمعدات النووية الاستراتيجية فأنعم بها وأكرم . وقد عكست هذه المناقشة بدقة طبيعة المخاخ الدولي وهو أمر ينبغي أن نضعه في اعتبارنا . وهذا هو المعنى الذي نستخدم به الكلمة الواقعية . ولكن علينا أن نعمل فيما يتعلق بجهودنا الأكثر دقة في حدود الممكن . وتوحji المناقشات التي دارت في لجنة نزع السلاح حتى الآن بأن هذه المهمة ربما شكلت أكثر احتياجات المجلة الحاجة وثباتاً اذا أردنا أن تحقق اللجنة أى تقدم .

السائل المعروضة على لجنة نزع السلاح

وأود الآن تناول بعض المسائل المدرجة في جدول أعمالنا .

البيان ١ و ٢ من جدول الأعمال : نزع السلاح النووي وحظر التجارب النووية

ينبغي في الواقع أن تحتل المسائل النووية مكان الصدارة في جدول أعمالنا لأنها ذات أهمية قصوى .

(أ) أود قبل كل شيء أن أوجد من جديد على موقف كندا الذي مؤداه أنه ينبغي استئناف الفتاواضات الثلاثية بشأن الحظر العام الكامل في أقرب وقت ممكن . ونحن نشاطر المجتمع الدولي رغبته العارمة في هذا الصدد . ولداعي لتأخر ما هو رهن المخاطرة . فقد عبرت عنها المؤيد الأخرى أحسن تعبير . ونرى أن باستطاعة لجنة نزع السلاح أن تقوم بذلك ورفقاً في العملية الرامية إلى عقد معااهدة الحظر الشامل للتجارب النووية . وقد تم تقديم مقترنات قيمة في هذا الصدد ، ولا سيما في مجال تبادل البيانات الاحتزازية ، بشأن المسائل التي يمكن أن تدرسها اللجنة الآن لتيسير آبرام معااهدة متعددة الأطراف .

(ب) وفي الوقت ذاته نشك في أن يكون لتأخر الاقتباسات الحرافية من نصوص القرارات المتالية للجمعية العامة أمام اللجنة فائدة كبيرة . ونشك بنفس المقدمة في أن تتقدم المسائل كثيراً إذا وجهنا باستئناف إلى أطراف الفتاواضات أسئلة لا يسمح لها وضعها بعد بالاجابة عليها وإن كان ذلك يعتبر من المناهج الفعالة لدارة المناقشة . ومن رأينا أن أحسن دور يمكن أن تقوم به اللجنة هو تركيز بؤرة اهتمامها على المجالات التي تستطيع الإسهام فيها على نحو إيجابي ، أو التي تقوم فيها بدعم الفتاواضات التي ترمي إلى تحقيق الحظر العام الكامل .

(ج) وقد أثيرت بعض الأسئلة بشأن توقيف التجارب النووية السلمية ، كما ورد في التقرير الثلاثي العقد في العام الماضي ، باعتباره جزءاً من البرنامج الكامل للحظر الشامل للتجارب النووية . ونرى أن هذا التوقيف لما يسمى بالتجارب أننووية السلمية — بغية تحقيق حظر شامل — أمر لا مناص منه ذلك إنما نعارض التجارب النووية السلمية ولم تختننا بعد حجج أنصارها الذين نرى أنهم يحاولون عبثاً إثبات أنه يمكن بطريقة أو بأخرى فعل " التجارب السلمية " عن غيرها من التجارب الأخرى . وطالما لم نجد وسيلة فعالة تسمح لنا بالتقين تماماً من عدم وجود أية علاقة بين التجارب النووية السلمي وبين صنع الأسلحة فلا يمكن ادراج أية تغيرات من هذا النوع في معااهدة الحظر الشامل للتجارب النووية .

(د) وقد أثيرت مسألة العلاقة بين معااهدة عدم الانتشار وبين عقد اتفاقية الحظر الشامل للأسلحة النووية . وأبرزت نتائج المؤتمر الاستعراضي الثاني لمعاهدة عدم الانتشار القلق الذي يساور عدداً كبيراً من الدول في هذا الصدد . ورغم أننا نشاطر هذه الدول قلقها من عدة نواحي إلا إننا نرى أنه لا ينبغي استخدامها كعذر للحيلولة دون زيادة تعزيز المعااهدة أو انضمام دول أخرى إلى هذه المعااهدة .

(هـ) إن المناقشات التي دارت حول طبيعة العلاقات الاستراتيجية النووية تعتبر غير كافية ، وإن كانت قد أوضحت بعض المسائل . وصحيح أن كندا اعضاء حلف نووي إلا أنها اختارت عمداً لا تصنع أسلحتها النووية . وكان السبب في انضمامنا إلى هذا الحلف هو الخطير النووي الذي يهدد كلاً من كندا وحلفائها . وليس لدينا دافع آخر . ومن ثم فلا يمكننا أن نتجاهل ما نعتبره توزيع غير متناسب للقوى النووية في أوروبا . ولذلك نؤيد القرار الذي اتخذه منظمة حلف شمال الأطلسي لإعادة التوازن في هذه المنطقة . ويعتبر هذا التوازن شرطاً أساسياً

لصيانة السلم . ورغم اننا ندرك الاهتمام الذى أعرب عنه الاتحاد السوفياتي بشأن الحد من الأسلحة الا اننا نلاحظ انه لن يتربّع على الاقتراح الذى قدمه لتوقيف التفجيرات سوى استمرار هذا الاختلال وهو أمر يتناقض وب IDEA المساواة . أما عرض منظمة حلف شمال الأطلسي بشأن اجراء محادثات حول القوى النووية التعبوية في أوروبا بغية تقد اتفاقات متوازنة وعادلة ، وقابلة للتحقق من تحديه الأسلحة ، يكون من شأنها الحد من هذه القوى ، فإنه يكتسي أهمية قصوى . واجراء هذه المحادثات يخدم المصلحة المتبادلة لكافة الأطراف المعنية سواء كانت دولاً نووية عظمى ، أو دولاً عظمى غير نووية متحالفة مع دولة نووية عظمى ، أو دولاً عظمى غير نووية وغير منحازة .

البند ٣ من جدول الأعمال : ضمانات الأمان السلبية

من الأهمية بمكان تقدم ضمانات للدول غير الحائزة للأسلحة النووية يجعلها آمنة من استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضدها . وقد ذهب البعض إلى وجود علاقة بين هذه الضمانات وبين منع انتشار الأسلحة النووية . ولكن نظراً للطريقة التي تمت بها دراسة هذه المسألة في دورة السنة الماضية ، وللتقدم الضئيل الذي تم احرازه خلال هذا العام . فما زال الشك يساورنا في المستقبل المرتقب . ولكل ضمان هدف معين كما انه يقدم وفقاً لشروط معينة . وليس هناك ما يدل على امكانية التوفيق بين هذه الأهداف من خلال الصياغة . وسننسعى والحاله هذه مع الفوود الأخرى لا يجاد حل مناسب .

البند ٥ من جدول الأعمال : الأسلحة الاشعاعية

لقد أبدى عدد كبير من المغوفد عدة تحفظات فيما يخص فائدة العفاوضات التي تستهدف حظر نوع من الأسلحة لا وجود له حالياً وبعيد وأن مجال تطبيقه العملي ضيق في المستقبل المنظور كما ظهر كذلك الاهتمام بأن يشمل النص قيد النظر الاعتبارات العملية لمسألة قصف محطات الطاقة النووية . ويتعين القيام بدراسة دقيقة لهذه النقطة الأخيرة لمعرفة ما إذا كان من الممكن ادراجها بمسؤولية في نص مشروع المعاهدة قيد النظر . وينبغي كذلك دراسة امكانية ادراج صياغة ملائمة بشأن الاستخدامات السلمية للمواد الاشعاعية . وربما يتحقق ذلك ، فإن مشروع المعاهدة بصيغته الحالية يتمتع بمعية كبيرة هي سد الطريق أمام اختيار من اختيارات الأسلحة واحتمالات استحداثه .

البند ٦ من جدول الأعمال : برنامج شامل لنزع السلاح

ان أهم شرط يقتضيه تحديد الأسلحة واتفاقات نزع السلاح في نظرنا هو امكانية التحقق من الامتثال لأحكام هذه الاتفاقيات . وبعبارة أخرى نرى أن علينا أن نقارن بين كافة التدابير وندرس امكانيات تحقيقها . والمقصود من نهج الخطوة تلو الخطوة بالمعنى الدقيق هو البناء على أساس ما تم انجازه . وغني عن البيان ان باستطاعتنا تحديد الأولويات والأهداف ووضع بعض المبادئ كما حدث في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكررة لنزع السلاح ، وهي وثيقة مازلنا نقرها ونؤيدها ، واذا كانت عملية الحد من الأسلحة ونزع السلاح تتم في الواقع على مراحل ، فهي لا تتوقف على العنصر الزمني وانما على وجود التقى أو انعدامها في ترتيبات الأمان القائمة . وأن اختيار تدابير تحديد الأسلحة بسبب أهميتها دون

الأخذ في الاعتبار أسباب وجود هذه الأسلحة أمر يتفاوت مع الواقع . ومن غير الواقعي كذلك أن نفرض آجلاً يستحيل احترامها ومدى الثقة المستمر في هذه اللجنة إنما يرتهن بالواقعية ، وهذه الواقعية تعتبر بدورها عنصراً هاماً لبناء الثقة . ولابد من رعاية هذه الثقة باستمرار إذا أردنا تحقيق تقدم ملموس في سعينا لوضع برنامج لتحديد الأسلحة ونزع السلاح يكون واقعياً سواءً من الناحية السياسية أو العسكرية .

وأخيراً ، أود أبداً بعض الملاحظات بشأن مفهوم الإرادة السياسية . فقد استخدم هذا التعبير باطراد في اللجنة في الفترة الأخيرة . وورد كذلك في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح . ولعل دراسة اللجنة لهذا التعبير كانت غير كافية . وينبغي تعميم الإرادة السياسية عن طريق تفهم المواقف وبناء الثقة وفقاً لما أشرت إليه سابقاً ، ثم استكمال تعميتها عن طريق عملية المفاوضات . وإذا بانت المفاوضات بالفشل فلن تكفي مناشدة الإرادة السياسية وحدها لاستئناف المفاوضات . والإرادة السياسية شيء هش ويتوقف وجودها على عوامل خارج نطاق هذه القاعات . وهي تعني في الواقع ، الرغبة في الفهم والموافقة . كما تطوى على التوازن ، والتبادل ، والثقة وهي في نفس الوقت ليست ظاهرة أحادية . ومن العبث مناشدة الإرادة السياسية على نحو تجريدى .

ومن رأينا أن على اللجنة أن تنظر ، خاصة في الفترة المفضية إلى الدورة الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح ، في التدابير التي يتضح أن من الممكن تحقيقها والتي تيسر احراز تقدم حقيقي . وينبغي أن تكون أهدافنا متواضعة ولكن قابلة للتحقيق ، لأنها من المستحسن تكريس جهودنا للتداريب التي تكون فرص نجاحها كبيرة بدلاً من تكريسها للتداريب المشكوك في نجاحها .

ان التقييم الذي قمت به اليوم للأعمال التي أنجزت حتى الآن في هذه الدورة من دورات لجنة نزع السلاح لا يبعث على ارتياح كبير . غير أن ثمة مجالات يمكن تحقيق تقدم فيها رهنًا بتضافر جهودنا جميعاً .

الرئيس : أشكر ممثل كندا الموقر على بيانه وعلى الكلمات الرقيقة التي وجهها إلى الرئاسة .

السيد جيمينز دافيلا (الأرجنتين) : سيد الرئيس ، إن التهاني التي يقدمها الممثلون لمن يتولى رئاسة أعمال لجنة نزع السلاح لها مغزاً كبيراً ، نظراً لأهمية هذا المحفل . والثقة التي وضعها المجتمع الدولي فيها ، والمسؤولية التي تقع على كاهلها بموجب ولايتها أساساً . وتشكل هذه العناصر الثلاثة عبئاً كبيراً ، وحافظاً للاضطلاع بمهام الرئاسة في آن واحد .

ولهذا السبب فإن وفدي إذ يذكر بالأعمال القيمة التي اضطلع بها الرئيس الموقر ان السابقان وهو السفير دي لا غورس مثل فرنسا والسيد هيردر مثل الجمهورية الديمقراتية الألمانية يشارضاً المؤذن الأخرى الملاحظات التي أبدتها خلال الأسبوعين الأخيرين والتي تستشهد بقيادكم الرشيدة ، وتفانيكم الدؤوب وحرمكم على تقدم أعمالنا .

وسيعين عليكم بعد أيام قليلة ، اختتام هذا الجزء الأول من دورة عام ١٩٨١ للجنة نزع السلاح . ولعل وفدي لن يكون المفهود الوحيد الذي يشير خلال ما بقي من الوقت إلى النتائج التي تحققت أثناء الشهور الثلاثة التي استغرقتها الاجتماعات ، ولا سيما أن هذه الاجتماعات وتلك التي

ستعقد في شهور الصيف تشكل آخر دورة كاملة يعقدها هذا الجهاز قبل الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المكررة لنزع السلاح التي ستعقد في عام ١٩٨٦ . لقد أراد وفدى أن يتسم الجزء الأول من كلمتي بطابع عام واستعداده بعض الحقائق والأفكار التي اتضح منذ البداية أنها أساسية بالنسبة لعملية التفاوض .

ان كل دورة جديدة تحمل معها أملاً جديداً ورغبة في تحقيق قدر من التقدم ليس في إطار الجهاز التفاوضي في حد ذاته فحسب ، بل أيضاً في مختلف المحافل الدولية التي تسعس بطريقة أو بأخرى إلى تحقيق نفس الهدف ، ألا وهو العمل على أن تتخض المفاوضات عن نتائج ملموسة .

ولسوء الحظ فقد عودنا الوضع السياسي العالمي على مدى السنوات الخمس والثلاثين الماضية على النظر من زاوية سياسية "زمينة" ثابتة بشكل مخيف في مجال نزع السلاح . وأعني بذلك الكم الكبير والبطئ الحركة من الحجج ، والاتهامات والشبهات التي حلّت محل المفاوضات وجعلت من التقدم أمراً مستحيلاً .

ولا أعني بذلك تلك الفترات التاريخية المعروفة التي حققت فيها مفاوضات نزع السلاح تطوراً إيجابياً والتي أكدت بند رتها مبدأ شرعية المفاوضات ، باعتبارها الطريقة الملائمة لا زالة الخطير الكبير الذي تشكله الحرب النووية .

والواقع ان التفكير في الكم البطيء الحركة الذي أشرت اليه منذ هنالك يوحى الى وفدى مرة أخرى بتلك المفاهيم الفلسفية القديمة التي تعتبر ان وجود الكائنات الحية على الأرض ، مادياً كانت أم فنية ، هو مجرد انعكاس "لأفكار" سماوية ، سابقة الوجود ، ثابتة وأزلية .

ان هذا الاستطراد ، وما هو بالاستطراد في الحقيقة ، يحملني في الواقع على الاعتقاد بأن نزع السلاح العام الكامل شبيه بتلك الحالات المثالية ، والمحيرة ، والمجردة التي لن تصبح حقيقة واقعة الا عند ما يجد المتفاوضون بجهودهم الخاصة زاوية الانعكاس التي تبعث الحياة فيما هو موجود بالفعل وفي متناولنا وان تعذر علينا الوصول اليه لأسباب لا تحص .

ولعل مسألة نزع السلاح باعتبارها موضوعاً سياسياً ، هي المسألة التي استفادت معظم وقت المناقشة في كل من مجلس الأمن والجمعية العامة وكذلك في اللجنة الأولى وفي عدد من اللجان ، والهيئات والأجهزة المختلفة التي تراوح عددهم أعضائها ما بين عضوين فقط وأعضاء هيئة نزع السلاح بكاملهم .

وانني أتسائل عما اذا كان أسلافنا في المفاوضات قد تباوا في الأربعينات ، حين انشئت لجنة الطاقة الذرية ، بالتعقيد الفني والسياسي المفرط الذي تتسم به المشكلات التي تتطوى عليها الأسلحة الذرية ، وعلى حظرها وتدميرها ، وكل شيء لا تزال اللجنة تنظر فيه اليوم في الثمانينات .

ورغم ان أول قرار اعتمدته الجمعية العامة بتوافق الآراء سنة ١٩٤٦ دعا الى ازالة الأسلحة النووية الموجودة في ترسانات الدول ، فإننا نلاحظ اليوم انه لم يتحقق أى تقدم في مجال نزع السلاح النووي . بل على النقيض من ذلك فاننا لا نجد اليوم سوى فكرة الأمن القائم على الأسلحة النووية . أى اللجوء الى الامم المتعارضة لا ثبات المعقول ، وهو تناقض عossal من حيث المبدأ .

لقد كان تفكير الناس سنة ١٩٤٦ يقوم على عدة مبادئ بسيطة وحكيمة ، بد يهية وغير قابلة للجدل . ويرجع ذلك الى أن مصائب الحرب كانت لا تزال ماثلة في ذهانهم . فكانوا يؤمنون بتبادل المعلومات العلمية لصالح الاستخدام السلمي للطاقة الذرية . وكان يجد لهم من الطبيعي وضع أنظمة ملائمة لمراقبة الطاقة الذرية بغية ضمان استخدامها لأغراض سلمية . وكانوا مستعدين للبحث عن ضمانات فعالة .

ولكن الثورة العلمية وليد اكتشاف الطاقة الذرية وتطبيقاتها تقدمت بسرعة أكبر من تطبيق المبادئ . كما تغلبت المشكلات السياسية المتعلقة بالأمن على نوايا المتفاوضين الحسنة .

وبمرور الوقت ، ويفعل اللقاءات غير الحاجة أو التهرب منها نشأت متاهة حقيقة متشعبية قادت حتما الى ما يسمى " بالألوبيات " التي تمثل الثوابت الرئيسية لأى مناقشة تدور حول نزع السلاح . وباستطاعتنا اليوم أن نجيب الى حد ما على بعض الأسئلة مثل الألوبيات بين تحديد الأسلحة ونزع السلاح ، والتدابير الجزئية باعتبارها وسيلة لتحقيق نزع السلاح العام الكامل ، وامكانية الوصول مباشرة الى نزع السلاح العام . وفي مجال الألوبيات البديلة أيضا ، تسائل البعض عما اذا كان توفير شروط الثقة الدولية يمثل شرطا أساسيا لتنفيذ التدابير المتعلقة بنزع السلاح ، والعكس بالعكس .

وفي ضوء هذه الأفكار العامة ، ورغبة هنا في الإسهام في الجهد الذي تبذلونها ياسيد الرئيس ، فإن وفدي يجازف بتقديم ، بعض الملاحظات التمهيدية بشأن سير أعمالنا خلال هذا الجزء الأول من الدورة .

وفي العقام الأول ، نرى انه ينبغي تهيئة اللجنة على السرعة التي تجحت بها في اعتماد جدول أعمالها ، وتنظيم أعمالها وتعيين أفرقتها العاملة . وفي سنة ١٩٨٠ خصصت اللجنة لذلك الجزء الأول من دورتها بأكمله تقريبا .

ونعتقد أن قيمة الأفرقة العاملة باعتبارها أنساب جهاز لبد ، الفتاواضات في هذا الفحفل قد اتضحت وفيما يتعلق بمسألة الضمائن السلبية ، نلاحظ أن الجهد الذي بذلت لتحليل جوهر المسألة لم تفلح في تضييق الفوارق بين المواقف المختلفة . وفي رأينا أن الضمائن السلبية ليست سوى حل مؤقت ، والضمان الحقيقي الوحيد هو إزالة الترسانات النووية . غير اننا نؤيد بالرغم من ذلك ابرام صك دولي ملزم قانونا ، تقدم بموجبه الدول الحائزه للأسلحة النووية ضمانا يجعل الدول غير الحائزه للأسلحة النووية آمنة من استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها .

أما فيما يتعلق بالأسلحة الكيميائية فقد استفاد الفريق العامل في نشاطه المكثف من تعاون الخبراء القيم وأنجز بلا شك الولاية المناطة به انجازا تاما . ومعنى ذلك انه سيتعين علينا أثناه الجزء الثاني من الدورة ، توسيع هذه الولاية لكي يتسع للفريق العامل بد المفاوضات بشأن نص الاتفاقية – علما بأن مسألة تحديد عناصر هذه الاتفاقية كان موضوع دراسة واسعة .

وقد أفلح الفريق العامل المخصص للأسلحة الاشعاعية في بد ، الفتاواضات المتعلقة بتنص الاتفاقية بطريقة تبعث على الارتياح وان كانت بعض المشكلات الأساسية لا تزال قائمة فيما يخص تعريف هذه الأسلحة ونطاق الاتفاقية . وترى الأرجنتين انه لا ينبغي بأية حال أن يضفي التعريف أية صبغة قانونية على الأسلحة النووية . ومن رأيها كذلك أن يشمل نص الاتفاقية الالتزام بالشرع

في نزع السلاح النووي ، والاقرار بحق الدول في استخدام المواد الاشعاعية لأغراض سلمية ، وتعهد الدول الأطراف بتعزيز التعاون الدولي في هذا المجال .

ان لضخامة مهمة الفريق العامل المعنى بصياغة البرنامج الشامل لنزع السلاح صلة مباشرة بالتوقعات الناشئة عن حاجة اللجنة الى أن تكون قادرة على تقديم البرنامج المذكور للجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الثانية المكسيكة لنزع السلاح والتي ستعقد في عام ١٩٨٦ .

وقد نجح رئيس الفريق العامل المخصص المعنى بالبرنامج الشامل لنزع السلاح بعناده ومثابرته المعهودة في ارساء قواعد البرنامج ، مع عمل تحضيري وتمهيدى بالغ القيمة . ونأمل أن يكون من شأن هذا العمل تيسير تحليل وتعریف التدابير المزعومة راجها في البرنامج وتنظيمه ، أثناء الجزء الثاني من هذه الدورة .

أما فيما يتعلق بالأولويات فان موقف الأرجنتين الذى أعرب عنه وفدها بوضوح في عدة مناسبات يتمثل في ضرورة منح الأولوية القصوى لنزع السلاح النووي .

واذا ما رأى البعض ان علينا أن نضع جدولا زمنيا بغير التurgيل بتتنفيذ ما اتفقنا عليه في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى فان وفدى يميل الى تحبيذ فترات مؤقتة أو آليات أخرى مرنة ، اذا لم نتصلوا الى اتفاق بشأن تحديد تاريخ متالية لتحقيق الأهداف على مراحل . ودراسة النتائج في نهاية كل مرحلة .

وأود قبل أن أختتم كلمتي ، أن أشير الى المقترفات التي أيدتها مجموعة الـ ٢١ بشدة منذ بداية أعمال اللجنة والرامية الى انشاء فريقين عاملين للبلد في مفاوضات حول البندين اللذين يحظيان بالأولوية القصوى في جدول أعمالنا وهما وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي ، وحضر التجارب النووية .

وما يؤسف له جقا أن كل ما بوسعنا أن نقدمه اليوم تلبية لهذا المطلب الشرعي والملح هو حل مؤقت يتمثل في الاجتماعات غير الرسمية بعد ظهر يوم الاثنين .

لقد نقلت اليكم وبالغ الاهتمام آراء وفدى بلادى على أمل أن تتحول المواقف السلبية التي سبق أن اتخذتها بعض البلدان الى مواقف تتسم بقدر أكبر من الواقعية والتعاون الدولي .

الرئيس : أشكر السفير دافيلا على بيانه وعلى الكلمات الودية التي تفضل بتوجيهها الى الرئاسة .

السيد صالح باي (الجزائر) : السيد الرئيس ، أود في البداية ، أن أهنئكم على توليكم رئاسة لجنتنا لهذا الشهر . وأود أيضا أن أعرب عن امتناننا للسفير هيرد ر ، الرئيس السابق ، لما قدمناه من خدمات هامة الى اللجنة خلال الشهر الماضي . كما أود أن أرحب بزميلنا ، مثل اندونيسيا الجديد .

وأتشرف ، بصفتي منسقا للبلد ان غير المنحازة والمحايدة الأعضاء في مجموعة الـ ٢١ ، بأن ألقى البيان التالي بشأن البند ٢ من جدول أعمال لجنة نزع السلاح .

بناء على مبادرة مجموعة الـ ٢١ ، قامت لجنة نزع السلاح ، في الجزء الأخير من دورتها لربع ١٩٨١ ، برأسة موضوعية لقضايا محددة تتصل بالبند ٢ من جدول أعمالها (وقف سباق

التسلح النووي ونزع السلاح النووي) ٠ وأثناء هذه العملية ركزت اللجنة على " الشروط الالزمة لا جراءً مفاوضات حول نزع السلاح النووي وكذلك حول مذاهب الردع وغيرها من النظيرات المتعلقة بالأسلحة النووية " ٠

ومجموعة الـ ٢١ ، اذ تقيم المناقشات التي دارت في ذلك الاطار ، على اقتناع بأن الحاجة الى اتخاذ تدابير عاجلة متعددة الأطراف بشأن وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي ، عن طريق اعتماد تدابير محددة ، قد اتضحت مرة أخرى اتضاحاً كافياً ٠ وترى مجموعة الـ ٢١ انه كان ينبغي منذ وقت طويل اجراءً مفاوضات متعددة الأطراف حول نزع السلاح النووي وان الشرط الأساسي لنجاحها هو الارادة السياسية للدول ، وخاصة الدول الحائزة للأسلحة النووية ، للاشتراك في هذه المفاوضات ٠

وقد أكدت المناقشات ، التي وفر لها الفصلان الخامس والسادس والاستنتاجات من " الدراسة الشاملة عن الأسلحة النووية " (٤/٣٩٢) التي أعدتها الأمين العام مواد أساسية مفيدة ، اقتناع مجموعة الـ ٢١ بأن سباق التسلح النووي يجري في اتجاه مضاد للجهود الرامية الى تحقيق مزيد من تخفيف التوترات الدولية ، وأن احراز تقدم في ميدان نزع السلاح النووي من شأنه أن يفيد في تعزيز السلام والأمن الدوليين وتحسين المناخ الدولي ، وهذا بدوره سييسر احراز مزيد من التقدم ، وأن لجميع الدول ، النووية منها وغير النووية على السواء ، مصلحة حيوية في تدابير نزع السلاح النووي لأن وجود أسلحة نووية في ترسانات حفنة من الدول يعرض بصورة مباشرة وأساسية سلم العالم بأسره للخطر ٠ وعما ييسر تعزيز نزع السلاح النووي صرامة امثال جميع الدول لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة ، وكذلك بوجه خاص التدابير التي من شأنها أن تؤدي الى تخفيف التوترات الدولية والتسوية السلمية للمنازعات بين الدول ٠

ومجموعة الـ ٢١ على اقتناع كذلك ، نتيجة للمناقشات ، بأن مذاهب الردع النووي ، بدلاً من أن تكون مسؤولة عن صيانته السلم والأمن الدوليين ، تكمن في صعيم استمرار تصاعد التطوير الكمي والنوعي للأسلحة النووية وتؤدي الى مزيد من انعدام الأمان والاستقرار في العلاقات الدولية ٠ وفضلاً عن ذلك ، فإن هذه المذاهب ، التي تستند في نهاية المطاف الى الاستعداد لاستخدام الأسلحة النووية ، لا يمكن أن تكون أساساً لمنع نشوب حرب نووية ، وهي حرب ستتم المتحاربين وغير المتحاربين على السواء ٠ ولا يمكن التسامح مع التناقض في تجميل الأسلحة النووية من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية على أساس أنه لا غنى لها عنه لصيانته أمنها ٠ فمن الواضح أن هذه الحجة خاطئة نظراً لأن الزيادة في ترسانات الأسلحة النووية ، بدلاً من أن تسهيمن في تعزيز أمن جميع الدول فانها ، على العكس ، تضعفه وتزيد من خطر نشوب حرب نووية ٠ وفضلاً عن ذلك ، فإن مجموعة الـ ٢١ ترفض جعل أمن العالم بأسره رهنا بحالة العلاقات القائمة بين الدول الحائزة للأسلحة النووية لأن ذلك يتعدى تبريره سياسياً وأدبياً ٠

ولدى التهوض بمهمة تحقيق أحد اف نزع السلاح النووي تتحمل جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية ، وخاصة تلك التي تحوز من بينها أهم ترسانات الأسلحة النووية ، مسؤولية خاصة ٠ وتستتبع تلك المسؤولية الوفاء بالالتزامات المضطلع بها في صكوك دولية في ميدان نزع السلاح ، واحترام الشواغل الأمنية للدول غير النووية ، والامتناع عن أي عمل يفضي الى تكثيف سباق التسلح النووي وزيادة التوترات الدولية ، وقبل كل شيء واجب اتخاذ خطوات ايجابية وعملية في سبيل اعتماد وتنفيذ تدابير محددة لنزع السلاح النووي ٠

وعلى ضوء هذا التقييم ، تعتقد مجموعة الـ ٢١ اعتقاداً راسخاً بأنه يجب على لجنة نزع السلاح التي تشارك فيها جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية وكذلك الدول غير الحائزة لها ، مواصلة وضاغطة البحث عن نهج مشترك يمكنها من إدراكه ولا يتها التي انماطتها إليها الجمعية العامة للأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح . ووجه خاص تتوقع مجموعة الـ ٢١ أن تموّل راك مسيس الحاجة إلى احراز تقدم نحو نزع السلاح النووي سييسر مهمة اللجنة . والمحاولات الثنائية والإقليمية ، وخاصة فيما يتعلق ب المجالات محددة يزيد فيها تركيز الأسلحة النووية من خطر المواجهة ، مفيدة وينبغى مضاعفتها ، ولكن ينبغي أن الشروع في محاولات متعددة الأطراف سول مسائل ذات أهمية حيوية بالنسبة للدول الحائزة للأسلحة النووية وغير الحائزة لها على السواء دون ابطاء في لجنة نزع السلاح ، وهي الهيئة التفاوضية المتعددة الأطراف الوحيدة في ميدان نزع السلاح .

وتعتقد مجموعة الـ ٢١ ، انطلاقاً من وجهة نظرها المدرسة المبدأ بالفعل في الوثيقة CD/64 الصادرة في عام ١٩٨٠ بأن الهدف المباشر للنظر في البند ٢ من جانب اللجنة ، في بداية الجزء الثاني من دورتها لعام ١٩٨١ ، ينبغي أن يكون إنشاء فريق عامل مخصص تطابقه ولا ينبع التوسيع في الفقرة ٥٠ من الوثيقة الختامية وتحديد القضايا الموضوعية التي ستدرس ور حولها المفاوضات المتعددة الأطراف ، كما اقترح في الوثيقة CD/116 ، وذلك على النحو التالي :

١٠) اعداد وتوسيع مراحل نزع السلاح النووي المنصوص عليها في الفقرة ٥٠ من الوثيقة الختامية ، بما في ذلك تعين مسؤوليات الدول الحائزة للسلاح النووي ودور الدول غير الحائزة للسلاح النووي في عملية تحقيق نزع السلاح النووي ؟

١١) توضيح القضايا التي ينطوي عليها حظر استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ، ريثما يتم نزع السلاح النووي ، والقضايا التي ينطوي عليها منع نشوب حرب نووية ؟

١٢) توضيح القضايا التي ينطوي عليها الغاء الاعتماد على مذاهب الردع النووي ؟

١٣) تدارير تكفل اضطلاع لجنة نزع السلاح بدورها على نحو فعال ، بوصفها الهيئة التفاوضية الوحيدة المتعددة الأطراف في ميدان نزع السلاح ، وعلاقتها ، في هذا السياق ، بالمحاولات المتعلقة بنزع السلاح النووي التي تجري في محافل ثنائية واقليمية وغيرها من المحافل الضيقة الأطراف .

الرئيس : أشكر مثل الجزائر الموقر على بيانه وعلى الكلمات الودية التي تفضل بتوجيهها إلى الرئيسة .

السيد سولا فيلا (كوبا) (تحدث بالاسبانية ، ترجمة عن الانكليزية) : وصلنا الآن إلى الأسبوع قبل الأخير من الجزء الريعي لهذه الدورة ، وبعد وفدي أن يلقى بياناً موجزاً لأنّه سبق أن أشرنا في بياننا في ١٤ نيسان / أبريل إلى عدد من بنود جدول أعمال اللجنة . وفي نفس ذلك اليوم ، تم رسمياً تعميم الوثيقة CD/174 ، المقدمة من وفد هنغاريا . وعلى الرغم من أنّ سفير هنغاريا سبق أن عرض الوثيقة في جلسة رسمية للجنة ، فإنّ وفدي لم يتمكن من ادراكه ملاحظاته على الاقتراح الوارد فيها . ول بهذه أود ادراك هذه الملاحظات . إن كوبا ، بوصفها بلداناً ناماً تستند سياسته الخارجية في جملة أمور الى الكفاح من أجل السلم والأمن الدولي ووقف سباق التسلح ، ترى انه ينبغي للنفقات التي لا معنى لها من الموارد العلمية والتكنولوجية والمادية وغيرها من الموارد التي تبدو

على سباق التسلح بكميات متعاظمة يومياً أن تستثمر في التنمية الاقتصادية لجميع شعوب العالم ولا سيما شعوب ما يسمى العالم الثالث . ومن أجل هذا ترحب ونؤيد تأييداً قوياً الاقتراح الهنغاري الوارد في الوثيقة CD/174 نظراً لأننا نؤمن ، في ضوء عدم وجود توافق في الآراء بشأن الاقتراح باشارة فريق عامل من الخبراء الحكوميين ، وهو اقتراح تؤيده دائماً ، بأن من شأن الجلسات غير الرسمية أن تمكن من تعفير التأييد لرأي يتم اقراره بصورة متسقة في عدد كبير من المحافل الدولية ، ولا سيما في الأمم المتحدة ، أى أنه ينبغي للاكتشافات العلمية والتكنولوجية الجديدة ، التي تتحقق بخطى أسرع كل يوم ، أن تدرس للقضايا العادلة والنبيلة .

هذا علاوة على أن عقد جلسات غير رسمية في دورة الربع هذه بشأن البندين ١ و ٢ من جدول الأعمال أثبتت فائدته ، وبصورة أهم ، أظهر آسلوب المسؤول الذي ينبغي أن تتخذه لجنة نزع السلاح حيال مثل هذه البنود الهامة من بنود جدول الأعمال . عليه ، فإنه لا يمكن لنا أن نتجنب النظر في مثل هذه المسألة الهامة في ميدان نزع السلاح ، المنصوص عليها صراحة في الفقرة ٢٢ من الوثيقة الختامية .

وختاماً ، أود أن أقول أن وفدي يقدر تماماً ما تلاه زميلنا المقرر السفير حاليال ، أمين لجنتنا والممثل الشخصي للأمين العام للأمم المتحدة ، من رسائل من رجال ونساء وأطفال يرغبون في أن يعيشوا في عالم يسوده السلام والتقدم والتعاون بين الدول ، بوصفها وثيقة الصلة وايجابية .
الرئيس : أود أن أتناول مسألة تاريخ اختتام الجزء الأول من دورة اللجنة لعام ١٩٨١ وكذلك تاريخ افتتاح الجزء الثاني .

وعلا بالمادة ٢ من النظام الداخلي ، تبت اللجنة في هذين التاريخين بأسرع ما في الامكان مع مراعاة ما تتطلبه أعمالها . وقد اضطاعت بمشاورات بشأن هذه المسألة . وهناك فيما يهدى وتوافق في الآراء تؤيد اختتام هذا الجزء من الدورة يوم الجمعة ٢٤ نيسان / ابريل ، مع عقد جلسة عامة صباح ذلك اليوم . ومن ثم ، فلن تعقد الجلسة العامة التي كان من المقرر عقدها يوم الخميس ٢٣ نيسان / ابريل وتعقد بدلاً منها جلسة للفريق العامل المخصص للأسلحة الاشعاعية .

أما فيما يتعلق بتاريخ افتتاح الجزء الثاني من دورة عام ١٩٨١ ، يهدى وأن يوم الخميس ١١ حزيران / يونيو مقبول بصفة عامة .

واذا لم يكن هناك اعتراض ، فسأعتبر أن اللجنة وافقت على ما قد مته من مقتراحات .

وقد تقرر ذلك .

الرئيس : علا بهذه المقرر الذي اتخذته اللجنة ، اضطاعت الأمانة اليوم بعميم ورقة غير رسمية تشتمل على جدول زمني لا جتماعات اللجنة وهيئاتها الفرعية خلال الأسبوع القادم . هل أعتبر أنكم أحطتم علمًا بهذه الورقة ؟ اذا لم يكن هناك اعتراض ، فسأعتبر أن اللجنة اعتمدت الجدول الزمني بالصيغة التي تم تعميمه بها .

وقد تقرر ذلك .

الرئيس : تعقد الجلسة العامة القادمة للجنة نزع السلاح يوم الخميس ٢١ نيسان / ابريل ، الساعة ١٠/٣٠ .

محضر نهائى للجلسة السادسة والعشرين بعد المائة

المعقدة في قصر الأمم ، جنيف ،
يوم الثلاثاء ، ٢١ نيسان / أبريل ١٩٨١ الساعة ١٠/٣ صباحا

الرئيس: السيد غ. بغاifer (جمهورية ألمانيا الاتحادية)

الحاضرون في الجلسة

السيد ف · ل · اسرائيليان	اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية
السيد ب · ب · بروكوفييف	
السيد ب · ب · برفيلياف	
السيد ف · ف · لوشنين	
السيد كوزيند و	
السيد ئ · ف · كوستينكو	
السيد س · ن · د يوخين	
السيد أ · غ · دوليان	
السيد ت · تيريفي	اشيغريا
السيد ف · يوهانس	
الآنسة ن · فريرى بیناباد	الارجنتين
السيد ر · أ · ووكر	استراليا
السيد ر · ستيل	
السيد ت · فندلي	
السيد غ · بفايفر	المانيا (جمهورية - الاتحادية)
السيد ن · كلينغلر	
السيد ه · مولر	
السيد و · روهر	
السيد أ · ساني	اندونيسيا
السيد ف · قاسم	
السيد كاريونو	
السيد هاريماتارام	
السيد ج · هادى	
السيد خ · زاهربنها	ایران
السيد م · دابيري	
السيد أ · شيارابيكو	ایطالیا
السيد أ · دی جیوفانی	
السيد م · احمد	پاکستان
السيد ت · الطف	
السيد ك · أ · دی سوزا ای سیلفا	البرازيل
السيد س · دی کیروز د وارتہ	

السيد ج . م . نوارفاليس

بلغيكا

السيد اي . سوتيروف

بلغاريا

السيد ر . ديانوف

السيد ك . براموف

السيد أوساو هلانغ

بورما

السيد أوغвойون

السيد أوثان هتون

السيد ب . سويكا

بولندا

السيد ج . سيلوفيتش

السيد ت . سترويفاس

السيد أ . ثورنبرى

بيرو

السيد ب . لوكس

تشيكسلوفاكيا

السيد أ . سيمما

الستيد ل . ستافينوها

السيد ج . فرانيك

السيد أ . صالح باى

الجزائر

السيد م . معاطي

السيد ه . ثيليليك

الجمهورية الديمقراطيه الالمانيه

السيد م . كاولفوس

السيد ب . بونتيغ

السيد ت . ميليسكانو

رومانيا

زائير

السيد ه . م . غ . س . باليه اكارا

سريلانكا

السيد س . ليدغارد

السويد

السيد ل . نوريبرغ

السيد غ . ايكلوم

السيد ج . لوند ين

السيد يوسي وان

الصين

السيد ليانغ يوفان

السيد يو منغيا

السيد سا بنوانغ

السيد ف . دى لا غورس	<u>فرنسا</u>
السيد ج . دى بوس	
السيد م . كوتور	
السيد أو . أغويلاز	<u>فنزويلا</u>
السيد د . س . ماكفال	<u>كندا</u>
السيد غ . سكينر	
السيد ل . سولا فيلا	<u>كوبا</u>
السيد ف . بورود و斯基 ياكيفيتتش	
السيد ك . بازوس	
السيد س . شيتيمي	<u>كينيا</u>
السيد غ . مونيو	
السيد أو . حسن	<u>مصر</u>
السيد م . ن . فهمي	
السيد م . شرايبين	<u>المغرب</u>
السيد أو . غارشيا روليس	<u>المكسيك</u>
السيد ة ز . غونزالس اى رينيرو	
السيد ج . هيلير	
السيد ل . م . سامرهايس	<u>المملكة المتحدة</u>
السيد ن . ه . مارشل	
السيد ج . أ . لينك	
السيد د . أرد مبيلغ	<u>منغوليا</u>
السيد ل . بايارت	
السيد ئ . أو . اكينسايا	<u>نيجيريا</u>
السيد ت . أغويي ايرونزي	
السيد أو . ب . فانكتسوaran	<u>الهند</u>
السيد س . ساران	
السيد اى . كوميفش	<u>هنغاريا</u>
السيد س . غيورفي	
السيد أو . لاكتوسن	
السيد ر . ه . فاين	<u>هولندا</u>
السيد ه . فاغنماكرز	

السيد س ° س ° فلاورى	<u>الولايات المتحدة الأمريكية</u>
السيد ف ° ب ° ديسيمون	
السيد ك ° كريتنبرغر	
السيد ج ° أ ° ميسكل	
السيد ش ° بيرسي	
السيد س ° فيتزجيرالد	
السيد م ° تاكاهاشى	<u>اليابان</u>
السيد ر ° ايشى	
السيد ك ° شيمادا	
السيد م ° فرونتش	<u>ياغوسلافيا</u>
السيد ب ° برانكوفيتش	
السيد ر ° جايجال	<u>أمين لجنة نزع السلاح والممثل الشخصى للأمين العام</u>
السيد ف ° بيرازاتيغوى	<u>نائب أمين لجنة نزع السلاح</u>

الرئيس : ينبغي للجنة ، طبقاً لبرنامج عملها ، أن تبدأ اليوم نظرها في التقارير المقترنة لفرق العاملة المخصصة ان كانت هناك تقارير . ويعودى أن أشير أيضاً أنه عملاً بالمادة ٣٠ من النظام الداخلي ، يحق لأى دولة عضو في اللجنة أن تشير أى موضوع يتصل بأعمال اللجنة أثناً عشرين جلسة العامة وأن تناول لها الفرصة لا بدأ وجهات نظرها بشأن أى موضوع قد تراه جديراً بالاهتمام .

السيد صالح باي (الجزائر) (ترجمة عن الفرنسية) : سيادة الرئيس ، لقد كرست الاجتماعات غير الرسمية للجنة نزع السلاح التي عقدت خلال شهر آذار / مارس ونيسان / أبريل من هذه الدورة ، للنظر الشامل في البنددين ١ و ٢ من جدول أعمال اللجنة ، المتعلقين على التوالي ، بحظر التجارب النووية ، ووقف سباق التسلح ونزع السلاح النووي . وأود أن أذكر بأن هذه الاجتماعات عقدت بناً على طلب مجموعة الـ ٢١ وبمبادرة منها . وقد يسرت تركيز الانتباه على بعض اهتمامات أعضاء اللجنة خاصة منهم الأعضاء في مجموعة الـ ٢١ ونظراً للأهمية التي تتسم بها هذه المناقشات ولما لها من صلة واضحة بأعمال اللجنة في المستقبل ، فقد طلبت مني مجموعة الـ ٢١ أن أطلب من الأمانة ، عن طريقكم أعداد وثيقة تتضمن ملخصاً للمناقشات غير الرسمية التي أجريت بشأن البنددين ١ و ٢ أثناً عشرين الاجتماعات المكررة بهذه بين البنددين .

وللوثيقة أن تقتصر على بيان الاتجاهات العامة التي تبدلت خلال تبادل وجهات النظر الذي جرى في مختلف الجلسات . وترى مجموعة الـ ٢١ أنه لاداعي لذكر أسماء الوفد الذين اشتراكوا في مناقشة الوثيقة الموجزة التي نطلبها . وأود أن أضيف أن باستطاعة الأمانة أن تكرس الفترة الفاصلة بين دورتي اللجنة لا عدد اد هذه الوثيقة .

الرئيس : أشكر سفير الجزائر ، السفير صالح باي على البيان الذي ألقاه بالنيابة عن مجموعة الـ ٢١ . فيما يتصل بالطلب المقدم إلى الأمانة سأوضح السفير جايبيال ماذا كان هذا ممكناً .

السيد فانكتاسواران (الهند) : سيادة الرئيس ، مع اقتراب الدورة الرباعية لعام ١٩٨١ للجنتا من النهاية ، فإن وفدى كسائر الوفيد المجتمعين حول هذه المائدة يحسن بشيء من الارتياح عند ما يرى الحجم الضخم من الأعمال الموضوعية المنجزة . وازد لا يغب عن البال أن سنة واحدة فقط تفصلنا عن تاريخ قدم الدورة الاستثنائية الثانية للجمعية العامة المكررة لنزع السلاح ، يلزم علينا في هذه المرحلة ، أن نقيم الحالة وننظم أعمالنا المقبلة بطريقة تكفل التوصل إلى تدابير نزع سلاح موثقة بها وملموسة ، في موعد مناسب لتلك الدورة .

لقد أجرى الفريق العامل المخصص المعنى بالأسلحة الكيميائية تحليلاً شاملاً ومفصلاً لقضايا رئيسية عديدة هي مناط التفاوض بشأن حظر الأسلحة الكيميائية . وقد أجريت مناقشات مفيدة وواعية بمشاركة نشطة من الخبراء . وقد تم التعرف على القضايا وتحديد لها بعناية فائقة وقد اختلفت الآراء بشأن بعض القضايا الحيوية ، إلا أن هناك اتفاقاً عاماً حول وجوب أن يكون هذا الحظر شاملًا في نطاقه ، وضرورة التخلص من المخزونات الحالية ، وتفكيك مرافق الانتاج

والتخزين ، وأن يكون التحقق جامعاً بين تدابير وطنية وتدابير دولية . ونحن نرى أن الوقت قد حان الآن للتعرف على مجالات الاتفاق وصياغتها في اتفاقية . وفي الوقت نفسه ، يلزم استكشاف مجالات الاختلاف بمعزid من التعمق لتبين ما إذا كانت هناك حلول وسط ممكنة وطبيعية هذه الحلول من زاوية صياغتها هي الأخرى في اتفاقية .

فيما يتعلق بمسألة التحقق التي ثار حولها جدل طويل ، فنحن اذا أردنا أن نولي أهمية كبيرة لمسألة إنشاء نظام تتحقق حصين ، فسوف لا يتسع لنا الاتفاق أبداً بشأن أي إجراء لمنع السلاح . ثم انه من الأهمية بمكان أيضاً تجنب التعدى على سيادة الدول ، الذي هو شرط أساسي يتضمنه ميثاق الأمم المتحدة . وهذه المسألة المحيزة توعد الأهمية الرئيسية التي تتسم بها القرارات السياسية الواجب اتخاذها بشأن المسائل التقنية والعلمية .

ومسألة التتحقق تكتسب حتماً أهمية متزايدة عند ما يكون هناك ارتياح متبادل بين الشعوب . وينبغي أن يتمثل هدفنا في المحافظة على منشور صحيح وتأمين تدابير تحقق ملائمة إلى حد معقول وعملية وواقعية تتضمن خليطاً متوازناً من إجراءات الرقابة الوطنية والدولية . وينبغي للفريق العامل المخصص أن يواصل عملية استكشاف مثل هذه الإجراءات .

وي sisira للتقدم في المجالات التي بينتها ، فمن اللازم القيام ، في ضوء الأعمال الواجب انجازها ، باستكمال ولاية الفريق العامل ، بحيث تسمح أيضاً بالبدء في صياغة بعض أحكام المعاهدة التي تم الاتفاق عليها . وأى تأخير آخر قد يكون مدعاة للتشجيع على سباق جديد وخطير للأسلحة الكيميائية فيما بين القوى العظمى قد يصعب وقفه وعكس اتجاهه .

لقد قطع الفريق العامل المخصص المعنى بالأسلحة الإشعاعية شوطاً جديداً في أعماله أنتاً دورة عام ١٩٨١ . وقد أتيحت لي الفرصة ، في بياني العام الذي أقيمت في ٩ تيسان / أبريل ١٩٨١ ، للتعليق على البعض من أهم القضايا التي ينطوي عليها التفاوض بشأن مشروع اتفاقية لحظر الأسلحة الإشعاعية . ونحن مت塌لون بأن الاختلافات التي ظلت معلقة بشأن نطاق الاتفاقية السابقة وأنسب تعريف ينبغي اعتماده للأسلحة الإشعاعية ستتسوى بشكل مرض في الأشهر القادمة ومسألة شرعية احتياز واستخدام الأسلحة النووية قضية رئيسية ، ولا يمكن تركها جانبًا بوصفها قضية عارضة . اذ أليس من الواضح أن السلاح النووي ذاته يصبح ، في حرب نووية ، بمثابة السلاح الإشعاعي بالنسبة لبلد ان عدم الانحياز والبلد ان المحايدة التي يلحق شعوبها الموت والاصابات من جراء التلوث الإشعاعي والسقطات الإشعاعية ، ولذلك فان أقل ما ينتظره المرء هو ألا تقر اتفاقية لحظر الأسلحة الإشعاعية استخدام الأسلحة النووية بصورة مباشرة أو غير مباشرة .

لقد قام الفريق العامل المخصص المعنى ببرنامج شامل لمنع السلاح باستعراض منهجهي لقائمة الإجراءات التي سيتضمنها البرنامج . وجرت كذلك مناقشة أولية للمبادئ الأساسية التي يقوم عليها البرنامج . غير أن التدابير الواجب تضمينها تتطلب المزيد من التوضيح ، وتستلزم الصيغ الفعلية الواجب استخدامها التفاوض الحريري بشأنها . وهذه ممارسة صعبة ، نظراً لوجود ميل مستديم إلى استساغ صيغ التوافق في الآراء الحالية التي تتضمنها الميثقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لمنع السلاح . ونحن لا نعتقد أن مجرد إدراج قائمة بالتدابير التي تتضمنها الميثقة الختامية كفيل بالتوصل إلى وضع برنامج شامل وهادف حقاً لمنع السلاح . ويلزم ، قدر الممكن ، صياغة تدابير لمنع السلاح بحيث تحدد بوضوح العملية الفعلية لتنفيذها . وأخيراً ينبغي حل المسائل مثار الجدل المتعلقة بمراحل التنفيذ والأطر الزمنية . وأود أن أضيف

ذلك أنه يجب على البرنامج أولاً وقبل كل شيء أن يعني بتدابير ضمان بقاء الجنس البشري والحلولة دون نشوء حرب نووية . وبدون مثل هذه الخطوات الفورية والعاجلة التي تهم أمن ورفاهية كافة الدول فإن البرنامج الشامل من شأنه أن يبقى إلى حد كبير ممارسة أكاديمية .

إنه لمن سوء الطالع أن يتعد رuler على الفريق العامل المخصص المعنى بترتيبيات دولية فعالة لضمان جعل الدول غير الحائزة للأسلحة النووية آمنة من استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضدها ، تحقيق نتائج ملموسة أثناء الدورة الريعية . وليس هذا باعثاً على الدشة الكاملة إذا نحن سعينا إلى تحليل الأسباب العميقة الكامنة وراء ما من شأنه أن يهدد بأول وهلة اخفاقاً في التوصل إلى اتفاق بشأن الإجراء . والسيناريو الأصلي الذي قدم بموجبه طلب الضمانات ضد استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها قد نسي فيما يهدد و وقد سمعت بعض الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، في الماضي ، على أساس افتراض أن المفاوضات بشأن نزع السلاح النووي ستبدأ وستتحقق تقدماً مضطرباً ، ورهناً بنزع السلاح النووي ، إلى الحصول على مثل هذه الضمانات ، بوصفها جانباً من المطلب العام لحظر استخدام الأسلحة النووية . فتبين أن افتراضها الأصلي لا يمرر له ، علامة على أن ما من دولة نووية مستعدة في الوقت الحاضر لتقديم التزام لا مشروط بعدم استخدام الأسلحة النووية مطلقاً في أي ظرف من الظروف . ولذلك سيكون علينا النظر في هذه المسألة من زاوية أكثر واقعية .

ما هي هذه الظروف الحالية ؟ إنها تجد أن الدول الحائزة للأسلحة النووية لها تعريفاتها المختلفة الخاصة بها لـ "دولة غير حائزة للأسلحة النووية" لغرض توفير الضمان لها من هجوم تستخدم فيه الأسلحة النووية . ولكن تحصل على ضماناتها الأممية يجب أن تكون الدول إما موقعة على معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أو تقع في منطقة خالية من الأسلحة النووية على ألا تكون منحازة عسكرياً إلى دولة حائزة للأسلحة النووية أو "ارتبطت" بها في شن هجوم على دولة حائزة للأسلحة النووية . وأود أن أسألك : أنسنا الآن بشدد النظر في ضمانات أممية سلبية للدول الحائزة للأسلحة النووية بدلاً من الدول غير الحائزة لهذه الأسلحة ؟ ياله من تحول عجيب لقد اقترحت مجموعة متنوعة من الشروط كما لو كانت الدول غير الحائزة للأسلحة النووية تشكل نوعاً من الخطر النووي المحتمل على الدول الحائزة للأسلحة النووية . وينبغي ، بطبيعة الحال ، رفض جميع هذه الشروط التافهة .

وحتى فيما لو كانت الضمانات الامشروطبة بعدم استخدام الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ميسورة ، فما هو الأم من الذى يتمور لهذه الدول في حالة اندلاع حرب نووية شاملة بين الدول الحائزة للأسلحة النووية ؟ لا ضمان على الإطلاق . فاستخدام الأسلحة النووية بحكم طبيعتها سيؤثر على جميع البلدان ولو كانت بعيداً عن المشاركة في نزاع مسلح بين الدول الحائزة للأسلحة النووية وحليفاتها .

وشهدت الدورة الريعية أيضاً اشتداد القلق الذي يساور الوقود الأشعاعي في هذه اللجنة ازاء تسارع سباق التسلح النووي والقصور عن التفاوض بشأن وقف عام وشامل لجميع تجارب الأسلحة النووية . وهذا القلق ذاته هو الذي حدا بجمعية الـ ٢١ إلى التوصية بانشاء فريقين عاملين مختصين اضافيين بشأن البندين ١ و ٢ من جدول أعمال اللجنة . ولم يتتسن ، لسوء الحظ ، التوصل إلى توافق في الآراء بشأن هذه التوصيات . ونظرًا لأن عدم هذا التوافق ، بادرت مجموعة الـ ٢١ باقتراح عقد اجتماعات غير رسمية للجنة لا جراءً بحث موضوعي لقضايا ملموسة تتصل بالبندين

١ و ٢ من جدول أعمالها ، بغية تيسير التوصل الى قرار ايجابي بشأن مسألة انشاء أفرقة عاملة خاصة تضطلع بالمفاوضات المتعددة الأطراف بشأن هذين البددين . وقد قدم سعادة سفير الجزائر ، في بيته الذي ألقاه في ١٦ نيسان / ابريل ١٩٨١ تقييم مجموعة الـ ٢١ للاجتماعات غير الرسمية التي كرستها اللجنة لوقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي . ونحن نعتقد بكل اخلاص أن الوقت قد حان لتقوم هذه اللجنة ، دون ابطاء ، بمحادثات متعددة الأطراف بشأن بعض التدابير المحددة المتعلقة بنزع السلاح على نحو ما هو محدد فعلا في اطار تقييم مجموعة الـ ٢١ .

وأسأل أحد الوفود عن الدور الواجب أن تضطلع به اللجنة في المفاوضات المتعلقة بنزع السلاح النووي . من الواضح أن هذا الدور ليس مسخرا للتفاوض بشأن الجولة الثالثة من محادثات الحد من الأسلحة الاستراتيجية (سولت) . بل على اللجنة أن تتبع عن مفهوم سولت للحد من الأسلحة ورقبتها . وقد يكون لهذا المفهوم جدوى بالنسبة للدولتين الحائزتين للأسلحة النووية العظيمتين . وأعمالنا في هذا المقام حدتها بوضوح مجموعة الـ ٢١ ليس فحسب في التقييم الذي قدم في الجلسة العامة الأخيرة بل وفي الوثيقة CD/116 التي سبق تقديمها في السنة الماضية .

وقد علمنا أن دولة حائزة للأسلحة النووية كانت قادرة في وقت من الأوقات " بحكم تفوتها النووي على تحقيق الاستقرار والسلم في العالم " . هل هذه المقوله صحيحة في الظرف الحالي أيضا ؟ اذا كان الأمر كذلك فان آفاق وقف سباق التسلح النووي مظلمة حقا بالنسبة لهذه أول تلك من القوى الرئيسية الحائزة للأسلحة النووية التي قد تسعى الى التفوق النووي بغية " تحقيق الاستقرار والأمن في العالم من جديد " . وبالمثل فان الاعتماد على ما يسمى بالتعادل الاستراتيجي والردع النووي أثبت أيضا أنه لا يجدى البتة سواء في احتواه سباق التسلح النووي أو لتسخير اتخاذ تدابير نزع سلاح نووى . وكما قلنا مرارا وتكرارا دون أن يصدر عن هذه اللجنة اعتراض على ذلك ، فإن المسائل المتعلقة بنزع السلاح لا يهم فقط حفنة من الدول الحائزة للأسلحة النووية وحليفاتها . ان هذه المسائل تتعلق بالاهتمامات الأمنية الحيوية لكافة الدول . ومن الخطير بالبالغ يمكن ترتكز مثل هذه المسائل الحيوية في أيدي دول حائزة للأسلحة النووية مسلحة أكثر مما ينبغي تخوض صراعا ايد ولو جيا وسياسيا حاميا . وهذا ، على ما أعتقد ، هو المنطق الذي ينبغي عليه سعينا للتفاوض المتعدد الأطراف بشأن بنزع السلاح النووي . وحتى لا يجد وهذا مجرد تعبير عن القلق الذي يساور الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، يجب على أن أضيف أن من مصلحة الدول الحائزة للأسلحة النووية ذاتها اشراك الدول غير الحائزة للأسلحة النووية في مجهود مشترك ومسؤولية مشتركة لتعيش في كنف السلم العقلى بالشرف ، دون أن تصبح أسيرة لحالة العلاقات القائمة بينها .

ويبدو وفدى كذلك أن يجد ، ببعض التفصيل ، وجهات نظره فيما يتعلق بالاقتراح الرامي الى التفاوض بشأن اتفاقية لحظر استخدام الأسلحة النووية . لا أحد في هذه اللجنة ينكر أو يعقل توقع اقتصار الحرب النووية ، في حالة شوبها ، على الأطراف المتحاربة وحدها . وقد سمعنا الادعاء القائل بأن الأسلحة النووية مسخرة للدفاع عن النفس . كيف يمكن اعتبارها أدوات دفاع عن النفس بينما تترجم عن استخدامها عواقب تخطى الى حد كبير ساحات الصراع ؟ ان الأسلحة النووية تدمير جماعي وهي لا تفرق ولا يمكن لها أن تفرق بين المتحاربين وغير المتحاربين ، بين المقاتلين والمدنيين الأبرياء ، وبين الأهداف العسكرية والمنشآت المدنية . هل يمكن توسيع الاستشهاد بالمادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة لا لقرار استخدم أم مثل تلك الأسلحة ممارسة لحق

الدفاع الذاتي والجماعي عن النفس ؟ لعل هناك ما يحد و الجمعية العامة للأمم المتحدة السعي في الحصول على فتوى من محكمة العدل الدولية بعوجب المادة ٩٦ من الميثاق ، بشأن التفسير القانوني للمادة ٥١ ، وتوضيح ما اذا كان استخدام الأسلحة النووية ممارسة لحق الدفاع عن النفس مسموحاً به حتى ولو جاز أن يعرض استخدامها بقايا البشرية للخطر .

ان من مبادئ القانون الدولي المسلم بها أنه في حالة نشوب أي نزاع مسلح فان حق الأطراف في اختيار طرق وسائل الحرب ، حق غير محدود . ومن مبادئ القانون الدولي المسلم بها أيضا أنه لا يحق ، في حالة نشوب أي نزاع مسلح ، أن تستخدم الأطراف المعنية وسائل حرب يراد بها أو يتوقع منها الحق ضرر واسع النطاق وتطويل الأجل وبالغ بالبيئة الطبيعية . وقد ضمن هذا ان العبد آن مؤخرا في ديباجة الاتفاقيات بشأن حظر أو تحديد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر التي فتح باب التوقيع عليها من جانب الدول في نيويورك منذ زمن قصير . وأود أن أسأل الآن ممثل تلك الدول الحائزة للأسلحة النووية التي تحتفظ لنفسها بحق استخدام الأسلحة النووية دفاعا عن أنفسها : ألا يتعارض هذا الحق مع شكل ومضمون هذه بين المبادئ التي المسلم بها من مبادئ القانون الدولي ؟ أليس خيار الأسلحة النووية لشن حرب لجوءاً حقيقيا لوسيلة غير محدودة من وسائل الحرب ؟ وهل باستطاعة أي واحد هنا أن يحاجج في أن استخدام الأسلحة النووية من شأنه ألا يتسبب " في الحق ضرر واسع النطاق وتطويل الأجل وبالغ بالبيئة الطبيعية " ، فضلا عن ملايين المدنيين الآبراء الذين يقتلون ؟ أليس من دواعي السخرية بوجه ما ، وربما التهكم أن تحظر الألغام الأرضية والشركاء الخداعية على أساس أن استخدامها يتنافى مع القانون الإنساني وأن نواصل مع ذلك تحمل معاناة خطر استخدام الأسلحة النووية ؟ اذا كانت الدول الحائزة للأسلحة النووية مخلصة حقا في التزامها بمبادئ القانون الدولي هذه فلا بد أن سببا في عدم استطاعتتها التوصل إلى اتفاقية لحظر استخدام الأسلحة النووية . ان مثل هذه الاتفاقيات من شأنها أن تكون أهم من حظر استخدام الشركاء الخداعية . وأنا لا أقصد في هذا المجال التقليل من شأن اتفاقية المتعلقة بالأسلحة الإنسانية . بل أحارث مجرد بيان أن نفس مبادئ القانون الدولي والقانون الإنساني التي يسرت التفاوض بشأن اتفاقية المتعلقة بالأسلحة الإنسانية تطبق بشكل أصدق وأوثق على الأسلحة النووية .

وقد قيل في هذه اللجنة ان الأسلحة النووية شيئاً أم شيئاً تشكل عنصراً من عناصر التوازن العسكري الدقيق بين منظومتي تحالف رئيسيتين في العالم اليوم . علاوة على ذلك ، قيل أن مذهب الردع النووي عنصر جوهري في الحفاظ على السلم العالمي وخاصة السلم في أوروبا . وقيل أن اتفاقية بشأن عدم استخدام الأسلحة النووية من شأنها أن تتسبب في اختلال التوازن العسكري الحالي ولذلك يجعل الحرب أكثر احتمالاً .

واحتاج وفدي ، على العكس من ذلك ، بأن مفاهيم التعدال الاستراتيجي ، والتوازن العسكري والردع النووي هي من صميم تصعيد سباق التسلح النووي . وسيفضي هذا التصعيد المتتسارع في يوم من الأيام ، مالم يتم ايقافه ، إلى كارثة نووية . فإذا كان باستطاعة التعدال أن يكفل السلم ، لما تردد اليوم حالة من المجاهاة المتزايدة ومن الارتكاب المتبادل بين الحلفين العسكريين الرئيسيين ؟ هل خلق التعدال أو التوازن من الوجهة العسكرية الظروف الكفيلة بتحقيق المزيد من التفاهم المتبادل والثقة المتبادلة فيما بين البلدان المعنية ؟ فإذا كان الشعور المتبادل بالارتكاب وعدم الثقة يذكي سباق التسلح ، فقد قصر تحقيق التعدال الاستراتيجي أو التوازن العسكري أو الحفاظ

عليهمما قصروا بـّينا ، عن خلق الشروط الالزمة لسلم واستقرار دائمين . وهناك وفید كثيرة تدفع بشدة عن تدابير بناه الثقة ، وشفافية المقصود والتحقق . وهناك جهود تبذل في سبيل اخضاع المعاورات العسكرية التي تشارك فيها قوات مسلحة وأسلحة تقليدية للرقابة والحراسة المتبادلةتين . لكن ماذا عن الأسلحة النووية ؟ هل يمكن خلق الاطمئنان والثقة بأى حال من الأحوال اذا كانت الأطراف المعنية تعتمد على التهديد باستخدام الأسلحة النووية كضمان لأمنها ؟ هل يمكن للثقة المتبدلة أن تتعاريش مع سياسة ابقاء الطرف الآخر يكتهن متى ستستخدم الأسلحة النووية في نزع سلاح وعد أى "عقبة" مزعومة ؟ بعبارة صريحة ان مايسمن بعد هب الردع النووي وبناء الثقة غرضان متلاقيان . والسعى الى تحقيق أحد هما يحول فعلاً دون تحقيق الآخر .

لقد أكد قادة جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية تكراراً لهم مد ركون للعواقب الوخيمة التي تترجم عن حرب نووية وان عدم التروي سوف لا يكون سبيلاً الى اتخاذ قرار باستخدام الأسلحة النووية . كما أنهم أكدوا أن خيار استخدام الأسلحة النووية لا يتم اللجوء اليه الا في ظروف قصوى ، في حالات تتخطى على أخطار استثنائية تتهدّد البقاء الوطني . ونحن نعتقد أن هذه البيانات صدرت بأخلاق كامل . فاذا كانت الأسلحة النووية تمثل ، بالنسبة لكافة الدول الحائزة للأسلحة النووية ، آخر ملجاً ، فكيف يمكن أن تكون هناك معارضة لاتفاق متبادل فيما بين هذه الدول للتخلّي كلية عن استخدامها ؟

وقد قيل ان اعلاناً بعدم استخدام الأسلحة النووية قد يثبت خطأه الموجّد لأنّه من الجائز أن يولد الانطباع الخطأ ، بأن العدوان يمكن أن يقترب دون خطر قيام حرب نووية . وقد يكون عكس ذلك صحيحاً أيضاً . فخطر الحرب النووية قد يقود الى العدوان اعتقاداً بأن النزاعات التقليدية المحدودة وبوجه خاص النزاعات الإقليمية المحلية لا بد من التسامح بشأنها نظراً لأن أحد لا يقبل على وجه التحقيق بخطر قيام حرب نووية . فضلاً عن أن القوى الكبرى ، برغم قيام مايسمن بالتعادل الاستراتيجي والردع النووي ، لا تتردد اطلاقاً في التدخل العسكري في مناطق من العالم غير مشمولة بنظم تحالفها وتوسيع نطاق نفوذها الى هذه المناطق . واذا قيل ان استخدام الأسلحة النووية مهدّد حتى في حالة نشوب نزاع تقليدي محدود فإن نشوب حرب نووية يصبح أكثر احتمالاً بكثير . ولا يمكن القول أذن ان استخدام الأسلحة النووية يتم التفكير فيه في الحالات القصوى وفي الظروف الاستثنائية .

ثم ان اتفاقية بشأن عدم استخدام الأسلحة النووية لا تزيل بمفردّها الخطر الكامن في وجود الأسلحة النووية الفعلي . مبيّد أن مثل هذا الاتفاق يكون اجراءً هاماً في سبيل بناه الثقة ويجعل القضاء في النهاية على الأسلحة النووية أيسر بكثير . واذا كانت الدول الحائزة للأسلحة النووية ، دون استثناء ، تسلّم بفائدة الا جراء الموقف مثل تقديم ضمانات بعدم استخدام الأسلحة النووية الى ثقة منّتّاه من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، لا يمكنها بالتأكيد أن تجادل في أن حظراً كاملاً لاستخدام الأسلحة النووية ، ريثما يتم القضاء على الترسانات النووية القائمة ، لا يقل فائدة .

وهناك حجة اضافية مؤيدة لحظر استخدام الأسلحة النووية . فحالما يتم التسلّم بعدم شرعية استخدام الأسلحة النووية ، ستحظى الجهود الدولية لوقف الانتشار الاقفي لمثل هذه الأسلحة بال المزيد من الثقة . واستمرار بعض الدول في التأكيد حالياً على حقها في استخدام الأسلحة النووية حرصاً على مصالحها الأمنية يزيد من صعوبة اقناع الدول الأخرى بأنّ من صالحها التخلّي عن احتياز مثل هذه الأسلحة .

أمل أن يكون تدخل اليوم عاملاً ييسر للأعضاء في اللجنة، ولا سيما ممثلو الدول الحائزة للأسلحة النووية، فيما أفضل لمقترحنا بشأن اتفاق لحظر استخدام الأسلحة النووية. نحن نسلم بأن تحقيق نزع السلاح النووي هو وحدة الكفيل بدرء خطر الحرب النووية. ومع هذا وإلى أن يحين الوقت، فإن حظر استخدام الأسلحة النووية يمكن أن يكون إجراء له بعض الأهمية السياسية. إذ من شأنه ليس دعم الثقة والطمأنينة بين الدول فحسب بل تيسير مهمة التفاوض بشأن نزع السلاح النووي أيضاً. والقد اتفق التسويات العابرة للقارارات المخمرة لأغراض الحرب ينبغي أن تحل محلها قد اتفق سلم، أعني بذلك أن الخطر المتولد عن القذائف النووية وسيبقى التسلح النووي لا يمكن التخفيف منه إلا باتخاذ تدابير دولية لبناء الثقة من شأنها أن تخلق الجو اللازم من الثقة للسعى إلى تحقيق نزع السلاح النووي بوصفه غاية معقولة. واتفاقية تحظر استخدام الأسلحة النووية ستكون هي ذاتها بمثابة قذيفة السلام. ونحن نأمل بصدق أن يبدأ في وقت مبكر التفاوض المتعدد الأطراف، على صعيد هذه اللجنة بشأن هذه الاتفاقية.

الرئيس : تذكرون أن طلباً قدمناه سعاده ممثل الجزائر السفير صالح باي بشأن حاضر موجزة لل الاجتماعات غير الرسمية التي عقدناها بشأن البندين ١ و ٦ من جدول الأعمال. وأرى أن هذا يتطلب اتخاذ قرار من جانب اللجنة بشأن ما إذا كانا سنسمح للأمانة باتخاذ هذه المعاشر. وساعدوا إلى هذه المسألة في نهاية اجتماعنا.

السيد جايجال (أمين اللجنة والممثل الشخصي للأمين العام) : لقد أدى سعاده ممثل فرنسا، في جلستا العامات ١١٧ المعقدة في ٤ آذار / مارس ببيان يتصل بتعيم الوثائق باللغات الرسمية للجنة.

أولاً، أود أن أوجه لسعاده ممثل فرنسا أن الأمانة تواصل ايلاً أهمية خاصة لتعيم الوثائق باللغة الفرنسية وباللغات الأخرى في الوقت المناسب. ومثلكما قال سعاده ممثل فرنسا في بيانيه، ينبغي أن يتم تعيم الوثائق باللغات الرسمية، قدر الامكان، في وقت واحد وعلى أساس هذا الفهم تعمل الأمانة. بيد أن هناك حالات استثنائية يحدث فيها بالفعل تأخير في تعيم الوثائق بأحدى اللغات لأسباب خارجة عن ارادتنا.

فيما يتعلق بالوثيقة التي خصها سعاده ممثل فرنسا بالذكر، اسمحوا لي أن ألاحظ أن المذكرة CD/164 المعقدة من فنلندا عممت بالفعل باللغة الفرنسية في الجلسة العامة المعقدة في ٤ آذار / مارس. وإنني لأسف لكون الترجمة الفرنسية لم تصل مكتب سعاده ممثل فرنسا : فالمحتمل أن يكون هذا نتيجة خطأ في التعيم الفعلي أثناً الجلسة، بيد أننا تأكدنا بما لا يدع مجالاً للشك أن النص الفرنسي قد عم فعلاً أثناً تلك الجلسة.

وفيما يتعلق بالوثيقة CD/166 المقدمة من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، أود أن أبين أن هذه الوثيقة تلقتها الأمانة يوم الاثنين الموافق ٣٣ آذار / مارس بعد الظهر مقرونة بطلب من مقدمها بأن تعمم في الجلسة العامة التي تعقد صباح يوم ٤ آذار / مارس. وكانت هذه الوثيقة طويلة وتقع في ١٣ صفحة وقد جرى تعيمها فور اتاحتها بمختلف اللغات. والنص الفرنسي لتلك الوثيقة لم يكن جاهزاً إلا في ساعة مبكرة من بعد ظهر يوم ٤ آذار / مارس إلى جانب غيره من النصوص في اللغات الرسمية الأخرى. وبالرغم من أن الوثيقة المشار إليها سبق وأن ترجمت في نيويورك كان لا بد من إعادة اصدارها بوصفها وثيقة من الوثائق الرسمية لهذه اللجنة.

ثم ان الأمانة تتلقى أحيانا طلبا دون اخطار كاف ، بتعيم وثائق في جلسة معينة في الوقت الذي تكون فيه الدوائر الفنية مطالبة في الوقت ذاته بالوفاء بطلبات ملحقة صادرة عن الجهات الأخرى . في تلك الحالات يعسر تأمين تعيم الوثائق في وقت واحد نظرا لأن اللجنة لا تنفرد بالشراف على خدمات طباعة الوثائق على الآلة الكاتبة وانتاجها وتعيمها . وفي حالة الوثائق التي تستلزم الترجمة وهي تمثل أغلبية الوثائق الصادرة عن اللجنة ، لابد أن يكون هناك بعض التأخير .

بالرغم من هذه المشاكل ذات الطابع التقني ، أود أن أؤكّد لسعادة ممثل فرنسا ولبقية أعضاء اللجنة أن الأمانة واعية بضرورة تأمين تعيم الوثائق بجميع اللغات الرسمية للجنة في وقت واحد بقدر الامكان . فما زلت أعطيت الأمانة الاخطار الكافي فان تعيم الوثائق في وقت واحد بجميع اللغات الرسمية يكون ممكنا .

السيد دى لاغورس (فرنسا) (ترجمة عن الفرنسية) : أود أنأشكر سعادة السفير جايجال أمين اللجنة المقرر ، على بيانيه . نحن مقتعمون تمام الاقتناع بجدية الاهتمام الذى توليه الأمانة لهذه المشاكل . وعندما لفتنا الانتباه ، يوم ٢٤ آذار / مارس ، الى حاليتين بدا لنا فيما أن الإجراء المعتمد كان يمكن أن يتبع على نحو أكثر صرامة ، فاننا فعلنا ذلك نظرا لأننا نهتم بالمراعاة الدقيقة للقواعد التي اعتمدناها ولاسيما فيما يتعلق بالوثيقة CD/166 التي أشار إليها سعادة السفير جايجال . واند هشنا لأن وثيقة من الوثائق التي عممت فعلا في تشرين الأول / أكتوبر في نيويورك بجميع اللغات تحتاج الى أن تعاد ترجمتها أو طباعتها على الآلة الكاتبة ، في الوقت الذى كان فيه النص متاحا فعلا . بيد أننى لا أرغب في المزيد من التركيز على هذه المسألة . أود مجرد بيان وتأكيد ارتياح وفدى لسماع أمين اللجنة يبدى تأكيدات تبعث فيما يبد ولنا ، على الارتياح الكامل ونحن نشكره عليها ونشكر الأمانة بأسرها .

الرئيس : اسمحوا لي بأن أرجع إلى الطلب الذى قدّمه سعادة ممثل الجزائر ، السفير صالح باي بوصفه الناطق بلسان مجموعة الـ ٢١ . وتوضيحا لهذا الطلب أود إعادة تلاوة نصه الفرنسي الأصلي :

" كلفتني مجموعة الـ ٢١ بأن أطلب إلى الأمانة ، عن طريقكم ، إعداد وثيقة تتضمن خلاصة للمناقشات غير الرسمية التي أجريت بشأن البندين ١ و ٢ أثناً اثناء الاجتماعات المكرسة لهما المسألتين ."

" ويمكن أن تقتصر هذه الوثيقة على بيان الاتجاهات العامة التي تبدت خلال تبادل وجهات النظر الذى دار في شتى هذه الجلسات . ومن رأى مجموعة الـ ٢١ أنه لا داعي لأن تذكر أسماء الوفود التي اشتراك في العناقة ضمن الخلاصة التي يطلب إعدادها ."

كان هذا هو الطلب الذى تمت تلاوته هذا الصباح على الأمانة وأعتقد أننا بحاجة إلى اتخاذ مقرر على صعيد اللجنة لمطالبة الأمانة بالاضطلاع بهذه المسألة . وأود أن أسأل اللجنة بما إذا كان هناك توافق في الآراء بأن يطلب إلى الأمانة انتاج هذه الخلاصات وفقا للطلب الوارد في النص الذى تلوته منذ هنيئة وعسماها أن تكون جاهزة في بداية دورتنا الصيفية .

السيد فلاوري (الولايات المتحدة الأمريكية) : أتناول الكلمة لمجرد طلب توضيح يتعلق بالخلاصات . هل يكون للخلاصات التي تقوم بإعدادها الأمانة نفس المكانة التي تعطى

مثلاً للنصوص التي طبّت في وقت سابق خلال دوراتا ؟ أى هل ستكون وثائق تعمم لستعين بها
المفهود أم ستصبح من وثائق اللجنة ؟

السيد جايال (أمين اللجنة والممثل الشخصي للأمين العام) : أود أن أسترجع
انتهاء الأعضاء للنفاذ من نظامنا الداخلي . وأفترض أن هذا الطلب قد بعث بوجوب أحكام هذه
المادة . ونص المادة ٢٦ هو كما يلي : "يجوز للجنة عقد جلسات غير رسمية بوجود خبراء أو بدونهم
للنظر حسب الاقتضاء في مسائل موضوعية وكذا في مسائل تتعلق بتنظيم أعمالها . وعلى الأمانة ،
إذا طلبت اللجنة ذلك ، توفير خلاصات غير رسمية لتلك الجلسات بلغات العمل " . وأفترض أنه يصح
تفسير أن المراد بهذه الخلاصات الرسمية أن تعمم فقط على أعضاء هذه اللجنة ليستعينوا بها .

الرئيس : آمل أن يكون في بيان السفير جايال إجابة على سؤال السفير فلاورى .
وأستنتاج أنا جميعاً متفقون على أنه بناءً على الطلب الذي قدّمه هذا الصباح السفير صالح باى من
الجزائر بالنيابة عن مجموعة الـ ٢١ ، يتطلّب من الأمانة المضي في هذا السبيل وفقاً لذلك الطلب .

وقد تقرر ذلك .

الرئيس : تذكرون أن اللجنة وافقت ، في جلستها العامة ١٦٥ ، على عقد الجلسة
العامة العقبة يوم الجمعة الموافق ٢٤ نيسان / أبريل في الساعة ١٠/٣٠ صباحاً . كما تقرر عدم
عقد الجلسة العامة التي كانت مقررة ليوم الخميس من هذا الأسبوع وستعقد بدلاً من ذلك ، جلسة
للفريق العامل المختص المعنى بالأسلحة الإشعاعية . ولذلك سنجتمع في جلسة عامة يوم الجمعة
في الساعة ١٠/٣٠ صباحاً .

رفع الجلسة الساعة ١١/٣٥

DOCUMENT IDENTIQUE A L'ORIGINAL

DOCUMENT IDENTICAL TO THE ORIGINAL